

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠ - ٣٦٠ هـ

بحقِّه وخجَّه أحاديثاً
حمدى عبد الحميد السلفي

الجزء التاسع

طبعة منقحة ومزودة وصحيفة

مكتبة الأمانة العامة للتراث

لبنان - طرابلس

مؤسسة التراث

تأليف

المعجم الكبير

للشيخ فهد أبو القاسم سليمان بن أحمد الطائفي

٢٦٠هـ - ٢٦٠هـ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م



مكتبة دار الحديث والدراسات
المشاركة

معلومات - تليفون: ٠٠٩٧١٥٠٧٢٥٢٧٧١ - فاكس: ٠٠٩٧١٥٢٩٥٢٩٩٥ - alsala.uac@yahoo.com

مؤسسة الريان
تأليف

بروت - لبنان - هاتف: (٠٠٩٦١ 651327 - 655383 ص.ب: ١٤/٥١٣٦) - رقم البريدي 11052020
البريد الإلكتروني: Alriyan@cyberia.net.lb الموقع الإلكتروني: <http://alriyanpub.com>

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠ - ٣٦٠ هـ

حَقَّقَ وَخَرَّجَ أَحَادِيثُ

حَمْدِي عَبْدُ الْمُجِيدِ السَّلَفِي

الجزء التاسع

مَكْتَبَةُ الْأَصْنَافِ وَالنَّوَابِغِ

لِلتَّائِي وَالْمُتَّائِي

مَوْسَمُ الْبَيْتِ الْبَيْتِ

تَأْثِيرُ



[طَلَّقَ بَنَ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِيَّسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَيَّلَانَ، ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ طَلَّقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا، وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ خَوْنًا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ».

[رَبَّاحُ أَبُو سَعِيدٍ الْمَكِّيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٦ - حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ أَبُو الْجَارُودِ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ هَارُونَ الرَّمْلِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ رَبَّاحِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَتَتَفَعَّلُونَ﴾ [الليل: ١] وَ﴿وَالَّذِينَ وَصَّيْنَاهَا﴾ [الشمس: ١].

[طَلَحَةُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٧ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ الرَّمْلِيُّ. (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِيَّسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِيُّ، قَالَا: ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ طَلَحَةَ بْنِ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَدَ الْعَبَّاسَ دَوْدَاً مِنْ إِبْلِ قَبَعْنِي إِلَيْهِ فَبِتْ عَنْدهُ، وَكَانَتْ لَيْلَةً مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَ كَثِيرٍ فَتَوَسَّدَتْ الْوَسَادَةَ الَّتِي تَوَسَّدهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، وَأَقْلَّ هِرَاقَةَ الْمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَافْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ وَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ

١١٢٧٥ - ورواه في الأوسط (١٩١) مجمع البحرين) بنفس السند والمتن، فلا معنى لقول الحافظ الهيثمي في المجمع (٢٧٣/٤) ورجال الأوسط رجال الصحيح. فهو في الكبير بنفس السند. قال المنذري في الترغيب (٢٠٦/٣) رواه الطبراني بإسناد جيد، وضعفه شيخنا في سلسلة الضعيفة (١٠٦٦).

١١٢٧٦ - قال في المجمع (١١٩/٢) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

١١٢٧٧ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق إلا قوله وكانت ميمونة حائضا الخ وفي إسناده أيوب بن سويد الرملي وهو صدوق يخطئ كما قال الحافظ. وعتبة بن أبي حكيم يخطئ كثيرا فلا يقبل منهما هذه الزيادة. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٧٣٤).

فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَكَانَتْ مَبْمُوتَةً حَائِضًا فَقَامَتْ فَتَوَضَّأَتْ، ثُمَّ قَعَدَتْ خَلْفَهُ تَذَكُّرُ اللَّهِ.

[يُوسُفُ بْنُ مَاهِكٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ الْإِبَادِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ تَعَلَّمَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ مَنْ زَادَ زَادَ، مَنْ زَادَ زَادَ».

[أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبُزْهَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَرَبَ نِسَاءَهُ لَيْلَةَ جَمْعِ قَبْلِ الرَّحَامِ.

١١٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَدِّمُ الْغِيَالَ، وَالضَّعْفَةَ إِلَى مَتْنِي مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ.

١١٢٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَقُولُ: مَا الْإِنَاخَةُ بِالمُحَصَّبِ شَيْئًا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا انْتَهَرَ بِهِ عَائِشَةَ حَتَّى تَأْتِي.

١١٢٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي

١١٢٧٨ - ورواه أحمد (٢٠٠٠ و ٢٨٤١) وأبو داود (٣٨٨٧) وابن ماجه (٧٣٢٦) والحرابي في الغريب (١/١٩٥/٥)، قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤٣٥/٢) وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات.

١١٢٧٩ - ونسبه الحافظ في الفتح (٥٢٨/٣) إلى أبي عوانة في صحيحه. وله طريق أخرى في الصحيح عن ابن عباس. وقد قيل إن أبا الزبير لم يسمع من ابن عباس.

١١٢٨١ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١١٢٨٢ - رواه عبد الرزاق (٦٧٣٤) ومن طريقه أحمد (٣٤٧٢) رواه البزار (١١٧٩) زوائد البزار مختصراً، قال في المجمع (٣٩٨/٣) وفيه إبراهيم بن أبي خدش حدث عنه ابن جريج وابن عيينة كما قال أبو حاتم ولم يضعفه أحد، وبقي رجاله رجال الصحيح. ورواه الترمذي (٩٢٥) وقال: حسن صحيح.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خِدَاشٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَقْبَرَةِ وَهُوَ عَلَى طَرِيقِهَا الْأَوَّلِ أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الصُّفِيرَةِ أَوْ الظُّهَيْرَةِ، فَقَالَ: «نِعْمَ الْمَقْبَرَةُ هَذِهِ»، قُلْتُ لِلَّذِي يُخْبِرُنِي: خَصَّ الشُّعْبَ؟ قَالَ: هَكَذَا كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَصَّ الشُّعْبَ الْمُقَابِلَ بِالنَّبِيِّ.

[عَمْرُو بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقْرَأُ دَارِسْتُ تَلَوْتُ، خَاصَمْتُ جَادَلْتُ.

[الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا هُدَيْلُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَّةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ يُحَدِّثَانِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَغْرَابِيًّا، أَتَاهُ فَاسْتَسْقَاهُ فَسَقِي بَيْدًا، فَقَالَ: مَا شَأْنُ إِخْوَانِكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّيْنَ، وَتَسْقُونَ النَّيْذَ؟ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا بُخْلٌ، وَلَكِنْ اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَقَيْنَاهُ بَيْدًا فَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، هَكَذَا فَافْعَلُوا».

[عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَهُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ فِي ضِعْفَةِ أَهْلِهِ.

١١٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ قَبِيصَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا

١١٢٨٣ - قال في المعجم (٢٢/٧) ورجاله ثقات.

١١٢٨٤ - ورواه مسلم (١٣١٦) وأبو داود (٢٠٠٥) من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

١١٢٨٥ - ورواه أحمد (٢٤٦٠ و ٣١٥٩ و ٣٢٢٩) ومسلم (١٢٩٣) وأبو داود (١٩٢٥) والنسائي (٢٦١/٥).

١١٢٨٦ - ورواه البزار (٩٩٨ زوائد البزار) قال في المعجم (١٦٩/٣) ورجال البزار موثقون إلا أن فطر بن خليفة فيه كلام وهو ثقة. قلت رواه البزار عن الحسين بن علي بن جعفر الأحمر عن قبيصة به وهو كما قال الحافظ مقبول فظهر أن سند الطبراني كان أحسن بأن يتكلم عليه لأن محمد بن عبدالله الحضرمي ثقة.

فَطَرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمُخْجُومُ».

١١٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَدَّمَ صَعْفَةَ أَهْلِهِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

١١٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْنَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ، فَمَنْ شَاءَ فَعَلَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ، يَغْنِي الرَّمْلَ.

١١٢٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسِيحٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١١٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، ثَنَا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، رَاوِيَةُ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا الرَّحِيمُ يَبِيتُ فِي رِیَاضِ الْجَنَّةِ، وَيَبِيتُ فِي أَغْلَاهَا، وَيَبِيتُ فِي أَسْفَلِهَا لِمَنْ تَرَكَ الْجَدَلَ وَهُوَ مُحَقٌّ، وَتَرَكَ الْكَذِبَ وَهُوَ لَاعِبٌ، وَحَسَنَ خُلُقَهُ لِلنَّاسِ».

١١٢٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مِثْمُونَةٌ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَأَظْلَقَ الْقِرْبَةَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي بِيَمِينِهِ فَأَدَارَنِي مِنْ وَرَائِهِ وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ.

١١٢٨٨ - ورواه أحمد (١٩٢١) ومسلم (١٢٦٦) وله طرق أخرى في الصحيح.

١١٢٨٩ - ورواه أحمد (١٨١٠ و ١٨٦٠ و ١٩٨٦) والبخاري (١٦٨٥ و ١٦٨٦ و ١٦٨٧) ومسلم (١٢٨١) وله طرق أخرى في الصحيح.

١١٢٩٠ - قال في المعجم (١٥٧/١) وإسناده حسن إن شاء الله، وهذا تساهل منه وقال (٢٣/٨) وفيه أبو حاتم سويد بن إبراهيم ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين - وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وانظر سلسلة شيخنا الصحيحة (٢٧٣).

١١٢٩١ - ورواه أحمد (٢٢٤٥ و ٢٣٧٩) ومسلم (٧٦٣) وأبو داود (٥٩٦) وله طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح.

١١٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَاصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ وَرَدُّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لَا يُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ، ثُمَّ سَارَ عَلَى هَيْئَتِهِ إِلَى جَمْعٍ وَرَدُّهُ الْفَضْلُ فَمَا زَالَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١١٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: طَافَ لِحَجَّتِهِ وَعُمْرَتِهِ طَوَافًا وَاحِدًا.

١١٢٩٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَخِيْتٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَكَانَ يُحِبُّ الْأَسْمَ الْحَسَنَ.

١/١١٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَعْلَى الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، قَالُوا: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَافِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَاصَلُوا إِلَّا أُجِرَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ الرُّزْقُ، وَكَانُوا فِي كَنْفِ اللَّهِ ﷻ».

٢/١١٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ (ح).

١١٢٩٢ - انظر (١١٢٩٠).

١١٢٩٣ - ورواه ابن ماجه (٢٩٧٢) بسند ضعيف وله شواهد في الصحيح.

١١٢٩٤ - ورواه أحمد (٢٣٢٨ و ٢٧٦٧ و ٢٩٢٧) وأبو داود الطيالسي (١٧٧٥) قال في المجموع (٤٧/٨) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف بغير كذب. ورواه الضياء في المختارة (١/٦٥) من طريق سنده صحيح وانظر سلسلة الصحيحة (٤٢٠/٢ - ٤٢١) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

١/١١٢٩٥ - قال المناوي في الفيض (٤٧٤/٥) قال الهيثمي في المجموع (١٥٢/٨) فيه عبيد الله بن الوليد الصافي وهو ضعيف. وقال شيخنا الألباني ضعيف جداً وانظر الضعيفة (٤٤٨٠).

٢/١١٢٩٥ - ورواه الترمذي (١٠٦٣) وحسنه وابن أبي شيبه (٣٢٨/٣) والبيهقي (٥٥/٤) وقال: هذا إسناد ضعيف. وقال النووي في المجموع (٢٥٩/٥) ولا يقبل قول الترمذي في حديث ابن عباس: إنه حسن لأنه رواه هو وغيره من رواية الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف باتفاق المحدثين، وقال الزيلعي في نصب الراية (٣٠٠/٢): وأنكر عليه - الترمذي - لأن مداره على الحجاج بن رطاة وهو مدلس ولم يذكر سماعاً، ومنهال بن خليفة ضعفه ابن معين وقال البخاري رحمه الله: فيه نظر. وانظر أحكام الجنائز (ص ١٥١ - ١٥٢) لشيخنا.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا لَيْلًا وَأَسْرَجَ لَهُ فِيهِ سِرَاجًا، فَأَخَذَهُ مِنْ قِبَلِ الْقَبْلَةِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَالَ: «رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كُنْتَ لِأَوَّاهًا تَلَاءَ لِلْقُرْآنِ».

١١٢٩٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تُخْرِجَ الصَّدَقَةَ، وَتُطْعِمَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ.

١١٢٩٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبَّادٍ الْخَطَّابِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَوَّازِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَجَّاجِ النَّحْعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٢٩٨ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي مَخْلَدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَزَجَرَانِيُّ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ».

١١٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كِلَاهُمَا، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَغْدِلُ حَجَّةً». زَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ: مَعِي.

١١٢٩٦ - ورواه في الأوسط (٢/٩١/١) نسخة أحمد الثالث) والبيزار (٦٥١ زوائد البيزار) قال في المجمع (١٩٩/٢) وإسناد الطبراني حسن وفي إسناد البيزار من لم أعرفه.

١١٢٩٧ - ورواه أحمد (٢٣٩٣ و ٢٥٨٧ و ٢٩٨٣ و ٣٠٥٣) والبخاري (١٨٣٧ و ٤٢٥٩) والنسائي (١٩١/٥ - ١٩٢) وهو وهم من بعض الرواة، وصح عنها أنه تزوجها وهما حلالان.

١١٢٩٨ - ورواه ابن ماجه (١٨٨٠) من طريق أخرى عن ابن عباس والحجاج ضعيف وهو في الطريقين وله شواهد كثيرة.

١١٢٩٩ - ورواه أحمد (٢٠٢٥ و ٢٨٠٩ و ٢٠١٠) والبخاري (١٧٨٢ و ١٨٦٣) ومسلم (١٢٥٦) وأبو داود (١٩٧٤) وابن ماجه (٢٩٩٣).

١١٣٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثُّنْتَرِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ طَلِيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَضْبَحَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ شَبَّعَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ جَمَعَهُمْ فِي يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

١١٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَدَعَا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ.

١١٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْطِيَ أَخَاهُ أَرْضَهُ، فَلْيَمْنَحْهَا إِيَّاهُ أَوْ لِيُزْرِعْهَا إِيَّاهُ وَلَا يُعْطِيَهُ بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ».

١١٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُسَيْبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُنْحَرِمٌ.

١١٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا مُعَلَّى الْجُعْفِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَكََا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْعُزْبَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُخْتَصِي؟ فَقَالَ: «لَا، لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَصَصِيَ أَوْ اخْتَصَصِيَ، وَلَكِنْ صُمِّمَ وَوُفِّرَ شَعْرَ جَسَدِكَ».

١١٣٠٠ - قال في المعجم (١٦٣/٣) وفيه عثمان بن طلق ولم أجد من ترجمه وعنده هشام بن طلق فلعله تحريف.

١١٣٠١ - ورواه أحمد (٢١٢٦) و٢٥٦٢ و٢٨٣٤ و٣٠٩٣ والبخاري (١٦٠١) ومسلم (١٣٣٠) والنسائي (٢١٩/٥).

١١٣٠٢ - انظر (١٠٨٨٠).

١١٣٠٤ - قال في المعجم (٢٥٤/٤) وفيه معلى بن هلال وهو متروك. قلت: وليث ضعيف وانظر الضعيفة (١٣١٤).

١١٣٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسَيَّرٍ أَبُو سَعْدٍ الصَّاعَانِيُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُبَّمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يُصَلِّي وَالْحُمْرُ تَفْتَرِكُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

١١٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُمْتُ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي.

١١٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْوَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: رُخِصَ لِأَهْلِ السَّقَايَةِ، وَأَهْلِ الْحِجَابَةِ، أَنْ يَيْتُوا بِمَكَّةَ لَيَالِي مَنَى، يَغْنِي آلَ شَيْبَةَ وَآلَ الْعَبَّاسِ.

١١٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَشَرِبَهُ، وَسَقَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ.

١١٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، ثَنَا صَبَّاحُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَّاءُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ، وَقَالَ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي الْجَنَازَةِ نَصِيبٌ».

١١٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ شَرِيكٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْأَكْفَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

١١٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ

١١٣٠٥ - صح من غير هذه الطريق عنه.

١١٣٠٧ - ورواه ابن ماجه (٣٠٦٦) خلا قوله وآل شيبه. قال في المجمع (٢٦٥/٣) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنه مدلس.

١١٣٠٨ - ورواه الترمذي (٧٤٧) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٣٠٩ - قال في المجمع (١٣/٣) وفيه الصباح أبو عبدالله ولم أجد من ذكره.

١١٣١٠ - قال في المجمع (١٦٣/١) ورواه أبو يعلى ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

١١٣١١ - ورواه النسائي (١٥٣/٥) من طريق أخرى عن ابن عباس.

الْحَسَنُ بْنُ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْمُنْعَةُ فِي الْحَجِّ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٣١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ يَزِيدَ الْقُرْطُبِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُغْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْأَنْصَارِ كُفْرٌ، وَبُغْضُ الْعَرَبِ يَفَاقٌ».

١١٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: «أَمَّا يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» [النساء: ٥٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَحْنُ النَّاسُ دُونَ النَّاسِ.

١١٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ، وَكَانَ آيَتُ كَالْمَهَا، وَلَوْلَا مَا مَسَّهُ مِنْ رَجَسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ دُو عَاهَةِ إِلَّا بَرَى».

١١٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، ثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُغْضَدُ شَوْكُ الْحَرَمِ، وَلَا يُقْتَلُ صَبْدُهُ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ، وَلَا يَحُلُّ لَقَطَتُهُ إِلَّا لِمُنْتَدٍ».

١١٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ دَعَا عَلَى قَوْمٍ، وَدَعَا لِقَوْمٍ.

١١٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَجَدْتُ فِي

١١٣١٢ - قال في المعجم (١٧٢/٩) وفيه من لم أعرفهم. وقال شيخنا: ضعيف جداً. وانظر الضعيفة (٣٣٧٢).

١١٣١٣ - قال في المعجم (٦/٧) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

١١٣١٤ - قال في المعجم (٢٤٢/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٤٩ مجمع البحرين) والكبير وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

١١٣١٥ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق تقدم وسيأتي.

١١٣١٦ - قال في المعجم (١٢٧/٢) ورجاله ثقات.

١١٣١٧ - وفي إسناده ابن أبي ليلى سبىء الحفظ كما قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٣٦٤/١).

كِتَابِ أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَهَبَ هَبَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِهَيْبَتِهِ مَا لَمْ يَنْبُ مِنْهَا، فَإِنْ رَجَعَ فِي هَيْبَتِهِ فَهُوَ كَالَّذِي بَقِيَ، وَيَأْكُلُ قَتْنَهُ».

١١٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا جَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ».

١١٣١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ.

١١٣٢٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ، فَعُشِيَ عَلَيْهِ فَتَنَى النَّاسَ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَخْتَجِمَ الصَّائِمُ كَرَاهِيَةَ الضَّعْفِ.

١١٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوبَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبُرَاقِ، أَوْ الْمَخَاطِ، أَمْطُهُ عَنْهُ بِخُرْقَةٍ أَوْ بِإِذْخِرٍ».

١١٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

١١٣١٨ - ورواه أبو يعلى (١/١٢٢) مطولاً قال في المعجم (٢٦٥/٥) رجاله ثقات. وسيأتي وفي سند المصنف أبو شيبة وهو ضعيف كما في المعجم (٢٦٥/٥). وانظر ما بعده.

١١٣١٩ - قال في المعجم (٢٥٧/١) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه.

١١٣٢٠ - ورواه أحمد (٢٢٢٨) وأبو يعلى (٢/١٢٣) والبخاري (١٠١٥) وزائد البزار) قال في المعجم (١٧٠/٣) وفيه نصر بن باب وفيه كلام كثير وقد وثقه أحمد. وسيأتي (١١٦٩٩) و(١٢٠٨٦).

١١٣٢١ - ورواه الدارقطني (١٢٤/١) والبيهقي (٤١٨/٢) وصحح وقفه. وأما ما في المعجم (٢٧٩/١) وفيه محمد بن عبيد الله العزمي وهو مجمع على ضعفه، فخطأ. إذ ليس في إسناده محمد ذلك.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَابْنَهُ حَجَّا عَلَى نَاضِحِهِمَا وَتَرَكَانِي، فَقَالَ: «يَا أُمُّ سُلَيْمٍ، إِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تُجْزَى مِنْ حَجَّةٍ».

١١٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَمْ يَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ قَاضِيَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَحُجَّ عَنْهُ».

١١٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى فِي الْعُمْرَةِ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَلَبَّى فِي الْحَجِّ حَتَّى رَمَى جُمُرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

١١٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُثَنِّصِرِ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ حِينَ افْتَتَحَهَا وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَصَابَهُمْ عَطَشٌ وَجَهْدٌ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

١١٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَرْوَانَ الْخَلَالُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

١١٣٢٣ - تقدم من طريق أخرى (١١٢٠٠).

١١٣٢٤ - تقدم.

١١٣٢٥ - تقدم.

١١٣٢٦ - ورواه البخاري (١١٠٧) تعليقا ووصله البيهقي (١٦٤/٣) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «عَنِ الْغُلَامِ عَقِيقَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ عَقِيقَةٌ».

١١٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: ٨]، قَالَ: هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ دَنَا فَتَدَلَّى إِلَى رَبِّهِ ﷻ.

١١٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضْحِي بِكَتَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَذْبَحَ، وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ وَنِكَ وَلَكَ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي مُحَمَّدٍ».

١١٣٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُورَانِيُّ، قَاضِي الْحَدِيثِ - وَالْحَدِيثُ مِنْ دِيَارِ رِبْعَةَ -، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّدَائِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ الْجَارُودِ، ثنا ابْنُ أَبِي الْمُثَنِّدِ خَالُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً إِلَى مُبْسِرِهِ أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ إِلَى تَوْبَتِهِ».

١١٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «طَعَامٌ فِي الْمَرْسِ يَوْمَ: سُنَّةٌ، وَطَعَامٌ يَوْمَيْنِ: فَضْلٌ، وَطَعَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ: رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ».

١١٣٣٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثنا

١١٣٢٧ - قال في المجمع (٥٨/٤) رواه البزار (١٢٣٤) زوائد البزار والطبراني في الكبير وفيه عمران بن عينة وثقه ابن معين وابن حبان وفيه ضعف.

١١٣٢٨ - قال في المجمع (١١٤/٧) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١١٣٢٩ - قال في المجمع (٢٣/٤) وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

١١٣٣٠ - قال في المجمع (١٣٥/٤) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٧٣) مجمع البحرين) وفيه الحكم بن جارود وضعفه الأزدي وشيخ الحكم وشيخه لم يعرفهما.

١١٣٣١ - قال في المجمع (٤٩/٤) وفيه محمد بن عبيدالله العزمي وهو ضعيف. وكذا قال (٥٦/٤).

١١٣٣٢ - ورواه أبو يعلى (٢/١٢٣) وابن عدي (١١٤٨/٣) والمخلص في الفوائد المنتقاة (٢/٤٤/٦) وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٧/١ - ٤٨) وهو حديث ضعيف جداً من هذا الوجه لأن في إسناده سلام الطويل وهو متروك. وسيأتي (١١٤٧١).

سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَغْتَرِي الْجِدَّةُ خَبَارَ أُمِّي».

١١٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ خَيْرَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَضَ عَلَى الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ وَهُوَ يُحَرِّكُهُ، وَيَقُولُ: «هَذَا يَحْرُمُ عَلَى الذُّكُورِ مِنْ أُمِّي».

١١٣٣٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ خَيْرَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ كُرْزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي مُخْتَبِئاً مُحَلَّلَ الْأَرْزَارِ.

١١٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ كُرْزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَرَسُولُهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَ وَتَمَنَّهَا، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَتَمَنَّهَا، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَنَازِيرَ وَأَكْلَهَا وَتَمَنَّهَا». وَقَالَ: «فُصُّوا الشَّوَارِبَ، وَاغْفُوا اللَّحَى، وَلَا تَمَشُوا فِي الْأَسْوَاقِ إِلَّا وَعَلَيْكُمُ الْأُزُرُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ بِسُنَّةٍ غَيْرِنَا».

١١٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أُمُومَنُونَ أَنْتُمْ؟» فَسَكَتُوا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ عُمَرُ فِي آخِرِهِنَّ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمِمَّ ذَاكَ؟» فَقَالَ عُمَرُ: نَرْجُو ثَوَاباً مِنَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنُونَ وَرَبُّ الْكُفَّةِ».

١١٣٣٣ - قال في المعجم (١٤٣/٥) وفيه سلام الطويل وهو متروك وبقيته رجاله ثقات. وتقدم (١٠٨٨٩). قلت: ليس في إسناده سلام الطويل، بل محمد بن الفضل بن عطية وهو مجمع على ضعفه.

١١٣٣٤ - قال في المعجم (٥٠/٢) وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو مجمع على ضعفه.

١١٣٣٥ - قال في المعجم (٩١/٤) رواه بطوله الطبراني في الأوسط (١٦٩ مجمع البحرين) والكبير باختصار وفيه يوسف بن ميمون وثقه ابن حبان وضعفه الأئمة أحمد وغيره. والحديث ضعيف جداً.

١١٣٣٦ - ورواه في الأوسط (٨-٩ مجمع البحرين) قال في المعجم (٥٥/١) وفي إسناده يوسف بن ميمون وثقه ابن حبان والأكثر على تضعيفه.

١١٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَدَاوُوا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَخْلُقْ دَاءً إِلَّا خَلَقَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامُ: الْمَوْتُ».

١١٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَزْجَرَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْحُلُ».

١١٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثنا هَمَّامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتَّةُ سَوَارِي، فَقَامَ عِنْدَ كُلِّ سَارِيَةٍ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ.

١١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ فِطْرٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ.

١١٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

١١٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَعَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٣٣٧ - قال في المجمع (٨٥/٥) وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك.

١١٣٣٨ - في إسناده طلحة بن عمرو وهو متروك.

١١٣٤٠ - ورواه أحمد (١٩٠٢) و١٩٨٣ و٢٠٠٤ و٢١٦٩ و٢١٧١ و٢١٧٢ و٢١٧٣ و٢٥٧٤ و٢٥٩٣ و٣١٠٥) والبخاري (٩٨ و١٤٤٩) وأبو داود (١١٣٠ و١١٣١ و١١٣٢) والنسائي (١٨٤/٣) مختصراً ومطولاً من هذا الطريق وله طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح وغيره. ورواه ابن ماجه (٢١٩٥) وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف. وسيأتي الرواية الأخرى (١١٦٥٥).

١١٣٤٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، ثنا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ نِكَاحٌ إِلَّا بِوَلِيِّ، وشاهدين، وَمَهْرٍ مَا كَانَ قَلًّا أَمْ كَثُرًا».

١١٣٤٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْبُضْرِيِّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاسْتِغَاغِ الْوُضُوءِ.

١١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، قالا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْأَخِيرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ وَاسْتَيْقَظُوا، ثُمَّ نَامُوا، ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةُ، فَصَلُّوا فَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّأُوا.

١١٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا ابْنُ عَائِشَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١١٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَتِّبْنَا لَكَ الْحَمْدَ مِثْلَ السَّمَوَاتِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١١٣٤٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ حَسَّابٍ، قالا: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْإِسْتِغَاثَةِ، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ أَنْ تَطُوفُوا، فَإِنْ تَيَسَّرَ فَاسْتَلِمُوا.

١١٣٤٣ - ورواه في الأوسط (١٩٢) مجمع البحرين) ولفظه البغايا اللاتي يزوجن أنفسهن لا يجوز نكاح الحديث. قال في المجمع (٢٨٦/٤) وفي إسنادهما الربيع بن بدر وهو متروك.

١١٣٤٤ - ورواه أحمد (١٩٧٧ و ٢٠٦٠) والنسائي (٨٩/١) والترمذي (١٧٥٣) وأبو داود (٧٩٣) وابن ماجه (٤٢٦) وهو حديث صحيح.

١١٣٤٥ - ورواه أحمد (٢١٩٥) وصححه أحمد محمد شاكر.

١١٣٤٧ - ورواه مسلم (٤٧٨) والنسائي (١٩٨/٢).

الضَّالُّ كَانَ ضَلَّ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَمَاتَ مَفْقُودًا، قَالَ: وَكَانَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ وَسَلَّمَ بِنَ أَبِي الذِّيَالِ فُقِدَا، فَلَمْ يَرُ لَهُمَا أَثَرٌ.

١١٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَرَارِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِلَالَةٍ فِي لَيْلَةِ رِيحٍ وَمَطَرٍ، فَتَادَى أَنْ صَلُّوا فِي الرَّحَالِ.

١١٣٥٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْمُصْبِصِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ خَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ؟ فَقَالَ: «لَا حَرَجَ».

١١٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، ثنا طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْمُنْحَرِمِ فِي السَّرَاوِيلِ إِذَا لَمْ يَجِدْ إِزَارًا، وَفِي الْخُفَّيْنِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ.

١١٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَضْرَعُ، وَإِنِّي أَنْكُشِفُ فَأَدْعُ اللَّهَ لِي، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ، وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَنْكُشِفُ فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَنْكُشِفَ، فَدَعَا لَهَا.

١١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْفَرِ، قَالُوا: ثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ تَعَجَّلَ فِي نَقْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ.

١١٣٤٩ - ورواه ابن ماجه (٩٣٨) وهو في الصحيحين وسنن أبي داود والمسند من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١١٣٥٠ - ورواه أحمد (١٨٥٧ و ٢٧٣) والبخاري (١٧٣١ و ١٧٢٢ و ٦٦٦٦) وهو في الصحيحين والسنن من غير هذه الطريق أيضاً.

١١٣٥١ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١١٣٥٢ - ورواه أحمد (٣٢٤٠) والبخاري (٥٦٥٢) ومسلم (٢٥٧٦).

١١٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِجَةِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَزُمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَنْطَلِعَ الشَّمْسُ.

١١٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَيْطَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الْإِبْضَاعِ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَمَا نَوَّافُونَ حَافَتِي النَّاسِ، وَقَدْ تَعَلَّقُوا الْقَسِيَّ، وَالْجِعَابَ، فَإِذَا نَفَرُوا تَفَعَّقَعَتْ، لَقَدْ رُبِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَأَنَّ ذُفْرِي نَاقَتِهِ لَتَمَسَّ حَارِكَهَا وَهُوَ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ».

١١٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَحْمَرُ النَّاقِذُ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالُوا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ إِبِلَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ السَّنَةِ وَالسَّنَتَيْنِ، ثُمَّ وَقَّتَ اللَّهُ الْإِبِلَاءَ فَمَنْ كَانَ إِبِلَاؤُهُ دُونَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَلَيْسَ بِإِبِلَاءٍ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

١١٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ يَوْمَ فِطْرٍ رَكَعَتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ حَطَبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ بِلَالٍ فَأَنْطَلَقَ إِلَى النِّسَاءِ فَحَطَبَهُنَّ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا بَعْدَمَا قَفَا مِنْ عِنْدَهُنَّ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ فَيَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَتَّصِفْنَ.

١١٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

١١٣٥٥ - ورواه أحمد (٢١٩٣) قال في المجموع (٢٥٦/٣) بعد أن نسب لأحمد فقط: ورجاله رجال الصحيح.

١١٣٥٦ - ورواه سعيد بن منصور في السنن (١٨٨٤) ورواه البيهقي (٣٨١/٧) قال في المجموع (١٠/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١١٣٥٨ - انظر (١١٣٩٠).

الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَوْذُ بْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْتَظَرُوا الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَرَقَدُوا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُؤَخَّرُوا هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ»، فَتَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ شَطْرُ اللَّيْلِ.

١١٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ إِنْ وَلِيتُمْ هَذَا الْأَمْرَ بَعْدِي، فَلَا تَمْتَنِعَنَّ أَحَدًا ظَلَفَ بِهَذَا النَّبِيِّ، أَوْ صَلَّى آيَةً سَاعَةً شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

١١٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ بِالثَّقَلِ سَحَرًا، وَكُنْتُ فِيمَنْ بُعِثَ، يَعْنِي مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ.

١١٣٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْمَلَائِكَةِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَفْضَلِ النَّبِيِّينَ آدَمُ، وَأَفْضَلُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَأَفْضَلُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَفْضَلُ اللَّيَالِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَأَفْضَلُ النِّسَاءِ مَرْثَمُ بَنَتْ عِمْرَانَ».

١١٣٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى أَهْلِ بَذْرِ سَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ، وَعَلَى بَنِي هَاشِمٍ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ كَانَ آخِرُ صَلَاتِهِ أَرْبَعُ تَكْبِيرَاتٍ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا.

١١٣٥٩ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٦/٢) ورواه المصنف من طريق أخرى عن عطاء به في الأوسط (٩٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٢٩/٢) بعد أن نسبته للأوسط فقط: وفيه سليم بن مسلم الخشاب وهو متروك. ورواه في الصغير (٢٧/١) قال في المجمع (٢٢٩/٢) وفيه سليم بن مسلم الخشاب وهو متروك. وصح هذا الحديث من حديث جابر بن مطعم.

١١٣٦١ - موضوع في إسناده نافع أبو هرمز كذبه ابن معين وقال النسائي: ليس بثقة. وهو مخالف للحديث الصحيح «أنا سيد الناس يوم القيامة» فنبينا ﷺ هو أفضل النبيين. وقال في المجمع (١٩٨/٨) وفيه نافع بن هرمز وهو متروك وقال (١٤٠/٣) وهو ضعيف. وكذا قال (١٦٥/٢).

١١٣٦٢ - قال في المجمع (٣٥/٣) وفيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف.

١١٣٦٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمِزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يُوضَعُ فِي مِيزَانِهِ قِيرَاطَانِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحَدٍ». يَعْنِي مَنْ تَبَعَ الْجَنَازَةَ.

١١٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ، ثَنَا شَيْبَانُ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمِزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى النَّهَارُ خَرَجَ إِلَى بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَقَدْ يُسَّرَ لَهُ فِيهَا طَهُورٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَضَاهَا، وَإِلَّا تَطَهَّرَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ قَدَّرَ شِرَاكًا، قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَلَمْ يَتَشَهَّدْ بَيْنَهُنَّ وَسَلَّمْ فِي آخِرِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ يَقُومُ قِيَامِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي تُصَلِّيَهَا، وَلَا تُصَلِّيَهَا؟ قَالَ: «ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ صَلَّاهُنَّ مِنْ أُمَّتِي فَقَدْ أَحْيَا لَيْلَتَهُ، سَاعَةً يَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ».

١١٣٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ، ثَنَا شَيْبَانُ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمِزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَاعَةً لَمْ يَأْتِهِ فِيهَا، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا عَمَلُكَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: «الذُّنُوبُ لَهُ فَقَدْ جَاءَ لِأَمْرِ»، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَمَا جَاءَ بِكَ يَا عَمَاءُ هَذِهِ السَّاعَةُ، وَلَيْسَتْ سَاعَتُكَ الَّتِي كُنْتَ تَجِيءُ فِيهَا؟» قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ذَكَرْتُ الْجَاهِلِيَّةَ وَجَهْلَهَا فَضَاقَتْ عَلَيَّ الدُّنْيَا بِمَا رَحِمْتُ، فَقُلْتُ مَنْ يُفْرُجُ عَنِّي؟ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يُفْرُجُ عَنِّي أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ أَنْتَ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْفَعَ هَذَا فِي قَلْبِكَ، وَوَدِدْتُ أَنْ أَبَا طَالِبٍ أَخَذَ نَصِيْبَهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ»، قَالَ: «أَخْبُوكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أُعْطِيكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَخْبُوكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَتْ سَاعَةٌ يُصَلِّيُ فِيهَا لَيْسَتْ بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَمَا بَيْنَ ذَلِكَ فَأَسْبِغْ طَهُورَكَ، ثُمَّ قُمْ إِلَى اللَّهِ فَاقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ إِنَّ شِئْتَ جَعَلْتُهَا مِنْ أَوَّلِ الْمُفْصَلِ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ السُّورَةِ، فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، فَإِذَا رَكَعْتَ فَقُلْ ذَلِكَ عَشْرًا، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ فَقُلْ ذَلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

١١٣٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنَائِي، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو

١١٣٦٣ - قال في المجموع (٣٠/٣) وفيه نافع أبو هرمز وهو متروك.

١١٣٦٤ - قال في المجموع (٢٢٠/٣) وفيه نافع أبو هرمز وهو متروك.

١١٣٦٥ - قال في المجموع (٢٨٢/٢) وفيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف. ورواه أبو داود بغير هذا السياق.

١١٣٦٦ - وفيه نافع أبو هرمز وهو متروك.

هُرْمُزٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْتَجِمُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، فَقُلْتُ: هَذَا الْيَوْمَ تَخْتَجِمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ وَافَقَ مِنْكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لَيْلَةً سَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنَ الشَّهْرِ فَلَا يُجَاوِزُ حَتَّى يَخْتَجِمَ، فَاخْتَجِمُوا».

١١٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنْثَلِيُّ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي مَا مَرَزْتُ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُونِي بِالْحِجَامَةِ».

١١٣٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنْثَلِيُّ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْإِبْلِيسَ مَرَدَّةً مِنَ الشَّيَاطِينِ، يَقُولُ لَهُمْ: عَلَيْكُمْ بِالْحُجَّاجِ وَالْمُجَاهِدِينَ، فَأُضِلُّوهُمْ عَنِ السَّبِيلِ».

١١٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا نَافِعُ، مَوْلَى يُوسُفَ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

١١٣٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَلَيْسَ يَطْلُبُ عَدْوًا وَلَا يَطْلُبُهُ عَدُوٌّ.

١١٣٧١ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

١١٣٦٧ - فيه نافع أبو هرمز وهو متروك. ورواه الترمذي (٢١٢٨) وابن ماجه (٣٤٧٧) من طريق أخرى عن ابن عباس وحسنه الترمذي وله شواهد.

١١٣٦٨ - ورواه ابن شاهين في ربايعاته (٢/١٨٧) وزاهر الشحامي في السباعيات (١/١٨/٨) وابن عساكر في التجريد (١/١٩) قال في المجمع (٢١٥/٣) وفيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف. وتويع نافع عند ابن عساكر (١/١٥) وفيه كثير بن سليم وهو متروك وجبارة بن مغلس ضعيف. وانظر سلسلة الضعيفة (١٢٦/٢) - ١٢٧ و (٦٨٠) لشيخنا محمد ناصر الدين وعنده عن أنس بدل ابن عباس فكتب أنس خطأ أو عندهم عن أنس ولم ينته شيخنا فكتب أن الكل روجه عن أنس.

١١٣٦٩ - قال في المجمع (١٠٤/٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٦٩ مجمع البحرين) وفيه نافع مولى يوسف السلمي وهو ضعيف ذاهب الحديث.

١١٣٧١ - قال في المجمع (١٣٦/١٠) وفيه يحيى بن كثير أبو النضر وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٥٦٨).

كَثِيرٌ أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، ثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَادْكُرُوا اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ ذَاكِرًا».

١١٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَاجِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «النَّحْمَرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ وَأَكْبَرُ الْكِبَائِرِ، مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَخَالَتِهِ وَعَمَّتِهِ».

١١٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ صَدَقَةَ أَبُو حَمَادٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى مَتَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا الصُّبْحَ يَوْمَ عَرَفَةَ، ثُمَّ عَدَا إِلَى عَرَفَةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَفَاضَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا تَطَوُّعٌ.

١١٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَرْقَمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَغْسِلْ عَنْهُ الدَّمَ، ثُمَّ لِيُعِذْ وَضُوءَهُ وَلْيَسْتَقْبِلْ صَلَاتَهُ».

١١٣٧٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعَجْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُرْنِيُّ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ الْأَشْعَثِ، أَمِيرُ كَانٍ عَلَيْنَا بِوَاسِطٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَوَافَ الصُّدْرِ لَيْلًا أَوْ لَيْلَيْنِ.

١١٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَفْدَامُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَمِّي سَعِيدُ بْنُ عِيسَى بْنِ ثَلَيْلٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَشْرَسَ (ح).

١١٣٧٧ - قال في المجمع (٦٧/٥) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الكريم أبو أمية، وحسنه شيخنا للشاهد وسيأتي (١١٤٩٨).

١١٣٧٤ - ورواه الدارقطني (١٥٢/١ - ١٥٣) قال في المجمع (٢٤٦/١) وفيه محمد بن مسلمة ضعفه الناس، وقال الدارقطني: لا بأس به ولكن رواه عن ابن أرقم عن عطاء ولا ندري من ابن أرقم؟ قلت: هو سليمان بن أرقم وهو متروك كما قال الدارقطني وغيره.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْمَرُوءَةِ: «هَذِهِ الْمُنْحَرُ، وَكُلُّ فِجَاجٍ مَكَّةَ وَطَرِيقَهَا مَنْحَرٌ فِي الْعُمْرَةِ».

١١٣٧٧ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ نَابِيتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمْ يُقَاتِلِ الْمَلَائِكَةُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَوْمَ بَدْرٍ وَكَانَتْ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ إِمْدَادًا، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ إِلَّا فَرَسَانِ أَحَدُهُمَا لِلْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَالْآخَرُ لِأَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ.

١١٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي قُرُوءَةَ الرَّهَاقِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا كُشْرَبَ الْبَعِيرِ، وَاشْرَبُوا اثْنَيْنِ وَثَلَاثًا، وَسَمُّوا اللَّهَ إِذَا شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا اللَّهَ إِذَا رَفَعْتُمْ».

١١٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ أَنْ يَزْمُوا لَيْلًا.

١١٣٨٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا».

١١٣٨١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

١١٣٧٧ - قال في المجمع (٨٣/٦) وفيه عبدالعزيز بن عمرو وهو ضعيف ونسبه إلى الأوسط أيضاً.

١١٣٧٨ - ورواه الترمذي (١٩٤٧) وقال غريب، وضعفه الحافظ في الفتح (٩٣/١٠). قلت: لأن في إسناده ابن أبي قُرُوءَةَ وهو متروك.

١١٣٨٠ - رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ (٤٩٠) وَأَحْمَدُ (١٩٢٤) وَ٢٦٧٢ وَ٣٢٣٤ وَ٣٤٩٩ وَالْبُخَارِيُّ (٥٤٥) وَمُسْلِمٌ (٢٠٣١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٢٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٦٩).

١١٣٨١ - رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ (٤٩٧) وَالْبُخَارِيُّ (١٦٤٩) وَ١٢٥٧.

١١٣٨٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ الْمُحَصَّبُ شَيْءٌ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٣٨٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَاثْتَفَعُوا بِهِ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا».

١١٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا دَبَغْتُمْ إِهَابَهَا فَاتَّخَذْتُمُوهُ شَتًا».

١١٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ.

١١٣٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمَرَ بْنِ خَالِدِ الرَّقْمِيِّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ.

١١٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ الثَّرَسِيُّ، وَأَبُو خَبِيئَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، الْفَرَبَايَهِيُّ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ

١١٣٨٢ - رواه الحميدي (٤٨٧) والبخاري (١٧٦٦).

١١٣٨٣ - رواه الحميدي (٤٩١) ومسلم (٣٦٣) والترمذي (١٧٨١) والنسائي (١٧٢/٧ - ١٧٣) وسيأتي (١١٥٠١ و ١١٧٦٥).

١١٣٨٤ - في نسخة سقاء بدل شتا.

١١٣٨٦ - ورواه أحمد (٢٦٦٦).

١١٣٨٨ - ورواه البخاري (٤٥٠٥) والنسائي (١٩١/٤ - ١٩٢) من هذه الطريق. ورواه أبو داود (٢٢٩٩) و٢٣٠٠ و (٢٣٠١) من طرق أخرى عن ابن عباس.

عَبَّاسٌ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤] قَالَ: يُكَلِّفُونَهُ، ﴿وَذِيَّةٌ طَعَامٌ يَشْكُونَ﴾ وَاجِدٌ، ﴿فَمَنْ تَلَوَّحَ خَيْرًا﴾ فَرَادَ طَعَامٌ يَسْكُنُ آخَرَ لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّوْ﴾ لَا يُرَخَّصُ فِي هَذَا إِلَّا لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ، أَوْ مَرِيضٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُشْفَى.

١١٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَظِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْاِغْتِيَالِ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ ضَرَّ أَحَدًا لَضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ»، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: وَالْاِغْتِيَالُ: أَنْ يَطَّأَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تَرْضِعُ.

١١٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَغْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ لَيْلَةً، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أَمْتِي لَأَخْبَيْتُ أَنْ تُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَاةُ لِهَذَا الْوَقْتِ».

١١٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ الصَّلَاةَ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَنَادَاهُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ النَّسَاءُ وَالْوَالِدَانُ، فَخَرَجَ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ شِقْوِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقْوِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ الْوَقْتُ لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أَمْتِي».

١١٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»، هَكَذَا رَوَاهُ قَبِيصَةُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ حَمَادٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَصْحَابُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَهُوَ الصَّوَابُ.

١١٣٨٩ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٩٨/٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَارُ (١٤٥٤) زَوَائِدُ الْبَزَارِ وَرِجَالُهُ الصَّحِيحُ.

١١٣٩٠ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٢١١٣) وَأَحْمَدُ (١٩٢٦) وَابْنُ خَالٍ (٣٤٦٦) وَابْنُ خَالٍ (٥٧١) وَمُسْلِمٌ (٦٤٢) وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٦/١-٢٦٧) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥٠/١) وَسَيِّدِي (١١٤٢٤).

١١٣٩٢ - تَقْدِمُ (١٠٨٧١).

١١٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْتَزَعَ نَيْبَتَهُ، فَأَهْدَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

هَكَذَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ فِيهِ وَرَوَاهُ أَصْحَابُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَصْحَابُ عَطَاءٍ وَهُوَ الصَّوَابُ.

١١٣٩٤ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ الدُّورِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْأُبُلِّيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثنا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً.

١١٣٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَذَنِيُّ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا الْمُسَيْبُ بْنُ وَاضِحٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَمَرَ بِلَعْنَةِ الصُّحُفَةِ.

١١٣٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُقَاتِلَ الْوَاحِدَ الْعَشْرَةَ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَوَضَعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، فَرَدَّ إِلَى أَنْ يُقَاتِلُوا الْعُدُوَّ إِذَا كَانُوا ضِعْفَيْنِ.

١١٣٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُشْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧] فَقَرَأَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨] يَغْنِي: غَنَائِمَ بَدْرٍ قَبْلَ أَنْ يُجْلَهَا لَهُمْ، يَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي لَا أُعَذِّبُ مَنْ عَصَانِي حَتَّى أَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ ﴿لَسَكُم فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨].

١١٣٩٣ - قال في المجمع (٢٩٥/٦) ورجاله رجال الصحيح إلا أن الطبراني حكم على سعيد بن عمرو الأشعبي بالوهم، وقد خالفه أصحاب ابن عينة الخ.

١١٣٩٤ - ورواه أحمد (٢٠٧٢ و ٢٤١٦ و ٢٤١٧ و ٣٠٧٣) والبخاري (١٤٠ و ١٥٧) وأبو داود (١٣٧) و (١٣٨) والنسائي (٧٣/١ و ٧٤) وابن ماجه (٤١١).

١١٣٩٥ - قال في المجمع (٢٨/٥ - ٢٩) وفيه المسيب بن واضح قال أبو حاتم: صدوق يخطئ كثير، فإذا قيل له لم يقبل، وبقي رجاله رجال الصحيح.

١١٣٩٦ - انظر (١١٢١١).

١١٣٩٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ الْأَنْسَاءِ﴾ [الأنفال: ٧٠] حَتَّى بَلَغَ ﴿أُخَذَ مِنْكُمْ﴾، قَالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ يَقُولُ: فِيَّ وَاللَّهِ أَنْزَلْتُ حِينَ أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِسْلَامِي، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يُحَاسِبَنِي بِالْعَشْرِينَ أُوقِيَّةً الَّتِي وَجَدَ مَعِيَ فَأَبَى أَنْ يُحَاسِبَنِي بِهَا فَأَعْطَانِي اللَّهُ بِالْعَشْرِينَ أُوقِيَّةً عَشْرِينَ عَبْدًا كُلُّهُمْ تَاجِرٌ بِمَالِي فِي يَدِهِ مَعَ مَا أَرْجُو مِنْ مَغْفِرَةِ اللَّهِ.

١١٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَخْمَرِ النَّاقِذُ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ عَنَمًا، فَأَصَابَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسًا، فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رِبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ فَقَامَ تَحْتَ يَدَيْ نَاقَتِهِ وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا، فَقَالَ: «اضْرُخْ أَيُّهَا النَّاسُ أَتَذَرُونِ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَصَرَخَ، فَقَالَ النَّاسُ: الشَّهْرُ الْحَرَامُ، فَقَالَ: «اضْرُخْ أَتَذَرُونِ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ، قَالَ: «اضْرُخْ، هَلْ تَذَرُونِ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْحَجُّ الْأَكْبَرُ، فَقَالَ: «اضْرُخْ»، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا»، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ، فَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ: «هَذَا الْمَوْقِفُ وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ»، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى قَرْحٍ: «هَذَا الْمَوْقِفُ وَكُلُّ مُزْدَلَفَةَ مَوْقِفٌ».

١١٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا فِي أَهْلِهَا، تَعْتَدُ حِينَئِذٍ شَاءَتْ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]. قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ اعْتَدَّتْ فِي أَهْلِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿وَإِنْ خَرَجَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٤٠].

١١٣٩٨ - قال في المجمع (٢٨/٧) ورواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجال الأوسط رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع. وسيأتي (١١٦٥٠).

١١٣٩٩ - قال في المجمع (٢٧١/٣) ورجاله ثقات.

١١٤٠٠ - ورواه البخاري (٤٥٣١) وأبو داود (٢٢٨٤) والنسائي (٢٠٠/٦) وابن جرير في تفسيره (٥٥٨٨).

١١٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَغَازِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ فِي سَفَرِهِ ذَلِكَ وَهُوَ حَرَامٌ، كَانَ الَّذِي زَوَّجَهُ إِياَهَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، فَأَتَاهُ حُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ أَبِي قَيْسٍ بْنِ عَبْدِ وَدٍّ بْنِ نَضْرٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِي يَوْمِ الثَّالِثِ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ قَدْ وَكَلَتْهُ بِإِخْرَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ قَدْ انْقَضَى أَجَلُكَ فَأَخْرِجْ عَنَّا، فَقَالَ لَهُمْ: «وَمَا عَلَيْكُمْ لَوْ تَرَكْتُمُونِي، فَأَعْرَسْتُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ وَصَنَعْنَا لَكُمْ طَعَامًا فَحَضَرْتُمُوهُ»، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي طَعَامِكَ فَأَخْرِجْ عَنَّا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِقَالٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّضَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ، وَلَكِنَّهُ حِينَ دَخَلَ خَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ دَعَا.

١١٤٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّائِي، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ تَسْعًا تَسْعًا، ثُمَّ سَبَّحًا سَبْعًا، ثُمَّ أَرْبَعًا أَرْبَعًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ﷻ.

١١٤٠٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّابِيُّ، ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ، ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِلْبُكَرِ سَبْعًا، وَلِلثِيْبِ ثَلَاثًا».

١١٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَأَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ،

١١٤٠١ - انظر السيرة (٤٢٦/٣) لابن هشام، ورواه ابن حبان من طريق إبراهيم بن سعد به كما قال الحافظ في الفتح (٥١٠/٧). قلت تقدم مختصراً وهو في الصحيح.

١١٤٠٢ - بهامش نسخة أحمد الثالث: هذا حديث حسن فيه رد على مالك بن أنس حيث لا يرى سجود الشكر وحجة لمن رأى ذلك.

١١٤٠٤ - قال في المعجم (٣٢٣/٤) وفيه عبدالله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

١١٤٠٥ - قال المناوي في فيض القدير (١١٨/٢) قال ابن الجوزي حديث لا يصح =

وَأَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمَضْرِيُونُ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْأُبْلِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَنَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ فِيْمَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي، وَتَرَى مَكَانِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعِلَانِيَّتِي، لَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي، أَنَا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ الْمُسْتَغِيثُ الْمُسْتَجِيرُ الرَّجُلُ الْمُسْفِقُ الْمُقَرُّ الْمُعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمُسْتَغِيثِ وَالْمُسْتَجِيرِ ابْتِهَالًا الْمَذْنُوبِ الدَّلِيلِ، وَأَدْعُوكَ دُعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ مَنْ خَضَعَتْ لَكَ رَقَبَتُهُ وَقَاصَتْ لَكَ عَيْنَاهُ وَذَلَّ جَسَدُهُ وَرَغِمَ أَنْفُهُ لَكَ، اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي بِدُعَائِكَ شَقِيًّا، وَتُكُنْ بِي دَوْمًا رَحِيمًا، يَا خَيْرَ الْمُسْتُولِينَ وَيَا خَيْرَ الْمُعْطِينَ».

١١٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى هِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ رَسُولُهُ».

١١٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: سُنَّةُ مَنْ قَدِمَ مَكَّةَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَبْنِيَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ، وَسُنَّةُ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَبْنِيَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ بَعْدَ أَنْ يَرْجِعَ مِنْ مِنَى.

١١٤٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٍ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عَرَفَةَ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَشْعَرٍ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ».

= وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه يحيى بن صالح الأبلبي وقال العقيلي له مناكير وبقية رجاله رجال الصحيح. وانظر المجمع (٢٥٢/٣). قلت: والحديث رواه المصنف في الصغير (٢٤٧/١) والخطيب (١٦٣/٦) ومن طريقه أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦٠/٢ - ٣٦١) وقال: هذا حديث لا يصح. قال: إسماعيل بن أمية يضع الحديث. قلت: الذي قال فيه الدارقطني غير هذا فتعليل الهيثمي هو الصواب. وانظر التعليق على العلل المتناهية. ١١٤٠٦ - ورواه أحمد (٢٦٦٥ - ٢٨٩٤) ومسلم (٤٠٣) وأبو داود (٩٦١) والترمذي (٢٨٩) والنسائي (٢٤٢/٢ - ٢٤٣) وابن ماجه (٩٠٠) وابن خزيمة (٧٠٥) وابن حبان (١٩٤٣). ١١٤٠٨ - ورواه في الأوسط (١٥٠) مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٥١/٣) بعد أن نسبه إلى الأوسط فقط: وفيه محمد بن جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

١١٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَبِيرٌ لَا يُطِيقُ الْحَجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «أَكُنْتَ قَاضِيًا دَيْنًا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَوْلَى، حُجَّ عَنْهُ».

١١٤١٠ - وَيَأْتِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

١١٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِمَيْمُونَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّ دِبَاغَ الْأَدِيمِ طُهْرُهُ».

١١٤١٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: سَأَلْتُهُ أَنْ يُبَيِّتَ قَائِمَكُمْ، وَيُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ، وَيَهْدِي ضَالَّكُمْ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ جُودَاءَ نَجْدَاءَ رُحَمَاءَ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَرَ بَيْنَ الرُّحْنِ وَالْمَقَامِ وَصَلَّى وَصَامَ، ثُمَّ مَاتَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ دَخَلَ النَّارَ».

١١٤١٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَارِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ فِي الْإِحْرَامِ وَالْحَرَمِ.

١١٤١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

١١٤١١ - رواه أحمد (٣٥٢١) وسيأتي (٢٣/١٠٣٥).

١١٤١٢ - قال في المجمع (١٧١/٩) رواه الطبراني عن شيخه محمد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات، فإن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير. قلت: روى هذا عن سفيان الثوري وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى. قلت: وأنت ترى أن الحديث ليس من الطريق التي ذكرها الحافظ الهيثمي. قلت بل إنه تكلم على سند الحديث الآتي (١٢٢٨). قلت: إسماعيل بن أبي أويس قال الحافظ: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، وأبوه عبدالله بن عبدالله بن أويس قال الحافظ: صدوق بهم. فالحديث ضعيف من أجلهما.

١١٤١٣ - انظر (١٠٩٥٩).

١١٤١٤ - قال في المجمع (٢٩٣/٣) رواه الطبراني في الكبير والبيزار (١١٦١ كشف الأستار) بنحوه وفيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن سعد وغيره وفيه ضعف. وسيأتي (١١٤٩٠) فراجع.

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ حَرَجَ مَغْفُورًا لَهُ».

١١٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نُودِيَ ابْنُ أَبْنَاءِ السَّتِينَ؟ وَهُوَ الْعُمَرُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَذْكُرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرُ﴾» [فاطر: ٢٧].

١١٤١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ سُلَيْمٍ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: «يَا عَلَامُ، أَحْفَظُ اللَّهُ بِحَفَظِكَ، أَحْفَظُ اللَّهُ تَحِذُهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتُ فَسَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجُعِلَتِ الصُّحُفُ».

١١٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو جَعْفَرٍ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْجَعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُفْتُ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرِي، قَالَ: «لَا حَرَجَ».

١١٤١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فَالْعَدْلُ فِي مَضَرٍّ».

١١٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِيسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَمَّالُ، ثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ، الْعَاوِدُ فِي هَيْبِهِ كَالْعَاوِدِ فِي قَيْبِهِ».

١١٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بِشْرٍ الْقَمَارِيزِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

١١٤١٥ - ورواه في الأوسط (٣٠١ مجمع البحرين) قال في المجمع (٩٧/٧) وفيه إبراهيم بن الفضل المخزومي وهو ضعيف. قلت: هو متروك، فالحديث ضعيف جداً. ونسبه السيوطي إلى الحكيم والبيهقي في الشعب أيضاً.

١١٤١٦ - انظر (١١٢٤٣).

١١٤١٨ - قال في المجمع (٥٢/١٠) عبدالله بن المؤمل والمثنى بن الصباح ضعيفان وقد وثقا والترمذي (٦٨٣) وقال: حسن صحيح والنسائي (١٣٦/٤) من طريق أخرى. وانظر الضعيفة (٢٢٠٣).

١١٤٢٠ - ورواه أحمد (١٩٣١) ومالك (٢١١/١) وأبو داود (٢٣١٠).

عُرْوَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُومُوا، ثُمَّ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا».

١١٤٢١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُشُورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مُطَرِّفِ بْنِ مَارِزِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمْ يَرِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ، إِنَّمَا رَأَاهُ بِقَلْبِهِ.

١١٤٢٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفُسَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ دَرَّحْتُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُجِيبٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ الْوَرْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَيْدَنِي بِأَرْبَعَةِ وَزَرَءَ نُقَبَاءَ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ؟ قَالَ: «اِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ»، فَقُلْتُ: مِنَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: «جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ»، قُلْنَا: مِنَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

١١٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَابْنَيْنِ مِنْ مَالٍ لَا يَتَقَيَّ إِلَيْهِمَا قَالَتَا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ بَنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

١١٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقَالَ: «لَوْ لَا أَن يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا».

١١٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ نَذَرَ لِيَطُوفَنَّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ سَبْعًا، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يُؤْمَرُوا أَنْ يَطُوفُوا حَبْوًا، وَلَكِنْ لِيُطْفَ لِرُكْبَتَيْهِ سَبْعًا، وَلَقَدْ مَرَّ سَبْعًا، قُلْتُ: وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِكَفَّارَةٍ؟ قَالَ: لَا.

١١٤٢٢ - قال في المجمع (٥١/٩) وفيه محمد بن مجيب الثقفي وهو كذاب، ورواه البزار (٢٤٩١) زوائد البزار) بمعناه وفيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول وهو كذاب وانظر الضعيفة (٣٠٥٦).

١١٤٢٣ - ورواه أحمد (٣٥٠١) والبخاري (٦٦٣٦) و٦٤٣٧) ومسلم (١٠٤٩).

١١٤٢٤ - رواه عبد الرزاق (٢١١٢) وتقديم (١١٣٩٠).

١١٤٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزْعِرُوا، وَلَا تُزْلِزُوا، وَارْقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعٌ، فَكَانَ يَتَسَمَّى لِمَانٍ، وَلَا يَتَسَمَّى لِوَاحِدَةٍ قَالَ عَطَاءٌ: فَكَانَتِ الَّتِي لَمْ يَتَسَمَّ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْيٍّ.

١١٤٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُوَ أَحَدٌ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَلَنْ أَدْعَ أَنْ أَكُلَ قَبْلَ أَنْ أَغْدُوَ مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَكُلُ مِنْ طَرَفِ الطَّرِيفَةِ، قُلْتُ: مَا الطَّرِيفَةُ؟ قَالَ: حَبْرُ الرَّقَاقِ، أَوْ أَشْرَبُ اللَّبَنِ أَوْ النَّيِّدِ أَوْ الْمَاءِ، فَقُلْتُ: عَلَامَ تُوَوِّلُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ أَطْنُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانُوا لَا يَخْرُجُونَ حَتَّى يَمْتَدَّ الضُّحَى، فَيَقُولُونَ: نَطْعُمُ لِقَلَا يُعَجَّلَ عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ: وَزُبَيْمًا غَدَوْتُ وَلَمْ أَذُقْ إِلَّا الْمَاءِ، ابْنُ عَبَّاسٍ الْقَائِلُ.

١١٤٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ، وَالْخَطَايَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَبِيدِ».

١١٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

١١٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا

١١٤٢٦ - رواه عبد الرزاق (٦٢٥٢) وأحمد (٢٠٤٤ و ٣٢٥٩) والبخاري (٥٠٦٧) ومسلم (١٤٦٥) والنسائي (٥٣/٦) قال الحافظ في الفتح تبعاً للطحاوي: وهم عطاء في قوله إنها صفة وإنما هي سودة وهبت ليلتها لعائشة.

١١٤٢٧ - رواه عبد الرزاق (٥٧٣٤) قال في المجمع (١٩٩/٢) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ولم أره في المستند، قلعله أخطأ النساخ وأنه كان رواه الطبراني.

١١٤٢٨ - ورواه الضياء في المختارة (١/١٤/٦٣) من طريق المصنف، ورواه العقيلي (٤٠٩/٤) عن يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عطاء به. وتقدم (١١١٩٦).

١١٤٢٩ - قال في المجمع (٢٠٨/٣) وفيه يحيى بن صالح الأيلي قال العقيلي روى عنه يحيى بن بكير مناكير. قلت: وله شاهد من حديث جابر بن أحمد ولذا حسنه شيخنا.

١١٤٣٠ - قال في المجمع (٧٠/٩) وفيه رشدين بن سعد وهو مختلف في الاحتجاج به.

رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَفْصِ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَبَسَمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَتَذِيرِي بِمَا تَبَسَّمْتُ إِلَيْكَ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَاهِي مَلَائِكَتَهُ لَيْلَةً عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ عَامَّةً وَبَاهِي بِكَ خَاصَّةً».

١١٤٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِلَّهِ عَلَيَّ بُدْنًا وَأَنَا مُوسِرٌ وَلَا أَجِدُهَا، قَالَ: «ادْبُحْ شَاةً».

١١٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ غَسَّانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَبْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُمَا عَيْنَانِ وَلِسَانٌ وَشَفَتَانِ يَشْهَدَانِ لِمَنِ اسْتَلَمَهُمَا بِالْوَقَاءِ».

١١٤٣٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَغَلَّبَ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ.

١١٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ السَّعْدِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

١١٤٣٥ - حَدَّثَنَا عُبيدُ الْعُجْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْنُومٍ عَلَى الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَمْرِ الْمَدِينَةِ.

١١٤٣٢ - قال في المجمع (٢٤٢/٣) بكر بن محمد القرشي عن الحارث بن غسان وكلاهما لم أعرفه.

١١٤٣٣ - قال في المجمع (٢١٨/٣) ورجاله رجال الصحيح.

١١٤٣٤ - قال في المجمع (١٤/٥) وفيه يحيى بن عباد السعدي ضعيف وقال داود بن شيب: وكان من خيار الناس وبقية رجاله ثقات.

١١٤٣٥ - ورواه المصنف في الأوسط (٦٤ مجمع البحرين) والبخاري (٤٦٩ زوائد البزار) بالنسبة لاستخلاف الصلاة فقط قال في المجمع (٦٥/٢) وفيه غفير بن معدان وهو ضعيف. وفي إسناده المصنف هنا عبدالمجيد وهو ابن أبي رواد وهو متروك. وقال في المجمع (١٩٦/٣) ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

١١٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ،
ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمَرُوا وَجُوهَ مُؤَنَّاكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ».

١١٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ
صَدَقَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجِّ عَنِ الرَّمْيِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ
السَّعْيَ فَاسْعَوْا».

١١٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ
فِي مَالِهِ، أَوْ جَسَدِهِ فَكَتَمَهَا فَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ».

١١٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،
عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جَنَّةَ عَدْنٍ خَلَقَ
فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ قَالَ لَهَا:
تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ».

١١٤٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْحَبَابِيُّ، ثَنَا نَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى أَنْ يُلْبَسَ السِّلَاحُ فِي بِلَادِ
الْإِسْلَامِ أَوْ فِي الْيَمِينِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا بِحَضْرَةِ عَدُوٍّ.

١١٤٣٦ - قال في المعجم (٢٥/٣) ورجاله ثقات. قلت: وضعفه شيخنا وانظر الضعيفة (٣٥٥٦).

١١٤٣٧ - قال في المعجم (٢٣٩/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٤٨ مجمع البحرين) وفيه المفضل بن
صدقة وهو ضعيف. وقال (٢٤٨/٣) بعد أن نسبته للكبير وفيه المفضل بن صدقة وهو متروك.
قلت: وصححه شيخنا.

١١٤٣٨ - ورواه ابن أبي حاتم في العلل من طريق بقية به وحكم عليه أبو حاتم والذهبي بأنه موضوع
ولذلك أورده شيخنا في سلسلة الضعيفة والموضوعة (٢٣٢/١) وحكم عليه بالوضع. أما الحافظ
الهيتمي فقد قال في المعجم (٣٣١/٢) وفيه بقية وهو مدلس. وراجع ما قاله شيخنا.

١١٤٣٩ - ورواه في الأوسط (٤٧٦ مجمع البحرين) من هذه الطريق من طريق أخرى في المعجم
(٣٩٧/١٠) وإسناده الطبراني في الأوسط جيد. قلت: وضعفه شيخنا.

١١٤٤٠ - ورواه ابن ماجه (١٣١٤) قال في الزوائد: في إسناده نائل بن نجيع وإسماعيل بن زياد وهما
ضعيفان وضعفه الحافظ في الفتح (٤٥٥/٢).

١١٤٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُرَيْدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحِبُّوا الْقَرْبَ لثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ، وَالْقُرْآنُ عَرَبِيٌّ، وَكَلَامُ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ».

١١٤٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَزْمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْمٍ، عَنِ الْأَوْقَصِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

١١٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَرَعَمَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ لِأَذْبَحَنَ نَفْسِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَقَدْ بَعَثَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الصافات: ١٠٧].

١١٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَيْبَةَ الطَّائِفِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي خُدُورِهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تُؤَدُّوا الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ».

١١٤٤١ - ورواه في الأوسط (٣٧٧ مجمع البحرين) ورواه الحاكم في المستدرک (٨٧/٤) ومعرفة علوم الحديث (ص ١٦١-١٦٢) والعقيلي في الضعفاء (٣٤٨/٣) وتام في الفوائد (١٣٤) ومن طريقه الضياء المقدسي في صفة الجنة (١/٧٩/٣) والبيهقي في شعب الإيمان والواحدي في تفسيره (١/٨١) وابن عساكر (١/٢٣٠/٦) و١/٣٤/٧) وأبو بكر الأنباري في إيضاح الوقت والابتداء (١/٦) نسخة الاسكندرية) كلهم من طريق علاء به. وهو حديث موضوع له علل ثلاث ذكرها شيخنا في سلسلة الضعيفة (١٩٠/١-١٩٣) فليراجع. أما الحافظ الهيثمي فقد اقتصر في المعجم (٥٢/١٠) على قوله وفيه العلاء بن عمرو الحنفي وهو مجمع على ضعفه.

١١٤٤٢ - في إسناده إسحاق بن محمد العزمي قال الذهبي: واه وسعيد بن خثيم متكلم فيه.

١١٤٤٣ - رواه في الأوسط (١٨٦ مجمع البحرين) وله طريق أخرى سيأتي (١١٩٩٥) قال في المعجم (١٩٠/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١١٤٤٤ - قال في المعجم (٩٤/٨) ورجاله ثقات. وانظر ما بعده. لكنه صح من حديث أبي بركة الأسلمي والبراء وابن عمر.

١١٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالْحِلْمُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْتَعَطُّرُ، وَالنِّكَاحُ».

١١٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحِجَامَةُ مِنْ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ وَالنُّعَاسِ».

١١٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدِ الْمِضْرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا عَمِيرُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ».

١١٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْعُكْبَرِيُّ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُخِصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَغَيَّرَ إِذَا حَاضَتْ.

١١٤٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رُشَيْدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِماً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ».

١١٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَافِعِ الطَّحَّانِ الْمِضْرِيُّ، ثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْجِيزِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا تَقُولُ فِي؟ قَالَ: وَمَا عَسَى أَنْ أَقُولَ فِيكَ؟

١١٤٤٥ - قال في المجمع (٢٥٣/٤) وفيه إسماعيل بن شيبه قال الذهبي: واه وذكر له هذا الحديث وغيره. وانظر الضعيفة (٣٥١٣).

١١٤٤٦ - انظر ما قبله (١٠٩٣٨).

١١٤٤٧ - ورواه البزار (٩٨٥ زوائد البزار) قال في المجمع (١٦١/٣) ورجال البزار رجال الصحيح.

١١٤٤٩ - قال في المجمع (١٥٧/٣) وفيه الحسن بن رشيد وهو ضعيف.

١١٤٥٠ - ورواه في الأوسط (٢٤ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣٦/١) وفيه أبو أيوب الجيزي عن إسماعيل بن عياش والظاهر أن آفة هذا الحديث الجيزي لأن الطبراني قال في الأوسط: تفرد به الجيزي. فالظاهر أن نسخة الحافظ الهيثمي من الأوسط كان فيها عن أبي أيوب الجيزي، وهو كذلك في نسخة الحرم المكي من مجمع البحرين، ولكن في نسخة أحمد الثالث من مجمع البحرين أبو يوسف الجيزي، وهو الموافق لما هنا.

قَالَ: إِنِّي عَامِلٌ بِقَلَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يُؤْتَى بِصَاحِبِ الْقَلَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي تَابُوتٍ مِنْ نَارٍ مُفْقَلٍ عَلَيْهِ بِأَقْفَالٍ مِنْ نَارٍ فَيَنْظَرُ قَلَمَهُ، فِيمَ أَجْرَاهُ؟ فَإِنْ كَانَ أَجْرَاهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ فَكَ هُنَا التَّابُوتُ، وَإِنْ أَجْرَاهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ هُوَ فِي التَّابُوتِ سَبْعِينَ خَرِيفًا حَتَّى بَارِئُ الْقَلَمِ وَلَا تَقُ الدَّوَاةُ».

١١٤٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نُهَيْتَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا رَوْجُهَا عَنِ الطَّيِّبِ وَالرَّيْبَةِ.

١١٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّايَ وَالْفَرَجَ» يَعْنِي: فِي الصَّلَاةِ.

١١٤٥٣ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْفَرَجَ يَعْنِي: فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

١١٤٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعُتْبِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، قَالَ: ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَالْمُقْتَصِدُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ، وَأَصْحَابُ الْأَغْرَافِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ.

١١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ الرُّيْدِيِّ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءً، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ تَعَالَى مَرَّتَيْنِ.

١١٤٥١ - قال في المعجم (٣/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١١٤٥٢ - قال في المعجم (٩١/٢) ورجاله ثقات.

١١٤٥٣ - رواه عبدالرزاق (٢٤٧٤) والذي عنده عن عطاء أنه قال بلغنا عن النبي ﷺ فذكره.

١١٤٥٤ - ورواه في الأوسط (٤٦٩) مجمع البحرين) بهذا الإسناد مختصراً. ورواه بسند آخر مطولاً، قال في المعجم (٣٧٨/١٠) وفيه حرب بن سريج وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف وبقيّة رجاله ثقات.

١١٤٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَهْلٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو سَعْدٍ الصَّاعَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَتَ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَنْكِحَتْ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَتَزَعَّتْ مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَتْ ثِيَابًا، فَتَكَحَّتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَا لُبَابَةَ.

١١٤٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الصَّبَّيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَخَفَقَتْ أَمْتِي بِالْخُفَافِ ذَاتِ الْمَنَاقِبِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَخَصَفُوا نِعَالَهُمْ تَحَلَّى اللَّهُ مِنْهُمْ».

١١٤٥٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَبَائِرِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُضْحَى لَيْلًا.

١١٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَجَلَانَ أَبُو شَيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبَّاسٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمَرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرَ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ».

١١٤٦٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ».

١١٤٥٦ - ورواه عبد الرزاق (١٠٣٠٨) ومن طريقه أحمد (٣٤٤٠) وأعله المرحوم أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند بأنه منقطع لأن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس. قلت وللحديث شواهد. قلت: الظاهر من السياق أنه عطاء بن أبي رباح، ولكن الذي في المصنف والمسند عطاء الخراساني.

١١٤٥٧ - قال في المعجم (١٣٩/٥) وفيه عثمان بن عبدالله الشامي وهو ضعيف. قلت: هو يروي الموضوعات فالحديث موضوع.

١١٤٥٨ - قال في المعجم (٢٣/٤) وفيه سليمان بن أبي سلمة الخبائري وهو متروك. وقال شيخنا في الضعيفة (٤٧١) وأبو محمد لم أعرفه، والظاهر أنه من شيوخ بقية المجهولين.

١١٤٥٩ - قال في المعجم (٩٤/٢) وفيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه ولكنه ثقة.

١١٤٦٠ - قال في المعجم (٢٦٣/٨) وفيه عبدالله بن هارون الفروي وهو ضعيف. وانظر (١١٠٧٨).

١١٤٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا أَرْطَاءُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَغْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ ؓ، وَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَنْكَحَنِي ابْنَتُهُ».

١١٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمُتَرٍّ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَخْلُونَ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مُحَرَّمٌ».

١١٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذَكَرَ السُّودَانُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَهُونِي مِنَ السُّودَانِ، فَإِنَّمَا الْأَسْوَدُ يَبْطِئُهُ وَفَرَجُهُ».

١١٤٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيِّ، أَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كَثِيرٍ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ لِمَنْائِينَ قَرَسًا يَوْمَ حُنَيْنٍ سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ.

١١٤٦٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثَنَا حَكِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرِبَ حَسَوَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ

١١٤٦١ - ورواه في الأوسط (٣٣٠) مجمع البحرين) قال في المجمع (٤٦/٩) وفيه أرتاة أبو حاتم وهو ضعيف.

١١٤٦٢ - قال في المجمع (٢٧٩/١) وفيه يحيى بن أبي سليمان المدني ضعفه البخاري وأبو حاتم ووثقه ابن حبان. قلت: وشيخ الطبراني سبق حاله مرارا وانظر ما بعده.

١١٤٦٣ - ورواه الخطيب (١٠٨/١٤) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣٣/٢) وقال: لا يصح، ويحيى قال البخاري: منكر الحديث. وحكم شيخنا محمد ناصر الدين الألباني بوضعه في سلسلة الضعيفة (١٥٧/٢ - ١٥٨ رقم ٧٢٦) متنا بالإضافة إلى ضعف سنده فراجع. وقال في المجمع (٢٣٥/٤) وفيه محمد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف جداً وقد وثقه ابن حبان وقال يعتبر بحديثه إذا روى عن ثقة.

١١٤٦٤ - قال في المجمع (٣٤١/٥) وفيه كثير مولى بني مخزوم ولم أعره وبقية رجاله ثقات.

١١٤٦٥ - قال في المجمع (٧١/٥) وفيه حكيم بن نافع وهو ضعيف وقد وثقه ابن معين وغيره.

مِنْهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ شَرِبَ كَأْسًا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، وَالْمُذْمِنُ الْحَمْرَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَهْرِ الْخَبَالِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نَهْرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «صَلِيدُ أَهْلِ النَّارِ».

١١٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْقَرَاءِ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ الْحَرَانِيُّ، ثنا حُصَيْنٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْضِبَ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ دُهْنٍ وَزَعْفَرَانٍ فَمَرَسَهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْرُسُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ.

١١٤٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَوْزِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَ امْرَأَةً، فَقَالَ: يَوْمَ أَنْزَوُجُهَا فِيهَا طَالِقُ الْبَتَّةِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ عُقْدَتَهُ، وَلَا عِنَقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ رَقَبَتَهُ، ذَكَرَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَسْنَدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١١٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

١١٤٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْفِيُّ، ثنا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿سُؤْمِيْنَ﴾ [آل عمران: ١٢٥]، قَالَ: «مُعَلِّمِينَ، وَكَانَتْ سِيَمَاءُ الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدَرٍ عَمَائِمَ سُودَ، وَيَوْمَ أُحُدٍ عَمَائِمَ حُمْرٍ».

١١٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ بَكْرِ الْبَالِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُضْعَبٍ الْقُرْقَسَانِيُّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

١١٤٦٦ - قال في المجمع (١٦٢/٥) أبو توبة بشير بن عبدالله ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه وبقي رجاله رجال الصحيح.

١١٤٦٧ - قال في المجمع (٣٣٥/٤) وأيوب لم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

١١٤٦٩ - قال في المجمع (٣٢٧/٦) وفيه عبدالقدوس بن حبيب وهو متروك وحكم عليه شيخنا بالوضع انظر الضعيفة (٤٠٨٨).

١١٤٧٠ - قال في المجمع (٧٩/١٠) وفيه أحمد بن بكر البالسي وهو ضعيف جداً. ونسب السيوطي إلى كتاب العظمة لأبي الشيخ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهَا [بِصَلَاةٍ]، إِلَّا فَحَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَاسْتَبْشَرَتْ بِذِكْرِ اللَّهِ مُتَتَّهَاتًا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ».

١١٤٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، ثنا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَدَّةُ تَغْتَرِي خَبَارَ أُمَّتِي».

١١٤٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَوْ أَخْبَرْتُهُ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُدَرِيٌّ فَأَجْنَبَ فَعَسَلَ فَكُرَّ فَمَاتَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعَمِيِّ السُّؤَالَ؟ أَلَا يَمُوتُ؟».

١١٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلْبِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِخْصَنٍ الْعُكَّاشِيُّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَهُ أَسْلَمٌ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا» [العمدة: ٨٣]. «أَمَّا مَنْ فِي السَّمَوَاتِ فَالْمَلَائِكَةُ، وَأَمَّا مَنْ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ وَلَدَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا كَرَاهًا فَمَنْ أَتَى بِهِ مِنْ سَبَائِلِ الْأُمَمِ فِي السَّلَاسِلِ وَالْأَغْلَالِ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ».

١١٤٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الصَّحَّاحِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ الْأُودِيَةَ وَجَاءَ بِالْهَذْيِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَطْلُفَ بِالْكَعْبَةِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَمَّا أَنْتُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ فَأَخْرُوهَا طَوَافَكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا.

١١٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا يُونُسُ بْنُ الْقَيْصِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَشْرِينَ وَمِائَةً رَحْمَةً يَنْزِلُ عَلَى هَذَا النَّبِيِّ سِتُونَ لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ، وَعِشْرُونَ لِلنَّاطِقِينَ».

١١٤٧١ - انظر (١١٣٣٢) قال في المعجم (٢٦/٨) وفيه سلام بن مسلم الطويل وهو متروك.

١١٤٧٢ - ورواه أحمد (٣٠٥٧) وأبو داود (٣٣٢) وابن ماجه (٥٧٢) والحاكم (١٦٥/١) ورواه أبو داود (٣٣٣) منقطعاً وهو حديث صحيح كما صححه الحاكم وغيره.

١١٤٧٣ - قال في المعجم (٣٢٦/٦) وفيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك.

١١٤٧٤ - سيأتي (١١٤٩٣).

١١٤٧٥ - انظر (١١٢٤٨).

١١٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرَسٍ الْمَصْرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ اللَّهِ بْنُ رِزْقٍ أَبُو هُرَيْرَةَ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكًا لَوْ قِيلَ لَهُ: اتَّقِمِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ بِلَقْمَةٍ لَفَعَلَ، تَسِيحُهُ سُبْحَانَكَ حَيْثُ كُنْتَ».

١١٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِيٍّ الْمَقْدِسِيُّ، ثَنَا هَانِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمِّهِ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاسْتِحَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ مَا قَضَيْتَ عَلَيَّ مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ إِلَى خَيْرٍ».

١١٤٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ سُمَيْعٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الزُّعَيْرِ عَةَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ تَمْنَالٍ، وَالْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ، يَقُولُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ: قُومُوا إِلَى مَا صَوَّرْتُمْ، فَلَا يَزَالُونَ يُعَذَّبُونَ حَتَّى تَنْطِقَ الصُّورَةُ، وَلَا تَنْطِقَ».

١١٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْأَرْكَوْنِ، ثَنَا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْفَرَقِ: الْقَوْسُ، وَأَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ الْمَوَالَاةِ لِقُرَيْشٍ: أَهْلُ اللَّهِ، فَإِذَا خَالَفَتْهَا قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ صَارُوا حِزْبَ إِبْلِيسَ».

١١٤٧٦ - ورواه في الأوسط (١٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٨٠/١) وتفرد به وهب بن رزق قلت: ولم أر من ذكر له ترجمة.

١١٤٧٧ - قال في المجمع (٢٨١/٢) وفيه عبدالله بن هاني بن أبي عبلة وقد ذكره ابن حبان في الثقات وهو متهم. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٦٤).

١١٤٧٨ - قال في المجمع (١٧٤/٥) وفيه محمد بن أبي الزعيزة وهو ضعيف وفي الصحيح بعضه.

١١٤٧٩ - ورواه ابن حبان في الضعفاء (٢٨٥/١) وتمام (٢٨٣) وعنه ابن عساكر (١/٣٧٩/٥) والحاكم (٧٥/٤) ورواه العراقي من طريق المصنف في كتاب محجة القرب إلى محبة العرب (٢/١٩) وقال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بقوله قلت: واه وفي إسناده ضعيفان انظر سلسلة الضعيفة (١٢٨/٢ - ١٢٩) لشيخنا الألباني. قال في المجمع (١٩٥/٥) وفيه خليل بن دعلج وهو ضعيف.

١١٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْأَرْكَونِ، ثنا أَبِيْنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَخْشِيِّ قَاتِلِ حَمْزَةَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ، كَيْفَ تَدْعُونِي إِلَى دِينِكَ، وَأَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مَنْ قَتَلَ أَوْ أَشْرَكَ أَوْ زَنَا يُلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا، وَأَنَا قَدْ صَنَعْتُ ذَلِكَ؟ فَهَلْ تَجِدُ لِي مِنْ رُحْمَةٍ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبْدِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۝﴾ [الفرقان: ٧٠]، فَقَالَ وَخْشِي: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا شَرْطٌ شَدِيدٌ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا، فَلَعَلِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى هَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فَقَالَ وَخْشِي: يَا مُحَمَّدُ أَرَى بَعْدَ مَشِيئَةٍ فَلَا أَذِي يُغْفَرُ لِي أَمْ لَا فَهَلْ غَيْرُ هَذَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، قَالَ وَخْشِي: هَذَا فَجَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَصَبْنَا مَا أَصَابَ وَخْشِي، قَالَ: «هِيَ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةٌ».

١١٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ يَحْيَى الرَّقِّيُّ، ثنا عَامِرُ بْنُ سَيَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ عَادَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ اسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُغْفِرَ، وَإِنْ عَادَ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ اسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُضَيِّحَ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلْعَائِدِ فَمَا لِلْمَرِيضِ؟ قَالَ: «أَضْعَافُ هَذَا».

١١٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمُصَيِّصِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَافِيُّ، ثنا أَبِيْنُ بْنُ سُفْيَانَ الْمَقْدِسِيُّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّخِذُوا السُّودَانَ فَإِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْهُمْ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَقَمَانُ الْحَكِيمِ وَالنَّجَاشِيُّ وَبِلَالُ الْمُؤَدَّنِ». قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: أَرَادَ الْحَبَشَ.

١١٤٨٠ - قال في المعجم (١٠١/٧) وفيه أبيْن بن سفيان ضعفه الذهبي. ونسبه إلى الأوسط فقط وهو في الكبير ولم أره في مجمع البحرين.

١١٤٨١ - قال في المعجم (٢٩٨/٢) وفيه محمد بن عبد الملك الأنصاري ولم أجد من ذكره وانظر الضعيفة (٦٨٧).

١١٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقْفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ يَغْنِي أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ قَدِمَ حَاجًّا وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ انْقَضَتْ حَاجَّتُهُ، وَصَارَتْ عُمْرَةً، وَكَذَلِكَ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ.

١١٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْمُغَرَّبِ فَسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ فُسَبِّحُوا بِهِ فَرَجَعَ، فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لِلَّهِ أَبُوهُمَا مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

١١٤٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ بْنُ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا جَدِّي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّا مَعَشَرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا بِتَمْجِيلِ فِظَرِنَا، وَتَأْخِيرِ سُحُورِنَا، وَوَضْعِ إِيْمَانِنَا عَلَى شِمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ».

١١٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَثْوِيَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا يَمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَنْمِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْهَدْيَةُ إِلَى الْإِمَامِ غُلُولٌ».

١١٤٨٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ زَيْدٍ الْحَطَّابِيُّ، ثَنَا

١١٤٨٣ - قال في المعجم (٢٣٦/٤) وفيه أبيان بن سفيان وهو ضعيف. قلت: ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (١٨٠/١) وابن عساكر (٢/٢٣٢/٣) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣٢/٢) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣٢/٢) وقال شيخنا: ضعيف جداً فانظر سلسلة الضعيفة (١٣٢-١٣١/٢) له.

١١٤٨٤ - ورواه أحمد (٣٢٨٥) والبخاري (٥٧٧) والمصنف في الأوسط (٨٠ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٥٠/٢) ورجال أحمد رجال الصحيح.

١١٤٨٥ - ورواه ابن حبان (٨٨٥) والمؤلف في الأوسط (١٩٠٥) والضياء في المختارة (٢/١٠/٦٣) وهو صحيح له شواهد. ورواه أبو داود الطيالسي (٣٩٣) والدارقطني (٢٨٤/١) والبيهقي (٢٣٨/٤) من غير هذه الطريق عن ابن عباس. وتقدم (١٠٨٥١).

١١٤٨٦ - قال في المعجم (١٥١/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١/١٩٠) مجمع البحرين نسخة أحمد الثالث) وفيه يمان بن سعيد المصيصي وهو ضعيف. ولم ينسبه إلى الكبير.

١١٤٨٧ - قال في المعجم (٣٥/١) ورجاله موثقون إلا أن فيه إسحاق بن (يزيد - زيد) الخطابي ولم أعرفه.

مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

١١٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْجَعْفَرِ الْوُشَاءُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مِيرَاثٍ أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُقَسِّمْ فَهُوَ عَلَى قَسَمِ الْإِسْلَامِ».

١١٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ وَضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَأَرْجَلُوا مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ لَيْلًا، ثُمَّ مَضَوْا حَتَّى رَمَوْا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١١٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمِّلِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَنِصِنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ مَغْفُورًا لَهُ».

١١٤٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرِ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمِّلِ، عَنِ ابْنِ مُحَنِصِنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَهْدَى سُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو مَاءَ زَمْزَمَ.

١١٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ الْمُحْلَقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ بَعْدَ ثَلَاثٍ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

١١٤٨٨ - قال في المجموع (٢٢٦/٤) وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف جداً.

١١٤٩٠ - قال المناوي في الفيض (١٢٤/٦) قال البيهقي: تفرد به عبدالله بن المؤمل وهو ضعيف. وقال المحب الطبري: هو حسن غريب وقال الهيثمي بعدما عزاه إلى الطبراني: فيه عبدالله بن المؤمل وفيه ضعف وثقه ابن سعد. وتقدم (١١٤١٤) فراجع.

١١٤٩١ - ورواه في الأوسط (١٤٩ مجمع البحرين) قال في المجموع (٢٨٦/٣) وفيه عبدالله بن المؤمل المخزومي وثقه ابن سعد وابن حبان وقال: يخطئ وضعفه جماعة.

١١٤٩٢ - ورواه في الأوسط (١٥٢ مجمع البحرين) قال في المجموع (٢٦٣/٣) بعد أن نسب للأوسط فقط: وفيه عبدالله بن المؤمل وضعفه أحمد وغيره وقد وثق وسيأتي (١٢١٤٩).

١١٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَذِي فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ بِعَرَفَةَ، فَأَمَّا أَنْتُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ، فَأَخْرُوا طَوَافَكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا.

١١٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَزَوَّجْتَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ اسْتَجَرُوا فَالْسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ».

١١٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّي، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الْوَرَعَ، وَلَوْ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ».

١١٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّي، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ».

١١٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمْرِو عُمَارَةَ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا».

١١٤٩٣ - تقدم (١١٤٧٤).

١١٤٩٤ - ورواه في الأوسط (١٩٢ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٨٥/٤) وفيه [أبو] يعقوب غير مسمى فإن كان هو التوام فقد وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين، وإن كان غيره فلم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.

١١٤٩٥ - قال في المجمع (٢٢٩/٣) وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف وانظر الضعيفة (٢٥٢٢).

١١٤٩٦ - ورواه في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٥٥/٣) وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف متروك. ورواه البيهقي (١٧٤/٥) من طريق أخرى عن عطاء به. ورواه المصنف في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) من طريق عبيد بن عجيل عن عمر بن ذر عن عطاء به وقال: لم يروه عن عمر إلا عبيد، ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية (١١٦/٥) وقال: غريب من حديث عمر بن ذر إلا أنه في مجمع البحرين قبل أن تطلع الشمس وفي الحلية قبل أن يطلع الفجر.

١١٤٩٧ - ورواه في الأوسط (٦٧ مجمع البحرين) والبخاري (٥١٣ زوائد البزار) قال في المجمع (٩٣/٢) ورجاله موثقون.

١١٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الْحَمْرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ وَأَكْبَرُ الْكَبَائِرِ، مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَخَالَتِهِ وَعَمَّتِهِ».

١١٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ وَضَعَفَةَ أَهْلِهِ لَمَّا أَرْجَلُوا مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ لَيْلًا، ثُمَّ مَضَوْا حَتَّى مَضَوْا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١١٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، ثَنَا الثُّعْمَانُ بْنُ الْمُثَنِّرِ، عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، وَتَسَوَّكَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٥٠١ - حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: مَاتَتْ شَاةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِ الشَّاةِ: «أَلَا تَرَوْعْتُمْ جِلْدَهَا، ثُمَّ دَبَّعْتُمُوهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا».

[عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٥٠٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُتَشَبِّهَةَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ.

٢/١١٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْتَنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَشَبَةً يَضَعُهَا عَلَى جِدَارِهِ».

١١٤٩٨ - تقدم (١١٣٧٢).

١١٥٠٠ - قال في المعجم (٢٣٢/٣) ورجاله ثقات. وهو في الصحيح والسنن والمسند من طرق عن ابن عباس.

١١٥٠٢ - قال في المعجم (١٧٠/٥) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقيّة رجاله ثقات.

٢/١١٥٠٢ - ورواه ابن ماجه (٢٣٣٧) قال في الزوائد: وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف. ومع هذا ذكره في المعجم (١٦٠/٤) وقال: وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

١١٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ مِنَ اللَّحْمِ الَّذِي كَانَتْ الْيَهُودِيَّةُ سَمْتَهُ، فَانْقَطَعَ أَبْهَرُهُ مِنَ السَّمِّ عَلَى رَأْسِ السَّنَةِ فَكَانَ يَقُولُ: «مَا زِلْتُ أَجِدُ مِنْهُ جِسًّا».

١١٥٠٤ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَعْطَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ جَذْعًا مِنَ الْمَغْزِ أَمَرَهُ أَنْ يُضْحِي بِهِ.

١١٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، فَكَثَرُوا سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ فَيَأْتِي السَّهْمُ بِرَمَايَةٍ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْرِبُ فَيَقْتُلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُتَضَمِّنِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧] الآية.

١١٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَاسًا مُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ مُشْرِكِينَ يُكْثَرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ بِرَمَايَةٍ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ لَهْيَعَةَ.

١١٥٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو

١١٥٠٣ - فيه ابن لهيعة وهو ضعيف هنا. وقال في المجمع (٣٥/٩) على عادته وإسناده حسن.

١١٥٠٤ - قال في المجمع (٢٠/٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٥٧ مجمع البحرين) والكبير وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف ولكنه حسن الحديث مع ذلك. قلت: إنه ضعيف هنا.

١١٥٠٥ - ورواه البخاري (٤٥٩٦ و ٧٠٨٥) من طريق حيوة وغيره عن أبي الأسود ورواه ابن جرير في تفسيره (١٠٢٦١) عن حيوة أو ابن لهيعة به ورواه (١٠٢٦٢) عن حيوة وحده به. ورواه ابن أبي حاتم كما في الفتح (٢٦٣/٨).

١١٥٠٦ - قال في الفتح (٢٦٣/٨) على قول البخاري رواه الليث عن أبي الأسود قال: وصله الإسماعيلي والطبراني في الأوسط من طريق أبي صالح كاتب الليث عن الليث عن أبي الأسود عن عكرمة فذكره بدون قصة أبي الأسود قال الطبراني: لم يروه عن أبي الأسود إلا الليث وابن لهيعة. قلت: ورواية البخاري من طريق حيوة ترد عليه.

١١٥٠٧ - ورواه أحمد (٣١٠٦ و ٣١٠٧ و ٣٣٦ و ٣٤٤٩) والبخاري (٥٣١٠ و ٥٣١٦ و ٦٨٥٥ و ٦٨٥٦ و ٧٢٣٨) ومسلم (١٤٩٧) والنسائي (١٧٤/٦ - ١٧٥) من غير هذه الطريق ورواه ابن ماجه (٢٥٥٩) من طريق أخرى.

الأسود، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعاً أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ قُلَانَةَ، قَدْ ظَهَرَ مِنْهَا الرَّبَّةُ فِي هَبْتَتِهَا وَمَنْطِقِهَا وَمَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا».

١١٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١١٥٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثنا هَانِئُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ جَزَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ أَنْعَبَ سَبْعِينَ كِتَابًا أَلْفَ صَبَاحٍ».

١١٥١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَيْسَى، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ ثَوْبِي الْإِحْرَامِ عِنْدَ التَّغْيِيمِ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ.

١١٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي بَقْرَةٍ فِي الْأَضْحَى.

١١٥١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ،

١١٥٠٨ - ورواه أحمد (٢٤٠٦ و ٢٤٦٧ و ٢٩٤١ و ٣٠١٤) والبخاري (٥٤٠٥) وله طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح.

١١٥٠٩ - قال في المجمع (١٦٣/١٠) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤٥١ مجمع البحرين) وفيه هاني بن المتوكل وهو ضعيف وانظر الصلات والبشر (ص ٥٦) للفيروز أبادي ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٠٧٠) وانظر الضعيفة (١٠٧٧).

١١٥١٠ - قال في المجمع (٢٣٨/٣) وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه كلام.

١١٥١١ - قال في المجمع (٢٠/٤) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وحديث حسن.

١١٥١٢ - ورواه أحمد (٢٢٠٠ و ٢٥٦٥ و ٢٥٩٢ و ٣١٠٩ و ٣٢٣٣ و ٣٢٨٣ و ٣٣١٩ و ٣٣٨٤ و ٣٤٠٠) والبخاري (٤٢٥٨) وأبو داود (١٨٢٧) والترمذي (٨٤٤ و ٨٤٥) والنسائي (١٩١/٥).

ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو حَازِمٍ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ اخْتَلَعَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَعْتَدَ حَبِصَةً.

١١٥١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْقَرَجِ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْحَائِضِ دَفْعَاتٍ، وَلِدَمُ الْحَائِضِ رِيحاً لَيْسَ لِغَيْرِهِ، فَإِذَا ذَهَبَ قُرْءُ الْحَائِضِ، فَلْتَنْتَسِلْ إِحْدَاكُنَّ، ثُمَّ لَتَنْتَسِلْ عَنْهَا الدَّمَ».

١١٥١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا وَضِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُفْرَتِهِ أَخَذَ شُفْرَانُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قُطِيفَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا فَدَفَنَهَا مَعَهُ فِي الْقَبْرِ، وَقَالَ: لَا يَلْبَسُهَا أَحَدٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٥١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ الَّذِينَ نَزَلُوا فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ وَالْفَضْلُ وَقَتُمُ ابْنَا الْعَبَّاسِ وَشُفْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَوَلِي لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا عَلِيُّ، أُنْشِدْكَ بِاللَّهِ فِي حِظْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنْزَلَ مَعَ الْقَوْمِ فَتَزَلْ فَكَانُوا خَمْسَةً.

١١٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا

١١٥١٣ - ورواه أبو داود (٢٢١٢) والترمذي (١١٩٦) وقال: حسن غريب.

١١٥١٤ - قال في المعجم (٢٨٠/١) وفيه حسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس وهو ضعيف وقال ابن عدي: وهو ممن يكتب حديثه.

١١٥١٥ - ورواه ابن ماجه (١٦٢٨) مطولاً وفي إسناده حسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس قال الحافظ في الفتح وهو ضعيف.

١١٥١٦ - ورواه ابن ماجه (١٦٢٨) وانظر ما قبله وتقدم (٦٢٧ و ٦٢٨).

١١٥١٧ - ورواه أحمد (٢٣٢٢) وأبو يعلى (٢/١٢٥ و ٢/٣٣) والمصنف في الأوسط (٨٥) مجمع البحرين) قال في المعجم (١٨٧/٢) ورجال الطبراني ثقات. ونسبه إلى البزار (٦٤٠) ثم قال: ورجال الطبراني رجال الصحيح. وفي إسناده المصنف هنا حسين بن عبدالله وهو ضعيف كما تقدم.

نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ قَائِمًا يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا.

١١٥١٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ السَّمِيدِغِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ، وَالْأَضْحَى عَلَى الْمِنْبَرِ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ فَخَطَبَ.

١١٥١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَا: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا أَمَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فَهِيَ حُرَّةٌ بَعْدَ مَوْتِهِ».

١١٥٢٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مَتَوَشَّحًا يَبْقَى بِفَضْلِهِ حَرُّ الْأَرْضِ.

١١٥٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ شَرِيكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، يَبْقَى حَرُّ الْأَرْضِ وَبَرْدُهَا بِفَضْلِهِ.

١١٥٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

١١٥١٨ - قال في المعجم (١٨٣/٢) وفيه حسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس ضعفه أحمد وابن المدني والبخاري والنسائي وبقية رجاله موقوفون. وانظر الضعيفة (٩٦٣).

١١٥١٩ - ورواه أحمد (٢٧٥٩ و ٢٩١٢ و ٢٩٣٩) وابن ماجه (٢٥١٥) وفي إسناده حسين بن عبدالله وتقدم حاله. ورواه الدارمي (٢٥٧٧) والبيهقي (١١٦٠٩). ورواه أيضاً الدارقطني والحاكم (١٩/٢) والبيهقي (٣٤٦/١٠).

١١٥٢٠ - ورواه أحمد (٢٣٢٠ و ٢٣٨٥ و ٢٩٤٠ و ٣٢٢٧) وأبو يعلى (٢/١٢٣ و ١/١٣٦) والمصنف في الأوسط (٦١ مجمع البحرين) وفي إسناده حسين بن عبدالله وتقدم حاله. ورواه أحمد (٢٣٨٤) من طريق أخرى ولعل قول المعجم (٤٨/٢) ورجال أحمد رجال الصحيح يقصد هذا الطريق.

١١٥٢٢ - رواه عبدالرزاق (٤٤٠٥) ومن طريقه أحمد (٣٤٨٠) والدارقطني (٣٨٨/١) وفي إسناده حسين بن عبدالله وهو ضعيف كما تقدم.

حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَكَرْبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: كَانَ إِذَا رَأَتْ لَهُ الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا لَمْ تَزَعْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْعَصْرُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا حَانَتِ الْمَغْرِبُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا لَمْ تَحِنْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ رَكِبَ حَتَّى إِذَا حَانَتِ الْعِشَاءُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَالَ لِي ابْنُ الْمُقْدَامِ: مَا سَمِعْنَا بِهَذَا مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَا جَاءَ بِهِ غَيْرُكَ.

١١٥٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْقٍ بْنُ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَارْتَحَلَ حِينَ تَرِبُّغِ الشَّمْسِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ ذَلِكَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي وَقْتِ الْعَصْرِ.

١١٥٢٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١١٥٢٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ سَلْمَانَ الْمَازِنِي، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ قَبْلَ أَنْ تَرِبُّغِ الشَّمْسِ رَكِبَ وَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا مَعَ الْعَصْرِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ وَقَدْ رَأَتْ الشَّمْسُ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ وَقَتِ الْمَغْرِبِ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ قَبْلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعِشَاءِ.

١١٥٢٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١١٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِي، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدَنِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلُ لُوطٍ، فَاذْكُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ».

١١٥٢٧ - وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ صَحَّ مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى فِي السَّنَنِ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ.

١١٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرْغَبُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ حَتَّى قَالَ: «وَلَوْ رَكْعَةً»، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَالصَّلَاةُ تَقَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْلَاتَانِ مَعًا؟».

١١٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَمِثْلَهُ.

١١٥٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الضُّعَفَى، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَرَغَّبَ فِيهَا، حَتَّى قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رَكْعَةً»، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَجُلٌ يَرْكُعُ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَقَالَ أَيْضًا: «هَلْ أَنْتُمْ مُتَّهَوْنَ؟ أَصْلَاتَانِ مَعًا؟».

١١٥٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ التَّأْوِيلَ».

١١٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَغْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَرَضَ فَرَائِضَ، وَسَنَّ سَنَنًا، وَحَدَّ حُدُودًا، وَأَحَلَّ حَلَالًا، وَحَرَّمَ حَرَامًا، وَشَرَعَ الدِّينَ، فَبَجَلَهُ سَهْلًا سَهْلًا وَاسِعًا وَلَمْ يَجْعَلْهُ ضَيِّقًا، أَلَا إِنَّهُ لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي لَمْ يَنْلُ شِفَاعَتِي، وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُرَخِّصْ فِي الْقَتْلِ إِلَّا ثَلَاثًا: مُرْتَدًّا بَعْدَ إِيْمَانٍ، أَوْ زَانٍ بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَاتِلٌ نَفْسٍ يَقْتُلُ بِقَتْلِهِ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟».

١١٥٢٨ - قال في المجمع (٢/٢٥٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه حسين بن عبدالله وهو ضعيف.

١١٥٣٠ - انظر الضعيفة (٣٩١٢).

١١٥٣١ - ورواه أحمد (٢٤٢٢) وفي إسناده حسين بن عبدالله وهو ضعيف.

١١٥٣٢ - قال في المجمع (١/١٧٢) وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك الحديث. قلت: ورواه أبو يعلى (١/١٢٤) ولم ينسبه إليه.

١١٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُسَيْنٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي الرَّحْبِيِّ وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا هَاجَتْ رِيحٌ اسْتَقْبَلَهَا بِرُجْهِهِ، وَجَأَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمَدَّ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا».

١١٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ

(ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي الرَّحْبِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِيُذِلَّهُ أَدَلَّ اللَّهُ رَقَبَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ».

زَادَ مُسْلِمٌ: وَسُلْطَانُ اللَّهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ.

١١٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ: «إِنَّكُمْ قَدْ وَلِيتُمْ أَمْرًا فِيهِ هَلَكَتِ الْأُمَمُ السَّالِفَةُ».

١١٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ

١١٥٣٣ - قال في المجمع (١٠/١٣٦) وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك وقد وثقه حصين بن نعيم، وبقي رجاله رجال الصحيح وانظر الضعيفة (٤٢١٧).

١١٥٣٤ - قال في المجمع (١/١٧٠) وفيه حسين بن قيس أبو علي الرحبي ضعفه البخاري وأحمد وجماعة، وزعم رجل يقال له أبو محسن أنه رجل صدق، قلت: ومن أبو محسن مع هؤلاء؟ وتقدم (١١٢١٦).

١١٥٣٥ - رواه الترمذي (١٢٣٥) وقال: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسين بن قيس وحسين بن قيس يضعف في الحديث، وقد روى هذا بإسناد صحيح موقوفاً عن ابن عباس ورواه الحاكم (٣١/٢) وقال: صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله قلت: حسين ضعفه. وتعقبه المنذري بقوله: كيف وحسين بن قيس متروك.

١١٥٣٦ - قال في المجمع (١٠/٢٤٥) فيه عبد الحكيم بن منصور وهو متروك قلت: وحسين أيضاً متروك. وانظر الضعيفة (٢٩٧١).

مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَبْعَثُ أَشَدَّ أَضْحَايِهِ، وَأَقْوَى أَضْحَايِهِ إِلَى مَنْ يَضْنَعُ الْمَعْرُوفَ فِي مَالِهِ».

١١٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَطْنُتُهُ قَالَ: «أَوْثَقُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمَ، قَالَ: «الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

١١٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ شَرَاباً يَذْهَبُ عَنْهُ عَقْلُهُ الَّذِي أُعْطَاهُ فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَايِرِ.

١١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعَانَ بَاطِلاً لِيُذْخِضَ بِطَاطِلِهِ حَقًّا، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ».

١١٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا مُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَحَدَّثَ حَنْشٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَايِرِ».

١١٥٣٧ - إسناده وإو ولكن له شواهد تدل على أن له أصلاً من حديث ابن مسعود والبخاري، راجع سلسلة الصحيحة (٣٠٦/٤ - ٣٠٧) لشيخنا.

١١٥٣٨ - قال في المجمع (٧٠/٥) رواه أبو يعلى (١/١٢٠) والطبراني وفيه حسين بن قيس الرحبي وهو ضعيف. ورواه البخاري (٢/١١٦) زوائد البخاري أيضاً ولم ينسبه إليه. وانظر الضعيفة (٤٥٨١).

١١٥٣٩ - قال في المجمع (٢٠٥/٤) وفي إسناده حنش وهو متروك، وزعم أبو محسن أنه شيخ صدق. رواه في الصغير (٨٢/١) والأوسط (٢/١٩١/١) نسخة أحمد الثالث) ومسنند الشاميين (٦٣) بأطول من هذا قال في المجمع: وفي إسناده سعيد بن رحمة وهو ضعيف. ورواه الحاكم (١٠٠/٤) من طريق علي بن عبد العزيز به وقال: صحيح الإسناد فرداه الذهبي بقوله حنش الرحبي ضعيف. وتقدم (١١٢١٦) مطولاً. وانظر إلى مسند الشاميين (٦٣).

١١٥٤٠ - ورواه الترمذي (١٨٨) وضعفه بحنش ورواه البخاري (٢/١١٦) زوائد البخاري وأبو يعلى (٢-١/١٣٩) والحاكم (٢٧٥/١) وقال: حنش ثقة فرداه الذهبي بقوله: بل ضعفوه، وقال الحافظ في التهذيب في ترجمة حنش (٣٦٥/٢) حديثه: «من جمع بين الصلاتين» الحديث لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ولا أصل له.

١١٥٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَحَدَّثَ حَنْشٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ شَهَادَةً لِبُسْبَاحٍ بِهَا مَا لِمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَوْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ».

١١٥٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبِرْكِيُّ، قَالُوا: ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ قَبَضَ يَتِيمًا بَيْنَ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ابْتِئًا إِلَّا أَنْ يَمْعَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ [لَهُ]، وَمَنْ أَخَذَتْ كَرِيمَتِيهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدِي ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»، قِيلَ: وَمَا كَرِيمَتِيهِ؟ قَالَ: «عَيْنَاهُ»، قَالَ: «وَمَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ وَأَحْسَنَ أَدَبَهُنَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ: أَوْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَتَيْنِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا مِنْ كَرَائِمِ الْحَدِيثِ وَغَرَرِهِ.

١١٥٤٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ نُوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ ابْنَتَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمَا: انْطَلِقَا إِلَى عَمَّكُمَا لَعَلَّهُ يَسْتَعِينُ بِكُمَا عَلَى الصَّدَقَاتِ لَعَلَّكُمَا تُصَيِّبَانِ شَيْئًا فَتَزَوَّجَانِ، فَلَقِينَا عَلِيًّا، فَقَالَ: أَيْنَ تَأْخُذَانِ؟ فَحَدَّثَاهُ بِحَاجَتِهِمَا، فَقَالَ لَهُمَا: ارْجِعَا، فَارْجِعَا، فَلَمَّا أُمْسِيَا أَمَرَهُمَا أَنْ يَنْطَلِقَا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَفَعَا إِلَى الْبَابِ اسْتَأْذَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ: «أُرْخِي عَلَيْكَ سَجْفَكَ أُدْخِلْ عَلَيَّ ابْنَتِي عَمِّي» فَحَدَّثَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِحَاجَتِهِمَا، فَقَالَ لَهُمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لَكُمَا أَهْلُ الْبَيْتِ مِنَ الصَّدَقَاتِ شَيْءٌ وَلَا حُسَالَةُ الْأَيْدِي، إِنَّ لَكُمْ فِي خُمْسِ الْخُمْسِ لِمَا يُغْنِيكُمْ أَوْ يَكْفِيكُمْ».

١١٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا

١١٥٤١ - ورواه البزار (٢/١١٦ زوائد البزار) وأبو يعلى (١/١٣٩-٢) قال في المجمع (٢٠٠/٤) وفيه حنش واسمه حسين بن قيس وهو متروك، وزعم أبو محسن أنه شيخ صدق.

١١٥٤٢ - أخرجه الترمذي (١٩٨٢) بعضه قال في المجمع (١٦٢/٨) وفيه حنش بن قيس الرحبي وهو متروك.

١١٥٤٣ - قال في المجمع (٩١/٣) وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وفيه كلام كثير وقد وثقه أبو محسن.

١١٥٤٤ - قال في المجمع (٢٩٣/١٠) وفيه حسين بن قيس وهو متروك.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ حَنْشِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ بَتَّ مِنْ سُخْتٍ».

١١٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَرًا مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ.

١١٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، قَالَا: أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَالَى غَيْرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُحُومَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّه أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَتِهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمَلَ عَمَلٍ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ».

١١٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْفُعَيْيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي قَضَاءٌ أَقْضِيكَ الْيَوْمَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَفَارِقُكَ حَتَّى تُقْضِيَ أَوْ تَأْتِيَ بِحِمِيلٍ يَحْمِلُ عَنْكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي قَضَاءٌ وَمَا أَجِدُ أَحَدًا يَحْمِلُهُ عَنِّي، قَالَ: فَجَرَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَزَمَنِي وَاسْتَنْظَرْتُهُ شَهْرًا وَاحِدًا فَأَبَى حَتَّى أَقْضِيَهُ أَوْ آتِيَهُ بِحِمِيلٍ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَجِدُ حِمِيلًا، وَمَا عِنْدِي قَضَاءٌ الْيَوْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَسْتَظِرُّهُ إِلَّا شَهْرًا وَاحِدًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَنَا أَخْمِلُهَا عَنْكَ» فَتَحَمَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فَأَتَاهُ بِقَدَرٍ مَا وَعَدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا الذَّهَبَ؟» قَالَ: مِنْ مَعْدِنٍ، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا، وَلَيْسَ فِيهَا خَيْرٌ»، فَقَضَاهَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٥٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ يَحْيَى بْنُ نَافِعٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا

١١٥٤٥ - رواه أبو داود الطيالسي (١٦٦٤).

١١٥٤٦ - رواه أحمد (١٨٧٥) و٢٨١٧ و٢٩١٥ و٢٩١٦ و٢٩١٧ وابن حبان (٥٣) والبيهقي (٢٣١/٨) قال في المعجم (١٠٣/١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. رواه أبو يعلى (١/١٢٧) ولم ينسبه إليه. والحاكم (٣٥٦/٤).

١١٥٤٧ - ورواه أبو داود (٣٣١٢) وابن ماجه (٢٤٠٦).

١١٥٤٨ - ورواه أحمد (٢٤١٩) قال في المعجم (١٧٢/٢) بعد أن نسبه إلى أحمد وحده ورجاله رجال الصحيح. وفي الصحيح بعضه.

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْاجِبٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُغْتَسِلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِوَاجِبٍ، وَسَوْفَ أَخْبِرُكُمْ كَيْفَ هَذَا؟ كَانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَعْمَلُونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُهُمْ ضَبَقًا، وَكَانَ السَّقْفُ إِنَّمَا هُوَ عَرِيشٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَارًّا وَقَدْ عُرِقَ فِي ذَلِكَ الصُّوفِ حَتَّى ثَارَتْ رِيَّاحٌ، وَحَتَّى آذَى بِذَلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ تِلْكَ الرِّيَّاحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ، فَاغْتَسِلُوا وَلَبَسَ أَحَدُكُمْ أَفْئَلًا مَا يَجِدُ مِنْ دُھْنِهِ وَطَبِيبِهِ».

١١٥٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَمَّانِيِّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ بَذْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرُونَ رَجُلًا مِنَ الْمَوَالِي.

١١٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغْبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الشَّرَابُ يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَيْدِي وَالْتَعَالِي وَالْعِصِيِّ.

١١٥٥١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ الدَّيْلِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: تَعَلَّقَ ثَوْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِشَجَرَةٍ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ مِنَ الْفَنَائِمِ، فَحَسِبَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ أَمْسَكُوا بِرِدَائِهِ، وَقَالَ: «أَرْسِلُوا رِدَائِي تُرِيدُونَ أَنْ تُبْخَلُونِي، وَاللَّهُ لَوْ آفَأَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ شَجَرٍ تَهَامَةٌ نَعْمًا لَقَسَمْتُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا، وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَابًا»، فَقَالُوا: إِنَّمَا تَعَلَّقْتَ بِشَايِهِ سُمْرَةً، فَخَلَّصُوهُ.

١١٥٥٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ،

١١٥٤٩ - ورواه البزار (٢/١٦٠) زوائد البزار) قال في المجمع (٩٣/٦) وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

١١٥٥٠ - ورواه الحاكم (٣٧٥/٤ - ٣٧٦) مطولاً وصححه ووافقه الذهبي ونسبه الحافظ في التلخيص (٧٥/٤) إلى النسائي في الكبير أيضاً وكذا المزي في تحفة الأطراف (١١٨/٥).

١١٥٥١ - انظر ما بعده، وفي إسماعيل ووالده كلام.

١١٥٥٢ - رواه أبو يعلى (١/١٢٨) والبزار (٤٠٩) زوائد البزار) قال في المجمع (١٠/٢ - ١١) ورجاله رجال الصحيح. فتعقبه الحافظ في زوائد البزار بقوله قلت: لكن أبو أويس ضعيف إنما خرج له مسلم وحده متابعة.

حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيُّ قَبَايَعُهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَامَ فَمَجَّحَ، ثُمَّ بَالَ فَهَمَّ النَّاسُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقْطَعُوا عَلَى الرَّجُلِ بَوْلَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَسْتُ بِمُسْلِمٍ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ بُلْتَ فِي مَسْجِدِنَا؟» قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا ظَنَنْتُهُ إِلَّا صَعِيداً مِنَ الصُّعَدَاتِ، قُبِلْتُ فِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

١١٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا».

١١٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ صَاحِبُ الْمَعَارِزِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغُرَقِدِ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعْنَهُمْ!» ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ، يَعْنِي فِي قَتْلِ ابْنِ الْأَشْرَفِ.

١١٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١١٥٥٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحْيِلُ إِلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ أَنْهُ أَخَذَتْ، وَلَمْ يُحَدِّثْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ، وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ حَتَّى يَفْتَحَ مَقْعَدَهُ فَيُحْيِلُ

١١٥٥٣ - قال في المجمع (٧٩/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١١٥٥٤ - ورواه أحمد (٢٣٩١) والبزار (١٠٨١) و١٠٨٢ زوائد البزار) وهو في سيرة ابن هشام (٤٣٨/٢) وعند الجميع ثور بن زيد إلا أنه في مسند أحمد ثور بن يزيد. قال في المجمع (١٩٦/٦) وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: صرح في السيرة بالحديث بقوله فحدثني ثور الخ.

١١٥٥٥ - انظر ما قبله. وفي نسخة أحمد الثالث ثور بن يزيد.

١١٥٥٦ - قال في المجمع (٢٤٢/١) رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه ورجاله رجال الصحيح. قلت وأبو أويس ضعيف كما تقدم. وسيأتي (١٩٤٨).

إِلَيْهِ أَنَّهُ أَخَذَتْ وَلَمْ يُحَدِّثْ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتَ ذَلِكَ بِأُذُنِهِ أَوْ يَجِدَ رِيحَ ذَلِكَ بِأَنْفِهِ».

١١٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ وَمُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ، فَقَالَ: «تِلْكَ رَغَضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي رَحِمِهَا».

١١٥٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرَيْدٍ أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَبَ عَلَى الْخَيْلِ يَوْمَ الرَّهَانِ فَلَيْسَ مِنَّا».

١١٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا لَا يَلْوِي مِنْهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

١١٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى أَبُو يَعْلَى الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عُفْرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا حُلَامُ، أَلَا أَعْلَمُكَ شَيْئًا يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اخْفِظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، اخْفِظِ اللَّهَ تَحْذِهِ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَغْفِرْكَ فِي الشَّدَةِ، إِذَا سَأَلْتَ فَسَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، فَقَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَوْ جَهَدَ الْخَلَائِقُ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْ جَهَدَ الْخَلَائِقُ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ».

١١٥٥٧ - ورواه في الأوسط (٤٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٨٠/١) ورجاله موثقون. وانظر ما قبله. ورواه البزار (٣٣٣ زوائد البزار) ولم ينسبه إليه.

١١٥٥٨ - ورواه أبو يعلى (١/١٢٢) مطولاً قال في المعجم (٢٦٥/٦) ورجال أبي يعلى ثقات. ورواه ابن أبي عاصم وحسنه شيخنا.

١١٥٥٩ - ورواه أحمد (٢٤٨٥ و ٢٤٨٦ و ٢٩٧٢) والنسائي (٩/٣) والترمذي (٥٨٤ و ٥٨٥) وابن خزيمة (٤٨٥) وابن حبان (٥٣١) والحاكم (٢٣٦/١ - ٢٣٧ و ٢٥٧) وصححه على شرط البخاري ووافقه

الذهبي. ورواه الحازمي في الاعتبار (ص ٦٤).

١١٥٦٠ - تقدم (١١٢٤٣).

١١٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَسْهَلِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ بِغَنَمٍ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَفْسِمُهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، وَكَانُوا يَتَمَتَّعُونَ، فَبَقِيَ تَيْسٌ فَضَحَّى بِهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فِي تَمَتُّعِهِ.

١١٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُبُوشَهُ، قَالَ: «اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ، تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَعْتَدُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ».

١١٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا وَمِنَ الْحُمَى هَذَا الدُّعَاءُ: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِزْقٍ نَعَارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ».

١١٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا

١١٥٦١ - قال في المجموع (٢٠/٤) ورجاله رجال الصحيح. وانظر (١١٥٦٣).

١١٥٦٢ - ورواه أحمد (٢٧٢٨) وأبو يعلى (٢/١٢٧) و١/١٣٥) والبزار (١٦٧٧) زوائد البزار) والمصنف في الأوسط (٢٣١) مجمع البحرين) قال في المجموع (٣١٧/٥) قال أحمد حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد أخبرني [إبراهيم بن إسماعيل] بن أبي حبيبة به. وقال أبو يعلى حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا إبراهيم به. وقال البزار حدثنا محمد بن المثنى ثنا أبو عامر ثنا إبراهيم به. قال في المجموع (٣١٧/٥) وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. وتعبه أحمد محمد شاكر بقوله ولست أدري لم جعل كلامه في رجال البزار وأمامه رجال المسند. وانظر ما بعده.

١١٥٦٣ - ورواه أحمد (٢٧٢٩) والترمذي (٢١٥٧) وابن ماجه (٣٥٢٦) والحاكم (٤١٤/٤) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٦) وابن أبي الدنيا والبيهقي في الدعوات. قال الحاكم: صحيح ووافقه الذهبي إلا أنه قال: وإبراهيم قد وثقه أحمد. وأما الترمذي فقد قال حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وإبراهيم يضعف في الحديث. قلت: وهذا هو الحق خلافا لمن صححه أو حسنه. وكذا فيه داود بن الحصين وهو ثقة في غير عكرمة.

١١٥٦٤ - قال في المجموع (٢٦٧/١) وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو مجمع على ضعفه وفي المجموع عبد الكريم وهو خطأ. وانظر ما قبله.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا اخْتَلَمَ نَبِيٌّ قَطُّ، إِلَّا نَمَّا الْاِخْتِلَامُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

١١٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغَبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ».

١١٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغَبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ غُسِلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

١١٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيِّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمُحَلَّلِ، قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ، لَا نِكَاحَ دَلَسَةٍ، وَلَا مُسْتَهْزِئٍ بِكِتَابِ اللَّهِ لَمْ يَذُقِ الْمُسِيلَةَ».

١١٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْهَمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوها، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى الرَّجُلِ فَاقْتُلُوهُ» يَغْنِي: عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ.

١١٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَوَّاسُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ: عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ، وَالَّذِي يَأْتِي الْبَيْهَمَةَ، وَالَّذِي يَأْتِي ذَاتَ مَحْرَمٍ».

١١٥٦٥ - ورواه ابن ماجه (٢٥٦٤) وزاد «ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة» والحاكم (٣٥٦/٤) وصححه فتعقبه الذهبي بقوله: لا، والبيهقي (٢٣٧/٨) وإبراهيم ضعيف كما سبق وداود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة فالحديث ضعيف.

١١٥٦٦ - قال في المجمع (٢٨٧/١) ورواه البزار (٢٧٨) بنحوه وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد واختلف في الاحتجاج به وانظر ما قبله. وله شواهد.

١١٥٦٩ - في هامش الظاهرية صوابه عن داود بن الحصين. وكذلك رواه أحمد (٢٧٢٧).

١١٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسْتَمَلِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنِ الصَّفَاحِ».

١١٥٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِغْرَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْحَنِيفَةُ السَّمْحَةُ».

١١٥٧٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْأَذْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفَةُ السَّمْحَةُ».

١١٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢] إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الدِّيَةِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَبَنِي النَّضِيرِ وَذَلِكَ أَنَّ قَبِيلَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَ لَهُمْ شَرَفٌ يُؤَدُّونَ الدِّيَةَ كَامِلَةً، وَإِنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ كَانُوا يُؤَدُّونَ نِصْفَ الدِّيَةِ، فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ فِيهِمْ فَحَمَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَقِّ فِي ذَلِكَ، فَجَعَلَ الدِّيَةَ سَوَاءً.

١١٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَا: ثَنَا

١١٥٧٠ - انظر (١٢٤٠٨).

١١٥٧١ - ورواه أحمد (٢١٠٧) قال في المجمع (٦٠/١) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط (٨/مجمع البحرين) والبخاري (٧٨) وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع. ورواه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٧) وحسن الحافظ إسناده في الفتح (٩٤/١) ولعله لما ذكره شيخنا في تمام المنة من الشواهد (١٧/١) فراجع. وعرفت حال داود فيما سبق.

١١٥٧٣ - ورواه أحمد (٣٤٣٤) والنسائي (١٩/٨) وأبو داود (٣٥٧٤) والطبراني في تفسيره (١١٩٧٤) وهو حديث صحيح لم يتفرد به داود عن عكرمة، بل تابعه سماك عند أبي داود (٤٤٧١) والنسائي (١٩-١٨/٨) وابن جرير (١١٩٧٥) وابن حبان (١٧٣٨) وما بين المعكوفين من نسخة الظاهرية.

١١٥٧٤ - ورواه البخاري (٤٧٢٢) و٧٤٩٠ و٧٥٢٥ و٧٥٤٧) ومسلم (٤٤٦) والترمذي (٥١٥٣) والنسائي (١٧٧/٧-١٧٨-١٧٨).

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَغَازِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الاسراء: ١١٠] مِنْ أَجْلِ أَوْلِيكَ، يَقُولُ: وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ فَيَتَفَرَّقُوا عَنْكَ، وَلَا تُخَافُتْ بِهَا فَلَا يَسْمَعُهَا مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَهَا، مِمَّنْ يَسْتَرْقِ ذَلِكَ دُونَهُمْ، لَعَلَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى بَعْضِ مَا يَسْمَعُ فَيَنْتَفِعُ بِهِ.

١١٥٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى زَوْجِهَا بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا.

١١٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا ضَرَرَ، وَلَا ضَرَارَ.

١١٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبِشُ أَقْرَنَ أَعْيَنَ فَخَلَّ.

١١٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَغْلُ مُؤْمِنٌ».

١١٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

١١٥٧٥ - رواه أحمد (١٨٧٦) وأبو داود (٢٢٢٣) والترمذي (١١٥٢) وابن ماجه (٢٠٠٩) وصرح ابن إسحاق في بعض الروايات بالتحديث. ورواه البيهقي (١٨٧/٧) وسيأتي (٤٥٤) و(١٩/٤٥٥).

١١٥٧٦ - قال شيخنا في سلسلة الصحيحة في تخريج الحديث (٢٥٠) روح بن الصلاح ضعيف وابن رشد كذوبه، فالسند واه. وروي مرفوعاً وسيأتي (١١٨٠٦).

١١٥٧٧ - إسناده واه انظر ما قبله وما بعده.

١١٥٧٨ - ورواه في الأوسط (٢٣٥) مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٣٩/٥) وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي وبقي رجاله ثقات وانظر (١١٥٧٦).

١١٥٧٩ - إسناده واه وتقدم من طريق أخرى أطول من هذا.

أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا.

١١٥٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا مُخَنَّثُ فَاجْلِدُوهُ عَشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا يَهُودِيَّ فَاجْلِدُوهُ عَشْرِينَ».

١١٥٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّكُونِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلَاقِيحِ وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ.

١١٥٨٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُخِّصَ لِلْمُخَرِّمِ فِي قَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ وَالْفَأْرِ وَالْحِدَاةِ وَالْكَلْبِ الْعَمُورِ.

١١٥٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

١١٥٨٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ فَلَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجُحْفَةِ، فَقَالَ: «يَمْ أَخْرَمْتَ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمِثْلِ الَّذِي أَخْرَمْتَ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشْرَكَهُ فِي بُذْنِهِ.

١١٥٨٥ - ورواه الترمذي (١٤٨٧) وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن إسماعيل يضعف في الحديث. ورواه ابن ماجه (٢٥٦٨) والبيهقي (٢٥٣/٢٥٢/٨) وضعفه بقوله: تفرد به إبراهيم الأشهلي وليس بالقوي. وانظر (١١٥٩٤).

١١٥٨١ - ورواه البزار (١٢٦٨ زوائد البزار) قال في المعجم (١٠٤/٤) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه جمهور الأئمة.

١١٥٨٢ - تقدم (١٩٥٩) من طريق أخرى. وانظر ما قبله.

١١٥٨٣ - هو في الصحيح والسنن من غير هذه الطريق وتقدم.

١١٥٨٤ - قال في المعجم (٨٦/٣) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف.

١١٥٨٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُصَدِّقُ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَنْبِيَةِ فَصَدَّقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَعَدَّيْتُ وَلَا تَرَكْتُ لَهُمْ حَقًّا، وَلَقَدْ أَهْدَيْتُ إِلَيَّ فَقَبِلْتُ الْهَدِيَّةَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي أَبَعْتُ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَيَأْتِي أَحَدُهُمْ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا تَعَدَّيْتُ وَلَا تَرَكْتُ لَهُمْ حَقًّا، وَلَقَدْ أَهْدَيْتُ إِلَيَّ فَقَبِلْتُ الْهَدِيَّةَ، أَلَا جَلَسَ ذَلِكَ فِي حِفْظٍ فَيَنْتَظِرُ مَا هَذَا الَّذِي يُهْدَى لَهُ؟ إِنَّا كُنْمْ أَنْ يَأْتِي أَحَدُكُمْ عَلَى عُنْفٍ يَبْعُرُ لَهُ رُغَاءً أَوْ بَقَرَةً لَهَا خَوَارٍ أَوْ شَاةً لَهَا يُعَارٍ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى بَيَاضِ إِبْطِئِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ».

١١٥٨٥/٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَدَتْ الْفُضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١١٥٨٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فُرَيْشَ فِي الْعَتِيرَةِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعْتَرُ فِي رَجَبٍ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَرُ كَعْتَرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَكِنْ مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَذْبَحَ لِلَّهِ فَبِأَكْلٍ وَيَتَصَدَّقَ فَلْيَفْعَلْ»، وَكَانَ عَتَرُهُمْ أَنَّهُمْ يَذْبَحُونَ ثُمَّ يَغْمِدُونَ إِلَى دِمَاءِ ذَبَائِحِهِمْ فَيَمْسَحُونَ بِهَا رُءُوسَ نُسَبِهِمْ.

١١٥٨٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ أَيَّامَ مِنَى صَائِحًا يَصْبُحُ: «أَنْ لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَبِعَالٍ، وَالْبِعَالُ: وَقَاعُ النِّسَاءِ».

١١٥٨٥ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق.

١١٥٨٦ - قال في المعجم (٢٨/٤) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه ابن معين وضعفه الناس.

١١٥٨٧ - حسن الحافظ الهيثمي إسناده في المعجم (٢٠٣/٣) مع ما علمت من حال إبراهيم بن إسماعيل وداد بن الحصين وذلك للشواهد.

١١٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا حَرَّكَتِ الْجَنُوبُ بَغْرَةً مِنْ بَطْنٍ وَإِلَّا أَسَالَتْهُ».

١١٥٨٩ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ.

١١٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّانُ، ثَنَا الْوَلِيدُ، ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ».

١١٥٩١ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح). وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ فِي بَيِّنٍ مِنْ شَعْرِهِ قَوْلُهُ:

رَجُلٌ وَثُودٌ تَحْتَ رِجْلٍ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلْأُخْرَى وَلَيْتَ مُرْصَدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ، وَقَوْلُهُ:

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرٍ لَيْلَةٍ حَمْرَاءَ يُضْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَقَّدُ ثَابِي فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رِسْلِهَا إِلَّا مُعَذِّبَةً وَإِلَّا تُجْلَدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ».

١١٥٨٨ - قال في المجمع (٢١٧/٢) وفيه الفضل بن عطاء ولم أجد من ترجم له.
١١٥٨٩ - قال في المجمع (١٥٣/٥) رواه الطبراني من طريقين ضعيفين... وسيأتي (١١٨١٥).
١١٥٩٠ - ورواه البيهقي (٣٢٤/٨ - ٣٢٥) وقال هذا إسناد ضعيف والمحمفوظ أنه موقوف عليه، وكذا قال ابن الرقعة لا يصح، وقال في المعرفة أنه لا يثبت رفعه وانظر (٧١١٢) ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٤٦) بهذا اللفظ والإسناد.

١١٥٩١ - ورواه أحمد (٢٣٤١) وابنه وأبو يعلى (١/١٢٥) قال في المجمع (١٢٧/٨) ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس. قلت: ولم يصرح بالتحديث عند الثلاثة. ورواه أيضاً ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٦٩٣/٨ - ٦٩٤) ومحمد بن إسحاق لم يصرح عنده أيضاً بالتحديث، وفي المسند والمصنف يتورد بدل يتوقد.

١١٥٩٢ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَطَرُزِيُّ، وَعُبَيْدُ الْعَجْلِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى الْمِصْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١١٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّسَائِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدِ السَّمْنِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِيتُ أَنْ يَفْتُلْنِي الْبَرْدُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَا يَهُودِيٍّ، جَلَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرِينَ سَوْطًا.

١١٥٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاتِي، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ».

١١٥٩٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَلَاغُ: الرَّادُّ، وَالرَّاحِلَةُ».

١١٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ

١١٥٩٣ - قال في المجمع (٢٦٤/١) وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو كذاب.

١١٥٩٤ - انظر ما قبله (١١٥٨٠).

١١٥٩٥ - قال في المجمع (٢٣٤/٣) ورجاله ثقات. قلت: ورواه أحمد (٢٨٤٥) وأبو داود (١٧١٣) والحاكم (٤٤٨/١) والطحاوي في المشكل (١١١/٢) ومن طريقه القضاعي في مسند الشهاب (٨٤٢) وهو ضعيف لأن عمر بن عطاء هو ابن وراز، وانظر سلسلة الضعيفة (١٣٠/٢) (٦٨٥) شيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

١١٥٩٦ - ورواه ابن ماجه (٢٨٩٧) والدارقطني (٢١٨/٢) قال الحافظ في التلخيص (٢٢١/٢) وسنده ضعيف.

١١٥٩٧ - ورواه أبو داود (٤٤٥٢) ومن أعله بعنقة ابن جريج لم يصب فإنه قال هنا أخبرني.

جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رُكَّانَةَ، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْتَ فِي الْخَمْرِ حَدًّا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَشَرِبَ رَجُلٌ مُسْكِرًا فَلَقِيَ يَمْتَلُ فِي فَحٍّ، فَاَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا حَادَى بِدَارِ الْعَبَّاسِ انْفَلَتَ فَدَخَلَ الْعَبَّاسُ فَانْتَرَمَهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَضَحِكَ، وَقَالَ: «أَفْعَلَهَا؟» وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهُ.

١١٥٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا كَانَ مَرَضُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْأَدِيِّ مَاتَ فِيهِ، جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَدْ فَهِمْتُ مَا تَقُولُ، آمَنْتُ عَلَى، فَكَفَّنِي فِي قَمِيصِكَ وَصَلَّ عَلَيَّ، فَكَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَمِيصِهِ ذَلِكَ وَصَلَّى عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ أَغْلَمُ أَيَّ صَلَاةٍ كَانَتْ، وَمَا خَادَعَ مُحَمَّدٌ ﷺ إِنْسَانًا قَطُّ.

١١٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ خُوَارِ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي وَقَرْنْتُهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ قَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَ: رَأَيْتُ سَاقَهَا فِي الْقَمَرِ فَأَصْبْتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْتَزِلْهَا حَتَّى تُكْفُرَ».

١١٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ، قَالَ: «وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ؟» قَالَ: رَأَيْتُ خُلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ، قَالَ: «فَلَا تَقْرُبْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ ﷻ».

١١٦٠١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا

١١٥٩٨ - رواه عبدالرزاق (٦٦٢٧) قال في المجمع (٢٣/٨) وفيه الحكم بن أبان وثقه النسائي وجماعة وضعفه ابن المبارك وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٥٩٩ - ورواه الترمذي (١٢١٣) وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٢٢٠٥) و(٢٢٠٧) والنسائي (١٦٧/٦) وابن ماجه (٢٠٦٥) والحاكم (٢٠٤/٢) قال الحافظ: رجاله ثقات.

١١٦٠١ - ورواه النسائي (١١٨/٥) إلا أنه قال: إن أبي مات. وهو في الصحيح من غير هذه الطريق.

الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أُمِّي مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ، وَلَمْ تُوصِرْ أَفَأُحُجَّ عَنْهَا؟» قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ، فَقَضَيْتَهُ؟».

١١٦٠٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْحَنْفِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَا أُمُّ سَلَمَةَ ذَاتُ لَيْلَةٍ مُضَاجِعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ قَامَتْ كَأَنَّهَا مُسْتَخْفِيَةٌ، فَقَالَ: «مَا لَكَ نَفْسٌ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا بَأْسَ خُذِي وَضُوءَكَ، وَارْجِعِي إِلَى مَكَانِكَ».

١١٦٠٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُؤْذَنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلِيُؤْمَكُمْ قُرَاؤُكُمْ».

١١٦٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَيَتَارَعَانِ الْمَاءَ.

١١٦٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هَذَوَى»، فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرِيَّةَ فَتَنْظَرُحُهَا فِي الْغَنَمِ فَتَجْرُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَغْرَابِيُّ مِنْ أَجْرَبِ الْأَوَّلِ؟».

١١٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيٍّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قِرَاءَةٌ إِلَّا

١١٦٠٢ - قال في المجمع (٢٨٢/١) وفيه الحسين بن عيسى الحنفي ضعفه البخاري وغيره ووثقه ابن حبان.

١١٦٠٣ - ورواه أبو داود (٥٧٦) وابن ماجه (٧٢٦) والبيهقي (٤٢٦/١) وفي إسناده حسين بن عيسى الحنفي ضعفه الجمهور وقال البخاري في هذا الحديث: منكر.

١١٦٠٤ - انظر ما قبله فإنه بنفس السند.

١١٦٠٥ - في إسناده حسين بن عيسى وهو ضعيف قال في المجمع (١٠٢/٥) رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. وسيأتي (١١٧٦٤).

١١٦٠٦ - قال في المجمع (١١٧/٢) وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف جداً. وسيأتي (١١٦١١).

بِأَمْرِ الْكِتَابِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ، وَقَدْ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رِسَالَاتِ رَبِّهِ.

١١٦٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَارِيُّ، ثنا فَايُذُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَتُؤْفِتُ فَلَمْ يُؤْذَنْ النَّبِيُّ ﷺ بِدَفْنِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ فِيكُمْ مَيِّتٌ فَأَذِّنُونِي» وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ لَمَّا كَانَتْ تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ».

١١٦٠٨ - حَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَعْيَنَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَظَرَ الْوَالِدُ إِلَى وَلَدِهِ فَسَرَّهُ كَانَ لِلْوَلَدِ عِشْقٌ نَسَمَةٌ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ نَظَرَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ نَظْرَةً، قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ».

١١٦٠٩ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّبْرِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى الْحَنْفِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمُّ الْوَلَدِ حُرَّةٌ وَإِنْ كَانَ سَقَطًا».

١١٦١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَنَجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ فَضَّلَ مُحَمَّدًا عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَعَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ وَمَا فَضْلُهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الْفَاطِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩] وَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ① لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ [الفتح: ١، ٢] الْآيَةُ، فَقِيلَ لَهُ:

١١٦٠٧ - قال في المعجم (١٠/٢) وفيه عبدالعزيز بن فائد وهو مجهول وقيل فيه فائد بن عمر وهو وهم.

١١٦٠٨ - ورواه في الأوسط (٢٥٣) مجمع البحرين) وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد تفرد به الليث. قال في المعجم (١٥٦/٨) إسناده حسن فيه إبراهيم بن أعين وثقه ابن حبان وضعفه غيره قلت: هو ضعيف فالحديث ضعيف وانظر الضعيفة (٢٦١٧).

١١٦٠٩ - انظر الضعيفة (٢٩٣٨).

١١٦١٠ - قال في المعجم (٢٥٥/٨) ورجاله رجال الصحيح غير الحكم بن أبان وهو ثقة، ورواه أبو يعلى باختصار كثير.

يَا أَبَا عَبَّاسٍ فَمَا فَضْلُهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤] وَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨]، فَأَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ.

١١٦١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَلَمْ يَأْمُرْنَا وَقَدْ بَلَغَ.

١١٦١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ إِلَى جُنُبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ كُسِفَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ قِرَاءَةً.

١١٦١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْوُكَيْعِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ مَلِيًّا، ثُمَّ رَكَعَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَامَ مَلِيًّا، ثُمَّ رَكَعَ مَلِيًّا، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ أَعَادَ مِثْلَهَا.

١١٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] أَرْسَلْتُ فَارِسُ إِلَى قُرَيْشٍ أَنْ خَاصِمُوا مُحَمَّدًا وَقُولُوا لَهُ: مَا تَذْبَحُ أَنْتَ بِيَدِكَ بِسِكِّينٍ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا ذَبَحَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَهَبٍ فَهُوَ حَرَامٌ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجْدِلُواكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] قَالَ: الشَّيَاطِينُ مِنْ فَارِسَ، وَأَوْلِيَائُهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

١١٦١١ - انظر (١١٦٠٦) وفي إسناده موسى بن عبدالعزيز القنباري العدني وهو صدوق سيء الحفظ كما قال الحافظ في التقریب.

١١٦١٢ - ورواه أحمد (٢٦٧٣) و٢٦٧٤ و(٣٢٧٨) وأبو يعلى (١/١٣٩) والمصنف في الأوسط (٨٨) مجمع البحرين) قال في المجمع (٢/٢٠٧) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: هو في أسانيد أحمد وإسناد أبي يعلى وأما الأوسط فهو فيه عن إبراهيم عن أبيه عن حفص بن عمر العدني عن الحكم بـ.

١١٦١٣ - تقدم من طريق أخرى. وما بين المعكوفين من نسخة الظاهرية.

١١٦١٤ - ورواه أبو داود (٢٨٠٠ و٢٨٠١) والترمذي (٥٠٦٤) والنسائي (٢٣٧/٧) وابن ماجه (٣١٧٣) وابن جرير في تفسيره (١٣٨٠٩ - ١٣٨١٣ و١٣٨١٥ و١٣٨٢٣ و١٣٨٢٥) من طرق يقوي بعضها بعضا.

١١٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الشَّيْخِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَجَلَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبَالِي، مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا».

١١٦١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَجَلَانَ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوِ دِدْتُ أَنَّهَا فِي قَلْبِ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي» يَغْنِي: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي يَدُورُ الْمَلَكُ﴾ [الملك: ١].

١١٦١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، [عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]، قَالَ: «مَنْ خَالَفَ دِينَهُ دِينَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرَبُوا عُنُقَهُ»، وَقَالَ: «إِذَا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ شَيْئًا فَيَقَامَ عَلَيْهِ حَذُّهُ».

١١٦١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: مَاتَتْ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِسْحَاقُ: أَظْنُّهُ سَمَّاها صَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيٍّ، بِالْمَدِينَةِ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَسْجُدُ وَلَمَّا تَظْلُعِ الشَّمْسُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُمَّ لَكَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْآيَةَ فَاسْجُدُوا»، وَآيَةُ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَخْرُجْنَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، وَنَحْنُ أَحْيَاءُ؟

١١٦١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

١١٦١٥ - ورواه الحاكم (٢٦٢/٤) من طريق حفص بن عمر العدني عن الحكم وصححه، فرداه الذهبي بقوله: العدني واه. وحسنه شيخنا. وانظر ما بعده.

١١٦١٦ - قال في المجمع (١٢٧/٧) وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

١١٦١٧ - قال في المجمع (٢٦٣/) وفيه [إبراهيم بن] الحكم بن أبان وهو ضعيف. ورواه الحاكم (٣٦٦/٤) وصححه من طريق حفص بن عمر العدني عن الحكم، فرداه الذهبي بأن العدني هالك، ورواه ابن ماجه (٢٥٣٩) من طريق حفص به بلفظ آخر.

١١٦١٨ - ورواه أبو داود (١١٨٥) والترمذي (٣٩٨٢) وقال: حسن غريب والبيهقي (٣٤٣/٣) وهو حديث حسن.

١١٦١٩ - ورواه في الأوسط (١٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٧٩/١) وفيه حفص بن عمر العدني روى ابن أبي حاتم توثيقه عن أبي عبدالله الطهراني وقد ضعفه النسائي وغيره. وقال الذهبي: واه كما مر قريباً. وانظر (١١٩١٤ و ١٢٠١٨).

الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم قَدْ رَأَى رَبَّهُ، قَالَ عِكْرِمَةُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُمُّ لَكَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا خَلَا بِكَيْفِيَةٍ لَمْ يَشْمَ لَهُ بَصَرٌ.

١١٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشَّارٍ النَّسَائِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُكِّزَتْ الْعَنْزَةُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى إِلَيْهَا، وَالظُّعْنُ ثَمَرٌ مِنْ وَرَائِهَا.

١١٦٢١ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْقَاسِمِ الصَّبْدَلَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَرَ بْنِ الْحَكَمِ الْمَرْزُوقِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي».

١١٦٢٢ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَرَ بْنِ الْحَكَمِ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمَّاهُ أَلَا أَعْلَمُكَ أَلَا أَمْنُحُكَ أَلَا أَخْبِرُكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ؟ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَلْبِيَهُ وَحَدِيثَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا قَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ أَوَّلَ رَكْعَةٍ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ وَأَنْتَ قَائِمٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ وَأَنْتَ جَالِسٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ أَوْ رَمْلِ عَالِجٍ عَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ».

١١٦٢٠ - قال في المجمع (١١٥/٧) وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو متروك.

١١٦٢١ - قال في المجمع (١٧٣/٩) ورجاله ثقات. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧١/١٠) والضياء وتقدم من حديث عمر (٢٦٣٣ و ٢٦٣٤ و ٢٦٣٥).

١١٦٢٢ - ورواه أبو داود (١٢٨٣) وابن ماجه (١٣٨٧) وابن خزيمة (١٢١٦) وقال: إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء والحاكم (٣١٨/١ - ٣١٩) والبيهقي (٥١/٢ - ٥٢) وله شواهد. ورواه الخطيب في جزئه (٢/٤ - ١/٩) من طرق عن ابن عباس ورواه ابن ناصر الدمشقي في الترجيح لحديث صلاة التيسير (٩-٥) من طرق. وتقدم من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٦٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْأَعْدَنِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَتَّهَبُ التَّهْبَةَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

١١٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ.

١١٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا آدَمُ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْبُوا بِقَائِلَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ، وَبِأَكْلِ السَّحْرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ».

١١٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا» يَغْنِي إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ مِنْ سَفَرٍ لَا يَأْتِي أَهْلَهُ إِلَّا نَهَارًا، قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَافِلًا مِنْ سَفَرٍ، وَكَهَبَ رَجُلَانِ فَسَبَقَا بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيَا أَهْلِيهِمَا، فَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا.

١١٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

١١٦٢٣ - ورواه البخاري (٦٨٧٣ و ٦٨٠٩) وليس عنده ولا ينتهب الحديث. وزاد في رواية ولا يقتل وهو مؤمن. وسيأتي (١١٦٧٩ و ١١٧٩٩).

١١٦٢٤ - ورواه أحمد (٢٠٦١) وابن ماجه (١٠٣٨) والبيهقي (٤٣٦/٢ - ٤٣٧) وهو ضعيف لضعف زمعة.

١١٦٢٥ - ورواه ابن ماجه (١٦٩٣) والحاكم (٤٢٥/١) وهو ضعيف لضعف زمعة بن صالح. وانظر الضعيفة (٢٧٥٨).

١١٦٢٦ - ورواه البزار (١٤٨٧) زوائد البزار) قال في المجمع (٣٣٠/٤) وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق.

١١٦٢٧ - ورواه أبو يعلى (٢/١٢٠) قال في المجمع (١٧٢/٧) ورجاله رجال الصحيح. قلت: وله شواهد.

١١٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا الْهَدَيْلُ بْنُ الْحَكَمِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ».

١١٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَشَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالُوا: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرَاءَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمَرَاءَ الْقَضَاءِ مِنْ قَابِلٍ، وَعُمَرَاءَهُ مِنَ الْجَعْرَانَةِ الثَّالِثَةَ، وَعُمَرَاءَهُ الرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ.

١١٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُؤَفِّتُ أُمِّي وَلَمْ تُوصِ أَفْتِنُفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

١١٦٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيهِ، أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ أُمَّهُ تُؤَفِّتَ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: إِنَّ لِي مَخْرَفَةً فَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا عَنْهَا، قَالَ رَوْحُ: الْمَخْرَفَةُ التَّخَلُّ.

١١٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْجَوَّازُ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ أَبُو سُفْيَانَ وَالْمُشْرِكُونَ عَنْ أُحُدٍ، وَبَلَغُوا الرُّوحَاءَ، قَالُوا: لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمْ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرَدْتُمْ، شَرُّ مَا صَنَعْتُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١١٦٢٨ - ورواه ابن ماجه (١٦١٣) وأبو يعلى (١/١٢١) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٢١/٢) من طريق أخرى عن عبدالعزیز به وانظر التلخیص (١٤١/٢) ورواه أبو نعیم (١١٩/٥) و(٢٠١/٨) والخلاصة أنه بهذا اللفظ ضعيف وتقدم مطولاً من طريق أخرى موضوعة فانظر (١١٠٣٤).

١١٦٢٩ - ورواه الترمذي (٨١٤) وأبو داود (١٩٧٧) وابن ماجه (٣٠٠٣).

١١٦٣٠ - ورواه أحمد (٣٠٨٠ و ٣٥٠٤ و ٣٥٠٨) والبخاري (٢٧٥٦ و ٢٧٦٢ و ٢٧٧٠) وأبو داود (٢٨٦٥) والترمذي (٦٦٤) والنسائي (٢٥٢/٦ - ٢٥٣).

١١٦٣٢ - قال في المعجم (١٢١/٦) ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة.

فَنَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبُوا حَتَّى بَلَغُوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ أَوْ بِئْرَ أَبِي عَيْنَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢] وَقَدْ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَوْعِدُكَ مَوْسِمٌ يَذِرُ حَيْثُ قَتَلْتُمْ أَصْحَابَنَا، فَأَمَّا الْجَبَانُ فَرَجَعَ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَأَخَذَ أَهْبَةَ الْقِتَالِ وَالتَّجَارَةَ فَأَتَوْهُ، فَلَمْ يَجِدُوا بِهِ أَحَدًا وَتَسَوَّقُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّ لَهُمْ سُوءٌ﴾ [آل عمران: ١٧٤].

١١٦٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه، أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُغْضَدُ عِضَاهُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَبْدُهَا، وَلَا يُحْلَى خَلَاهَا، وَلَا يَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ» قَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ؟ فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

١١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ بِحَرَمِ اللَّهِ لَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَبْدُهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ؟ فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

١١٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَعَلَى مَنْ دَمَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -».

١١٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَحَلَّ عَلَيَّ فَاطِمَةُ بَيْدَنٍ مِنْ حَلِيدٍ.

١١٦٣٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ أَحْمَدُ بْنُ

١١٦٣٣ - انظر (١٠٨٩٨) ورواه أحمد (٢٢٧٩) والبخاري (١٣٤٩) و١٨٣٣ و٢٠٩٠ و٢٤٣٣.

١١٦٣٥ - ورواه البخاري (٤٠٧٤ و ٤٠٧٦) ورواه أحمد (٢٦٠٩) ضمن حديث طويل من طريق أخرى.

١١٦٣٦ - ورواه البزار (١٤٢٨ زوائد البزار) قال في المجمع (٢٨٣/٤) ورجال الطبراني رجال الصحيح.

١١٦٣٧ - ورواه أحمد (١٨٦٦ و ٢٢١٣) والبخاري (٧٠٤٢) وأبو داود (٥٠٠٣) والترمذي (١٨٠٤) والدارمي (٢٧١١) وانظر (١١٨٣١).

عُثْمَانُ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ضَبَّ فِي أُذُنِهِ أَلَا تُنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَرَى عَيْنِي فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ يَرَ كُتِفَ أَنْ يَفْقِدَ شَعِيرَةً».

١١٦٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ أَبُو عَمْرٍاءُ الْجَوْنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَجُلًا، فَقَالَ: «أَيْنَ نَزَلْتَ؟» فَقَالَ: عَلَى فُلَانَةٍ، فَقَالَ: «أَغْلَقْتَ عَلَيْكَ بَابَهَا؟» فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ.

١١٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، أَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلْتَ عَلَى فُلَانَةٍ وَدَخَلْتَ عَلَيْهَا؟» فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ.

١١٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشَّارٍ النَّسَائِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، أَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَجِبْتُ لَصَبْرِ أَخِي يُوسُفَ وَكَرَمِهِ وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ حِينَئِذٍ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لِيُسْتَفْتَى فِي الرُّؤْيَا، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ حَتَّى أَخْرُجَ، وَعَجِبْتُ لَصَبْرِهِ وَكَرَمِهِ وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ أَنِّي لَيُخْرَجُ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى أَخْبَرَهُمْ بِمَذْرُوعِهِ، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لِبَادَرْتُ النَّبَابَ، وَلَوْلَا الْكَلِمَةُ لَمَا لَبِثَ فِي السَّجْنِ حَيْثُ يَبْتَغِي الْفَرَجَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ قَوْلُهُ: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]».

١١٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَاتِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا آلَ رَءِيفٍ أَرْبَابًا إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الأنعام: ٦٠] قَالَ: هِيَ رُؤْيَا رَأَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، وَلَيْسَتْ بِرُؤْيَا مَنَامٍ.

١١٦٣٨ - ورواه المصنف في الأوسط (١٩٩ مجمع البحرين) والبيزار (١٤٨٨ زوائد البيزار) قال في المجموع (٣٢٦/٤) ورجال البيزار رجال الصحيح.

١١٦٤٠ - قال في المجموع (٤٠/٧) وفيه إبراهيم بن يزيد القرشي المكي وهو متروك. قلت: لكن رواه الكلاباذي في مفتاح المعاني (١/٥٠) رقم الحديث (٥٢) بإسناد صحيح، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد (٢٣٢/٢) وغيره.

١١٦٤١ - ورواه أحمد (١٩١٦ و ٣٥٠٠) والبخاري (٣٨٨٨ و ٤٧١٦ و ٦٦١٣) والترمذي (٥١٤١).

١١٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِيَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: سَجَرَ الْقَمَرُ فَتَزَلَّتْ أَفْقَرِي السَّاعَةِ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿مُسْتَعِيرٌ﴾ [الفر: ١، ٢].

١١٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ دَاوُدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

١١٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ عَلَى فَاطِمَةَ يَوْمَ أَحَدٍ، فَقَالَ: خُذِي هَذَا السِّيفَ غَيْرِ ذَمِيمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ أَحْسَنْتُ الْقِتَالَ لَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَّشَةَ».

١١٦٤٥ - حَدَّثَنَا الْمُتَّصِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَّصِرِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَمَّالُ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ حَبِيبُ بْنُ أَخْطَبَ وَكَغُبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ عَلَى قُرَيْشٍ فَحَالَفُوهُمْ عَلَى قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ الْقَدِيمِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَأَخْبَرُونَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: وَمَا أَنْتُمْ وَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: نَحْنُ نَنْحَرُ الْكُوفَاءَ، وَنَسْقِي اللَّبَنَ عَلَى الْمَاءِ، وَنَفُكُ الْعَنَاةَ، وَنَسْقِي الْحَجِيجَ، وَنَصِلُ الْأَرْحَامَ، قَالُوا: فَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: صَنْبُورٌ قَطَعَ أَرْحَامَنَا، وَاتَّبَعَهُ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ بَنُو غِفَارٍ، قَالُوا: بَلْ أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ، وَأَهْدَى سَبِيلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

١١٦٤٢ - ورواه في الأوسط (٨٨ مجمع البحرين) عن موسى بن زكريا عن محمد بن يحيى به قال في المعجم (٢٠٩/٢) بعد أن نسبه للأوسط فقط: وفيه موسى بن زكريا شيخ الطبراني فإن كان هو التستري فقد تكلم فيه الدارقطني، وإن كان غيره فلا أعرفه وبقي رجاله رجال الصحيح. قلت: تابعه البزار هنا ولا أدري لماذا لم يذكر الهيثمي هذه الرواية وسبحان من لا يسهو.

١١٦٤٤ - تقدم (٦٥٠٧) ورجاله رجال الصحيح كما في المعجم (١٢٣/٦).

١١٦٤٥ - قال في المعجم (٦/٧) وفيه يونس بن سليمان الحمالي ولم أعرفه وبقي رجاله رجال الصحيح. وقال ابن كثير في تفسيره (٥١٣/١) وروي هذا من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف.

١١٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ خُوَارٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ مَا يَكْفِي مِنَ الْغُسْلِ؟ فَقَالَ: صَاعٌ وَمُدٌّ لِلْوُضُوءِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، قَالَ: لَا أَمَّ لَكَ! يَكْفِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

١١٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْجَارُودِيِّ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، قَالَا: ثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْدِ الْقَيْسِيِّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

١١٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ الْأَدِمِيُّ الشَّيرَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَكِيمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ وَنَشْرَبُ، وَنَغْتَسِلُ وَنَخْرُجُ، ثُمَّ نَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلَّى.

١١٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مَنِيعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَأْكُلُ بِعَرَفَةَ زَمَانًا، وَيَقُولُ: لَمْ يَصُمْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ.

١١٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَأَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا أَمَرَ الرَّجُلُ أَنْ يُصْبِرَ نَفْسَهُ الْعَشْرَةَ لِمِائَةِ إِذِ الْمُسْلِمُونَ قَلِيلٌ، فَلَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ أَمَرَ اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ أَنْ يُصْبِرَ لِلرَّجُلَيْنِ، وَالْعَشْرَةَ لِلْعَشْرِينَ وَالْمِائَةَ لِلْمِائَتَيْنِ.

١١٦٤٦ - تقدم (١١٢٥٨).

١١٦٤٧ - ورواه في الأوسط (٢٧٩ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٠٣/٨) بعد أن نسبته للأوسط فقط: وعلي بن سعيد الرازي لين وبقيته رجاله ثقات. قلت: ورواه أحمد (١٩٨٢) و٢٠٠٦ و٢١٢٣ و٢٢٦٣ و٢٢٩١ و٣٠٦٠ و٣١٥١ و٣٤٥٨ والبخاري (٥٨٨٥ و٥٨٨٦ و٦٨٣٤) والترمذي (٢٩٣٦) وأبو داود (٤٩٠٩) وابن ماجه (١٩٠٤) والدارمي (٢٦٥٢) من طرق أخرى وبالألفاظ مختلفة، فهو ليس على شرط المعجم وسيأتي (١١٦٧٨ و١١٧٤٥).

١١٦٤٨ - إبراهيم بن يزيد المكي متروك الحديث.

١١٦٤٩ - في إسناده أيضاً إبراهيم بن يزيد وهو متروك.

١١٦٥٠ - انظر (١١٣٩٨) وفي إسناده إبراهيم بن يزيد وهو متروك.

١١٦٥١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ،
قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: أَوَّلُ مَا أُوحِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ قِيلَ لَهُ: اسْتَبْرِ، فَمَا رُئِيتُ عَوْرَتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

١١٦٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثَنَا
عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
مُسْتَبْشِرًا، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوُتْرُ».

١١٦٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ
الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوهُمْ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصَاغِي
بَعْدَ ثَلَاثٍ فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ فَاشْرَبُوا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

١١٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الصَّنِيعِيُّ،
ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ.

١١٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُفَّةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ
بَكْرِ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ
الْفَرَارِ.

١١٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ
بَكْرِ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا إِزَارٌ فَطَرَحَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَفَخِذَاهُ خَارِجَتَانِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ
عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا

١١٦٥١ - قال في المعجم (٥٢/٢) وفيه النضر أبو عمر وقد أجمعوا على ضعفه.

١١٦٥٢ - ورواه الدارقطني (٣٠/٢) وقال النضر أبو عمر الخزاز ضعيف.

١١٦٥٣ - ورواه في الأوسط (١١٦ مجمع البحرين)، قال في المعجم (٥٩/٣) وفيه النضر أبو عمرو
وهو ضعيف جداً.

١١٦٥٤ - ورواه البزار (٥٩٩ زوائد البزار) قال في المعجم (٥٤/٢) وفيه النضر أبو عمر وهو ضعيف
جداً.

١١٦٥٦ - قال في المعجم (٨٠/٤) وفيه النضر أبو عمر وهو متروك، وروى البزار (٢٥٠٧ زوائد
البزار) منه «ألا استحي» الحديث بنفس السند.

رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى عَائِشَةَ، فَلَمَّا خَرَجَ الْقَوْمُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمْ تُغَيَّرْ عَنْ حَالِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ قُتِلَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَلَا أَسْتَحْيِي وَمَنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَحْيِي مِنْ عُثْمَانَ».

١١٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، قَالَا: ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَبِدِ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ»، زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ: فَأَصْبَحَ عُمَرُ فَقَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ، قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ: «اللَّهُمَّ أَعَزِّ الْإِسْلَامَ».

١١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامُ بْنُ سَهْلِ السَّكْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ أَبُو يَحْيَى الْجِمَانِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وَخَدَّهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

١١٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ إِدْرِيسَ الْخَشَكِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْجِمَانِيُّ، عَنْ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، قَالَ الْقَوْمُ: انْتَصَفَ الْقَوْمُ مِنَّا.

١١٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْجِمَانِيُّ، عَنْ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ﴾ [الاحقاف: ٢٩]، قَالَ: كَانُوا تِسْعَةَ نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ، فَجَعَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ.

١١٦٥٧ - ورواه الترمذي (٣٧٦٦) وفيه النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٥٨ - ورواه في الأوسط (٦٧ مجمع البحرين) ورواه البزار (٥٩ زوائد البزار) للحافظ ابن حجر وفيه النضر أبو عمر أجمعوا على ضعفه كذا في المجمع (٩٦/٢) وسيأتي منه ما يخالف هذا فانظر (١١٦٦٦).

١١٦٥٩ - قال في المجمع (٦٢/٩) وفيه النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٦٠ - ورواه في الأوسط (٣٠٣ مجمع البحرين) والبزار (٢٢٥٦ زوائد البزار) قال في المجمع (١٠٦/٧) أما إسناده الطبراني في الكبير ففيه النضر أبو عمر وهو متروك. وأحد إسناده الأوسط فيه جابر الجعفي وهو ضعيف، والإسناده الآخر وإسناده البزار أيضاً فيهما عفير بن معدان وهو متروك.

١١٦٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخِرُ جَنَازَةٍ صَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا.

١١٦٦٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَسْمَعُ صِغَارُهُمْ مِنْ كِبَارِهِمْ، وَفِي آخِرِهَا يَسْمَعُ كِبَارُهُمْ مِنْ صِغَارِهِمْ، قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ الصَّغَارَ سَمِعُوا وَلَمْ يَسْمَعْ الْكِبَارُ.

١١٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَسُ، فَكَانَ يُرْسَلُ مَعَهُ أَبُو طَالِبٍ كُلَّ يَوْمٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يَحْرُسُونَهُ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿يَتْلَاهَا الرَّسُولُ يَلْفُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَصْصِلُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، فَأَرَادَ عَمُّهُ أَنْ يُرْسَلَ مَعَهُ مَنْ يَحْرُسُهُ، فَقَالَ: «يَا عَمُّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ عَصَمَنِي مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ».

١١٦٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَزْرَةَ الشَّامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، ثَنَا النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَجَارَ شَهَادَةَ بَدْوِيٍّ عَلَى رُؤْيَا هِلَالٍ شَهْرِ رَمَضَانَ.

١١٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شَيْخٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ؛ حَجَمَهُ رَجُلٌ يُكْنَى أَبَا طَيِّبَةَ وَأَعْطَاهُ أُجْرَهُ، وَشَفَعَ لَهُ إِلَى مَوَالِيهِ.

١١٦٦١ - ورواه في الأوسط (١١٢) مجمع البحرين) بنفس السند والتمتن قال في المجمع (٣٥/٣) بعد أن نسب للأوسط فقط وفيه النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٦٢ - قال في المجمع (١٤٠/١) وفيه النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٦٣ - قال في المجمع (١٧/٧) وفيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

١١٦٦٤ - ورواه أبو داود (٢٣٢٣) والنسائي (١٣١/٤ - ١٣٢ - ١٣٢) من طريق أخرى عن عكرمة، وروى مرسلًا، والحديث المرفوع رواه أيضاً الترمذي (٦٨٦ و ٦٨٧) وابن ماجه (١٦٥٢) وابن خزيمة (١٩٢٣) وابن حبان (٨٧٠) والحاكم (٤٢٤/١) والحديث صحيح.

١١٦٦٥ - تقدم (١١٥٠٠) وفي إسناده هنا النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو شَيْخٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ الصَّرِفِينِيُّ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَ».

١١٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَ».

١١٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ الرَّقِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحْسَنَ مَا غَبَرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْجَنَاءُ، وَالْكُتْمُ».

١١٦٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْجَمَانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ مَرَّةً سَنَةً، فَمَا زَادَ فَنَافَلَةٌ.

١١٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصَابَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ حُمَرُ الْأَهْلِيَّةِ، فَطَبَّحُوا مِنْ لَحْمِهَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُدُورِ أَنْ تُكْفَأَ، وَحَرَّمَ لَحْمَهَا يَوْمَئِذٍ.

١١٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدُوعِيُّ

١١٦٦٦ - قال في المجمع (٢٣١/٤) وفيه النضر أبو عمر وقد وثقه جماعة وضعفه بعضهم ببقية رجاله ثقات. قلت تقدم ما يخالف (١١٦٥٨ و ١١٢١٠).

١١٦٦٨ - في إسناده عمر أبو النضر وهو متروك. وصح من حديث أبي ذر. ورواه أبو يعلى (١/١٣٧) من طريق أخرى من عكرمة به.

١١٦٦٩ - انظر (١١٢١٠) ورواه البزار (٧٧٦) والمصنف في الأوسط (١٠٢) مجمع البحرين) قلت: النضر أبو عمر متروك كما قال الحافظ في التقریب، وهو النضر بن عبدالرحمن.

١١٦٧٠ - قال في المجمع (٤٩/٥) وفيه النضر أبو عمر وهو متروك.

١١٦٧١ - في إسناده النضر أبو عمر وهو متروك. وثبت هذا من حديث جماعة من الصحابة ذكرها شيخنا في سلسلة الصحيحة تحت (رقم ٨٧٥) فانظره.

الْقَاضِي، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمِ الْبَغَوِيِّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِرَاءَ، فَتَزَلَّزَلَ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبْتُ يَا حِرَاءَ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»، وَعَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وَبَنُو عُمَرَ بْنِ نُفَيْلٍ.

١١٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

١١٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَاذِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الْعَصْرَ ثَلَاثًا وَنِسِي وَاحِدَةً، فَأَنْصَرَفَ فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُسَمَّى ذُو الشَّمَالَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَصْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: صَلَّيْتُ ثَلَاثًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَخَرَجَ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا مَعَهُ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَزْعُمُ أَنِّي صَلَّيْتُ ثَلَاثًا» قَالُوا: صَدَقَ، فَظَنَنَّا أَنَّكَ أَمِرْتَ فِي ذَلِكَ بِأَمْرِ، فَصَلَّى بِهِمُ رَكَعَةً، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السُّهُورِ.

١١٦٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُتَيْبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَطَّابِ، ثَنَا مَيْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَصْحَى عَلَى فَرِيضَةٍ، وَعَلَيْكُمْ سُنَّةٌ».

١١٦٧٢ - ورواه أحمد (١٩٥٨ و ٢٧٥٨ و ٢٨٨٥) وابنه في زياداته (٢٨٨٦) والبخاري (١٠٨٠ و ٤٢٩٨ و ٤٢٩٩) وأبو داود (١٢١٨ و ١٢١٩ و ١٢٢٠) والترمذي (٥٤٧) والنسائي (١٢١/٣) وابن ماجه (١٠٧٥).

١١٦٧٣ - ورواه البزار (٥٧٦ زوائد البزار) قال في المعجم (١٥٢/٢) وفيه إسماعيل بن أبان الغنوي العامري وهو متروك. وسيأتي (١١٨٠٩).

١١٦٧٤ - رواه أحمد (٢٠٥٠) والدارقطني (٢١/٢) والبيهقي (٤٢٨/٢) والبزار (٢٤٣٣ زوائد البزار) والحاكم (٣٠٠/١) وفي إسناده أبو جناب الكلبي وهو ضعيف مدلس وعندهما بلفظ آخر. وقد فصل فيه القول ابن الملقن في البدر المنير (٢/١١٤ - ١١٥) ونقل كلامه في تعليقي على المعبر للزركشي (ص ٤١ - ٤٢). وسيأتي (١١٨٠٢ و ١٢٠٤٤).

١١٦٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جُنْدَلُ بْنُ وَالْتِ، ثَنَا مَيْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَسَدِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْفَنَ أَحَدُكُمْ مَوْقِفًا يُقْتَلُ فِيهِ رَجُلٌ ظُلْمًا، فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَ حِينَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ، وَلَا يَقْفَنَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَوْقِفًا يُضْرَبُ فِيهِ أَحَدٌ ظُلْمًا، فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ حِينَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ».

١١٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَدِيرٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يُسْبُحُونَ فِي عَدِيرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُسْبَحُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ إِلَى صَاحِبِهِ»، فَسَبَّحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى صَاحِبِهِ وَبَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَسَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ حَتَّى عَانَقَهُ، وَقَالَ: «أَنَا إِلَى صَاحِبِي، أَنَا إِلَى صَاحِبِي».

١١٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ قُرْطَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ قَارَعُوا سَبَلَكُمْ، فَكُلُّ شَيْءٍ أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ سَبَلِكُمْ فَهُوَ فِي النَّارِ».

١١٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا زَيْدُ أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمَذَكَّرَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُوَصِلَةَ.

١١٦٧٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعُكْبَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَغْيَنَ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا جُنَيْدُ الْحَجَّامِ، ثَنَا أَبُو أَسَامَةَ الْحَجَّامِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

١١٦٧٥ - قال في المجمع (٢٨٤/٦) وفيه أسد بن عطاء قال الأزدي: مجهول، ومندل وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

١١٦٧٦ - قال في المجمع (٤٤/٩) وفيه من لم أعرفه.

١١٦٧٧ - قال في المجمع (٥٠/٢) وفيه عيسى بن قُرطاس وهو ضعيف جداً.

١١٦٧٨ - انظر (١٦٤٧) وسيأتي (١١٦٨٣).

١١٦٧٩ - انظر (١٦٢٣).

١١٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ حَبِيبِ الثَّمَارِ، عَنْ نِزَارِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا الْقَدْرَ فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ».

١١٦٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ، وَحُمَيْدٍ، وَأَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَامَ حَتَّى سَمِعَ غَطِيطَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١١٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ السُّمَسَارِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ الْجَبَلِيِّ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا سَهَمَ لَهُمَا مِنَ الْإِسْلَامِ: الْمُرْجَنَةُ، وَالْقَدْرِيَّةُ».

١١٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، ثَنَا عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُخَشَّيْنَ مِنَ الرِّجَالِ.

١١٦٨٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الثَّمَارِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنْظَلَةَ ابْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمَنِيرَ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَايَةِ دَسْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا

١١٦٨٠ - قال في المجموع (٢٠٢/٧) وفيه نزار بن حيان وهو ضعيف. قلت: ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٣٢) وابن عدي في الكامل (١٨٣٩/٥) وابن حبان في كتاب المجروحين (٥٧/٣) قال ابن حبان: نزار بن حيان قليل الرواية، منكر الحديث جدا، يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها ما لا يجوز الاجتماع به بحال. ورواه أيضاً اللالكائي في السنة (١١٢٨).

١١٦٨١ - ورواه أحمد (٢١٩٤) وله طرق أخرى عند أحمد وأبي داود والنسائي والترمذي.
١١٦٨٢ - ورواه الترمذي (٢٢٤٥) وفي إسناده سلام بن أبي عمرة وهو ضعيف وما نقله صاحب تحفة الأحوذ (٣٦٤/٦) عن مولانا من أنه قال: إسناده الطبراني حسن؛ فهو خطأ إذ أن إسناده وإسناده الترمذي من سلام فصاعداً واحد. ورواه الترمذي (٢٢٤٩) وابن ماجه (٧٣) والبخاري في تاريخه من طريق أخرى عن عكرمة به، وحسنه الترمذي ووافقه الحافظ وقال العلائي: والحق أنه ضعيف لا موضوع. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٩٥١) واللالكائي في السنة (١١٥٦) ورواه ابن أبي عاصم (٣٣٥ و ٣٤٤) من غير هذا الطريق بإسناد ضعيف جداً. ورواه من جميع تلك الطرق ابن جرير في تهذيب الآثار (٢٥ و ٩٦٨ و ٩٦٩ و ٩٧٠ و ٩٧١) (ص ٦٥٣ - ٦٥٥).
١١٦٨٤ - ورواه أحمد (٢٠٧٤ و ٢٦٢٩) والبخاري (٩٢٧ و ٣٦٢٨ و ٣٨٠٠).

فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمَلَحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَنْفَعُ قَوْمًا وَيَضُرُّ آخَرِينَ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُخْسِنِهِمْ، وَلْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ»، قَالَ: فَكَانَ آخِرَ حُطْبَةٍ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ.

١١٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَابَهْرَامَ الْأَيْدَجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ صَيْفِيَّ بْنَ رَبِيعٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَسِيلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ غَيْرُ مُعَذِّبِكَ، وَلَا وَلَدِكَ».

١١٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَظِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ الْوَادِعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: «مَا تَعْدُونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: مَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ضَآئِرًا مُخْتَصِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُذِيرٍ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقِيلٌ: الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْءُ يَمُوتُ عَلَى فِرَاشِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَاللَّدِيعُ شَهِيدٌ، وَالْفَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالشَّرِيقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَفْتَرِسُهُ السَّبْعُ شَهِيدٌ، وَالْحَارُّ عَنْ دَابَّتِهِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْهَذَمِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالتَّفْسَاءُ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا يَجْرُهَا بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ».

١١٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عِيسَى بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مَا أُنْزِلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٨٧] إِلَّا عَلَى أَمِيرٍ أَوْ شَرِيفٍ، وَلَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي غَيْرِ مَكَانٍ، وَمَا ذَكَرَ عَلِيًّا إِلَّا بِخَيْرٍ.

١١٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا الْمُسَيْبُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ ثَابِتِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا

١١٦٨٥ - قال في المجمع (٢٠٢/٩) ورجاله ثقات. قلت: إسماعيل بن مرزوق قال أبو حاتم: مجهول وإن وثقه ابن حبان ومحمد بن مرزوق فيه لين وإن أخرج له مسلم وشيخ الطبراني أحمد بن مابهرام ذكره السمعاني في الأنساب (٤٠٧/١) فلم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وانظر سلسلة الضعيفة (٤٦٣/١) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني، فالحديث ضعيف.

١١٦٨٦ - قال في المجمع (٣٠٠/٥) وفيه عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي وهو ضعيف.

١١٦٨٧ - قال في المجمع (١١٢/٩) وفيه عيسى بن راشد وهو ضعيف.

١١٦٨٨ - قال في المجمع (٣٩/٦) وفيه المسيب بن شريك وهو متروك.

بَايَعَ النِّسَاءَ ﴿وَلَا تَبْرَحْ نَبْرَجَ الْجَهَنَّمِ الْأُولَى﴾ [الاحزاب: ٣٣] قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْكَ تَشْتَرِطُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَتَّبَرَّجَ، وَإِنَّ فُلَانَةً قَدْ أَشْعَدَّتْنِي، وَقَدْ مَاتَ أَخُوها، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبِي فَأَسْعِدِيهَا، ثُمَّ تَعَالِي فَبَايِعْنِي».

١١٦٨٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَمْرِو السَّلَفِيُّ الْجَمْعِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ زَيْدٍ الْأَلْهَانِيُّ، حَدَّثَنِي الْأَبْيَضُ بْنُ الْأَعْرُ بن الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الظَّهَارُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُ النِّسَاءَ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ ظَاهَرَ فِي الْإِسْلَامِ أُوسُ بْنُ الصَّلْتِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ حُوَيْلَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، وَكَانَ الرَّجُلُ ضَعِيفًا، وَكَانَتْ الْمَرْأَةُ جَلِدةً، فَلَمَّا أَنْ تَكَلَّمَ بِالظَّهَارِ، قَالَ: لَا أَرَأَيْكَ إِلَّا قَدْ حُرِّمَتْ عَلَيَّ، فَاَنْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّكَ تَبْتَغِي شَيْئًا يَرُدُّكَ عَلَيَّ، فَاَنْطَلَقَتْ، وَجَلَسَ يَنْتَظِرُهَا عِنْدَ قَرْنِي الْبُئْرِ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَمَاشِطَةً تَمْشُطُ رَأْسَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُوسَ بْنَ الصَّامِتِ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ فِي ضَعْفِ رَأْيِهِ، وَعَجَزِ مَقْدِرَتِهِ، وَقَدْ ظَاهَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَحَقُّ مَنْ عَطَفَ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ إِنْ كَانَ أَنَا أَوْ عَطَفَ عَلَيَّ بِخَيْرٍ إِنْ كَانَ عَنْدَهُ هُوَ، فَقَدْ ظَاهَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاَبْتَغِي شَيْئًا يَرُدُّنِي إِلَيْهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: «يَا حُوَيْلَةُ مَا أَمَرْنَا بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِكَ، وَإِنْ نُوَمِّرُ فَسَأُخْبِرُكَ»، فَبَيْنَا مَاشِطَتُهُ قَدْ قَرَعَتْ مِنْ شَقِّ رَأْسِهِ وَأَخَذَتِ الشَّقَّ الْآخَرَ، أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يَرْبُدُ لِذَلِكَ وَجْهُهُ حَتَّى يَجِدَ بَرْدَهُ، فَإِذَا سُرِّي عَنْهُ، عَادَ وَجْهُهُ أَبْيَضَ كَالْقَلْبِ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِمَا أَمَرَ بِهِ، فَقَالَتْ لَهَا مَاشِطَتُهُ: يَا حُوَيْلَةُ إِنِّي لَا ظُنُّهُ الْآنَ فِي شَأْنِكَ، فَأَخَذَهَا أَفْكُلُ اسْتَقَلَّتْهَا رِغْدَةٌ، ثُمَّ قَالَتْ: اللَّهُمَّ بِكَ أَعُوذُ أَنْ تُنْزِلَ فِيَّ إِلَّا خَيْرًا، فَإِنِّي لَمْ أَبْغِ مِنْ رَسُولِكَ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ، قَالَ: «يَا حُوَيْلَةُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] إِلَى قَوْلِهِ ﴿ثُمَّ يَعُوذُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا﴾ [المجادلة: ٣]»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا لَهُ خَادِمٌ غَيْرِي وَلَا لِي خَادِمٌ غَيْرُهُ، قَالَ: «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُسْتَتَابَيْنِ» [المجادلة: ٤]»، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّهُ إِذَا لَمْ

١١٦٨٩ - ورواه البزار (١٥١٣) زوائد البزار) باختصار وقال: لا نعلم بهذا اللفظ في الظهار عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وأبو حمزة لين الحديث وقد خالف في روايته ومتن حديثه الثقات في أمر الظهار، لأن الزهري رواه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وهذا إسناد لا نعلم بين علماء أهل الحديث اختلافًا في صحته بأنه ﷺ دعى بإناء فيه خمسة عشر صاعًا، وحديث أبي حمزة منكر، وفيه لفظ يدل على خلاف الكتاب، لأنه قال: وليراجعك، وقد كانت امرأته فما معنى مراجعته امرأته ولم يطلقها، وهذا مما لا يجوز على رسول الله ﷺ وإنما أتى هذا من رواية أبي حمزة الثمالي. وقال في المعجم (٧/٥) وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف.

يَأْكُلُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ يَسْدَرُ بَصْرَهُ، قَالَ: «مَنْ لَوْ بَسَطَ فِطْعَامُ سِتْنِ مِسْكِينًا» [المجادلة: ٤]، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لَنَا فِي الْيَوْمِ إِلَّا رُقِيَّةٌ، قَالَ: «فَمُرِّيهِ فَلْيَنْطَلِقْ إِلَى فُلَانٍ وَلْيَأْخُذْ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ تَمْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَى سِتْنِ مِسْكِينًا وَلْيُرَاجِعْكَ»، قَالَتْ: فَبِجِثْتُ، فَلَمَّا رَأَيْتِي، قَالَ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَتْ: خَيْرٌ، وَأَنْتَ ذَمِيمٌ أَمِزْتَ أَنْ تَأْتِي فُلَانًا فَتَأْخُذَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ تَمْرٍ فَتَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى سِتْنِ مِسْكِينًا وَتُرَاجِعَنِي، فَاَنْطَلَقَ يَسْعَى حَتَّى جَاءَ بِهِ، قَالَتْ: وَعَهْدِي بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ خَمْسَةَ أَصْعَ مِنَ الضَّعِيفِ.

١١٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِيسِيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ وَزْدَانَ الْعَطَّارُ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ الثَّمَالِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَذَكَرَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شِمْلَهُ، وَجَعَلَ عَنَاءَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ اللَّهُ شِمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يُلْوَ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ».

١١٦٩١ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْفُجْلِ فَلَيْسَ مِنَّا».

١١٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ بَسَّامِ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشَّوَةِ الْجَلَالَةِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَعَنْ الْقُفْلِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ.

١١٦٩٣ - حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِيُّ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الشَّيْخِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْجُوعِ فِي الْآخِرَةِ عَدًّا».

١١٦٩٠ - قال في المعجم (٢٤٨/١٠) وفيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

١١٦٩١ - ورواه في الصغير (١٠٦/١) والأوسط (٤٥) مجمع البحرين) بنفس السند والمتن قال في المعجم (٢٧٣/١) وفي إسناد الأوسط سليمان بن أحمد كذبه ابن معين وضعفه غيره ووثقه عبدان. قلت: هو في سند الكل وسيأتي من طريق أخرى (١٢٠١٩).

١١٦٩٣ - قال في المعجم (٢٥١/١٠) وفيه يحيى بن سليمان الحفري وقد تقدم الكلام عليه في أول هذه الورقة وبقي رجاله ثقات. وانظر (١٠٣٢٨) والحديث وضعفه العراقي في تخريج الأحياء، وله شواهد ذكرها شيخنا في سلسلة الصحيحة تحت (رقم ٣٤٣) ولذلك حسنه.

١١٦٩٤ - حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْحَزْنِ فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ الْقَلْبِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحَزْنُ؟ قَالَ: «أَجِيعُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَأَظْمِئُوا».

١١٦٩٥ - حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى الْمُقَرِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَضْطَرِبُ فَقَامَ يَدْعُو اللَّهَ لَهُ أَنْ يُعَافِيَهُ، فَقِيلَ لَهُ يَا مُوسَى إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي يُصِيبُهُ حَظٌّ مِنْ إِبْلِيسَ، وَلَكِنَّهُ جَوَعَ نَفْسُهُ لِي فَهُوَ الَّذِي يَرَى أَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مَرَاتٍ أَتَعَجَّبُ مِنْ طَاعَتِهِ لِي فَمَرُهُ فَلْيَدْعُو لَكَ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدِي كُلَّ يَوْمٍ دَعْوَةً».

١١٦٩٦ - حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى الْمُقَرِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْحَطَ اللَّهُ فِي رِضَا النَّاسِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْحَطَ عَلَيْهِ مِنْ أَرْضَاءِ فِي سَخَطِهِ، وَمَنْ أَرْضَى اللَّهُ فِي سَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ مَنْ أَسْحَطَهُ فِي رِضَا عَنْهُ يُزَيِّنَهُ وَيُزَيِّنُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ فِي عَيْنِهِ».

١١٦٩٧ - حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ قِطْعَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ قَائِلًا لِرَبِّهِ لَوْ مَاتَ وَهَذِهِ عِنْدَهُ؟» فَقَسَمَهَا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِثْلَ هَذَا الْجَبَلِ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَحَدٍ، «ذَهَبًا وَفِضَّةً فَيُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَتْرَكَ مِنْهَا دِينَارًا».

١١٦٩٤ - قال في المعجم (٣١٠/١٠) وإسناده حسن. قلت: بل ضعيف من أجل الحفري، وجبرون مجهول. وانظر الضعيفة (١٤٦٨).

١١٦٩٥ - قال في المعجم (٢٦٦/١٠) ورجاله وثقوا. قلت هو ضعيف من أجل يحيى بن سليمان وشيخ الطبراني جبرون مجهول.

١١٦٩٦ - قال في المعجم (٢٢٤/١٠ - ٢٢٥) ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن سليمان الحفري وقد وثقه الذهبي في آخر ترجمة يحيى بن سليمان الجعفي. قلت: وجبرون مجهول.

١١٦٩٧ - قال في المعجم (١٢٣/٣) ورجاله موثقون. قلت: هذا يخالف ما تقدم من قوله: جبرون لم أعرفه ويحيى بن سليمان وإن ذكر أن الذهبي وثقه فهو ضعيف. وانظر (١٠٣٢٨).

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُبُضٍ، وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً وَلَقَدْ تَرَكَ دِرْعَهُ مَرْهُونَةً عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيُطْعِمُ مِنْهُ عِيَالَهُ.

١١٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي، وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنُصْفِ دِينَارٍ.

١١٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، إِنَّمَا كُرِهَ مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ.

١١٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بن وَرْدَانَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَّارِيُّ، ثنا أَبُو سَعْدٍ الْبُقَالُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَلَقَدْ مَالَئْتِكَ سَبْعًا مِنَ الْمَنَى﴾ [الحجر: ٨٧]، قَالَ: هِيَ أُمُّ الْكِتَابِ.

١١٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، ثنا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ، فَإِنَّ خِيَانَةَ أَحَدِكُمْ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ سَائِلُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١١٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الثُّغَلْيِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

١١٦٩٨ - ورواه أحمد (٢٢٠١ و ٢٧٨٩ و ٣٤٢٨) والبيهقي (٣١٧/١ و ٣١٨) وسيأتي الكلام عليه.

١١٦٩٩ - تقدم (١١٣٢٠).

١١٧٠٠ - قال في المعجم (٣١١/٦) وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس.

١١٧٠١ - قال في المعجم (١٤١/١) وفيه أبو سعد البقال قال أبو زرعة: لين الحديث مدلس قيل: هو صدوق قال: نعم كان لا يكذب. وقال أبو هشام الرافعي ثنا أبو أسامة قال ثنا أبو سعد البقال وكان ثقة وضعفه شعبه للتدليس والبخاري ويحيى بن معين وبقية رجاله موثقون. واختار شيخنا أنه أبو سعيد عبد القدوس الكلاعي وحكم على الحديث بالوضع لأدلة ذكرها في سلسلة الضعيفة (١٩٩/٢ - ٢٠١ و ٧٨٣) فراجع، وفيه تخريج كامل لطرق الحديث ومن رواه.

١١٧٠٢ - قال في المعجم (٢٦٨/٧) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف وكذا رواه البزار بنحوه والطبراني في الأوسط. قلت وأبو سعد البقال مدلس وفي نسخة الظاهرية قالوا: نعم. وهو خطأ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ الْقَرْيَةَ فِيهِمُ الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقِيلَ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِتَهَاوُنِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ».

١١٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: بَيْنَمَا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرِدَاؤُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّ رِدَاءَهُ، فَأَخَذَهُ فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لِيُقَطَّعَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ رِدَائِي يُقَطَّعُ فِيهِ يَدُ مُسْلِمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟».

١١٧٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْحِمَاطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، فَأَتَى بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَأَفْطَرَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَهُوَ فِي رَمَضَانَ، وَأَفْطَرَ النَّاسَ، فَقَالَ الَّذِينَ أَفْطَرُوا لِلَّذِينَ لَمْ يُفْطَرُوا: أَفْطَرُوا يَا عَصَاءَ.

١١٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ جَعَلَتْ عَلَيْهَا لَتَحُجَّ مَاشِيَةً، فَأَمَرَهَا أَنْ تَحُجَّ رَاكِبَةً.

١١٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ زِيَادٍ السُّوسِيُّ، ثنا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، وَصُومُوا لِرُؤْيَايِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَايِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ فَأَكْمَلُوا ثَلَاثِينَ».

١١٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَوْذُ بْنُ سَلَامٍ، ثنا قَيْسُ بْنُ

١١٧٠٣ - وتقدم من طريق أخرى عن أشعث به في مسند صفوان بن أمية (٧٣٢٧) ومن طريق أخرى عن ابن عباس. ورواه من طريق أشعث به النسائي (٦٩/٨).

١١٧٠٤ - فيه يحيى الحماني وهو ضعيف وتقدم من طريق أخرى دون قوله فقال الذي الخ وهو في الصحيح. ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١١٢) عن أبي كريب عن محمد بن فضيل به ومن طريقين آخرين (١١١ و ١١٣).

١١٧٠٥ - ورواه أبو داود (٣٢٧٤ و ٣٢٧٥).

١١٧٠٦ - ورواه مالك (٢١١/١) والنسائي (١٣٦/٤) وانظر (١١٧٥٤).

١١٧٠٧ - ورواه أحمد (٢١١٨ و ٢٨٤٣ و ٣٤٩٢).

الرَّبِيع، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَ حَدِيثِ قَبْلَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

١١٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿الَّذِينَ تَوَقَّعْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] قَالُوا: كَانُوا قَوْمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ فَخَرَجُوا مَعَ قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي قِتَالٍ فَقَتَلُوا مَعَهُمْ فَتَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَمُوتَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٩٨] فَقَعَزَ اللَّهُ أَهْلَ الْعُذْرِ مِنْهُمْ، وَأَهْلَكَ مَنْ لَا عُذْرَ لَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنْ مَن كَانَ لَهُ عُذْرٌ.

١١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ ضَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ مِنْ بَنِيهِ مُهَاجِرًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ: اخْمِلُونِي فَأَخْرِجُونِي مِنْ أَرْضِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَتَنَزَّلَ الْوَحْيُ ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١١٠] حَتَّى بَلَغَ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

١١٧١٠ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْمَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: كَانَ إِذَا دَعَا رَفَعَ صَوْتَهُ.

١١٧١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ:

١١٧٠٨ - ورواه البخاري (٤٥٩٦ و ٧٠٨٥) وابن جرير في تفسيره (١٠٢٦١ و ١٠٢٦٢) من طريق أخرى عن عكرمة، وروى البخاري قول ابن عباس: كنت أنا وأمي الخ (١٣٥٧ و ٤٥٨٧ و ٤٥٨٨ و ٤٥٩٧) وابن جرير في تفسيره (١٠٢٧٠ و ١٢٠٧١ و ١٠٢٧٤).

١١٧٠٩ - ورواه أبو يعلى (١/١٣٦) قال في المجمع (١٠/٧) بعد أن نسب لأبي يعلى فقط: ورجال ثقات.

١١٧١١ - ورواه أحمد (٢١٤٨ و ٢٨٥٤) ورجال جميع رجال الصحيح كما في المجمع (٣٣٨/٧).

«أَعْوَرُ جَعْدٌ هِجَانٌ أَزْهَرُ، كَأَنَّ رَأْسَهُ أَصْلَةٌ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِعَبْدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، وَلَكِنْ الْهَلَكُ كُلُّ الْهَلَكِ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنْ رَبَّكُمْ ﷻ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١١٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ التَّمَارِ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَيْسِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ جَعْدٌ هِجَانٌ أَفْمَرُ، كَأَنَّ رَأْسَهُ عُصْنُ شَجَرَةٍ، مَظْمُوسٌ عَيْنُهُ الْيُسْرَى وَالْأُخْرَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَائِفَةٌ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِعَبْدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَأَمَّا هَلَكُ الْهَلَكِ فَإِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١١٧١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ جَعْدٌ هِجَانٌ أَفْمَرُ كَأَنَّ رَأْسَهُ عُصْنُ شَجَرَةٍ، مَظْمُوسٌ عَيْنُهُ الْيُسْرَى وَالْأُخْرَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَائِفَةٌ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِعَبْدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَأَمَّا هَلَكُ الْهَلَكِ، فَإِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١١٧١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَحَمَتْ مِنْ جَنَابَةِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

١١٧١٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِي، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيُغْتَسَلَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ بَقِيَّةُ غُسْلٍ، قَالَ: «الْمَاءُ لَا يَنْجُسُ».

١١٧١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي

١١٧١٤ - ورواه عبد الرزاق (٣٨٦) وأحمد (٢١٠٠ و ٢١٠١ و ٢١٠٢ و ٢٥٦٦ و ٢٨٠٦ و ٢٨٠ و ٢٨٠٨) وأبو داود (٦٨) والترمذي (٦٥) والنسائي (١٧٣/١) وابن ماجه (٣٧٠) وابن أبي شيبة (٣٣/١) وابن خزيمة (٩١) وابن حبان (١٢٢٩ و ١٢٣٠ و ١٢٣٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦/١) وعند بعضهم إن الماء لا يجنب. قال في المعجم (٢١٣/١) بعد أن نسب لأحمد فقط ورجاله ثقات. ورواه أبو يعلى (١/١٢٢) وابن الجارود (٤٨) والدارمي (٧١٠).

جَفَنَةً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهَا أَوْ لِيَغْتَسِلَ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجُسُ».

١١٧١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْمٍ قَدْ نَصَبُوا حَمَامَةً يَزُمُونَهَا، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ الرُّوحُ غَرَضًا.

١١٧١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ قَدْ نَصَبُوا حَمَامَةً فَهُمْ يَزُمُونَهَا، فَقَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا الرُّوحَ غَرَضًا».

١١٧١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ نَصَبُوا حَمَامَةً يَزُمُونَهَا، فَقَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا مِنَ الرُّوحِ غَرَضًا».

١١٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْعُجْلِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْلُ ءَامِنًا إِنَّكَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ عُدُوَّكُمْ لَكُمْ فَاخْذُرْهُمْ﴾ [النساء: ١٤] قَالَ: هَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفَقَهُوا فِي الدِّينِ أَرَادُوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْلُ ءَامِنًا إِنَّكَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ عُدُوَّكُمْ لَكُمْ فَاخْذُرْهُمْ وَإِنْ تَقَمُّوا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النساء: ١٤].

١١٧٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ،

١١٧١٧ - ورواه أحمد (١٨٦٣) و٢٤٧٤ و٢٤٨٠ و٢٥٣٢ و٢٥٨٦ و٢٧٠٥ و٣١٥٥ و٣١٥٦ و٣٢١٥ و٣٢١٦ (٣٢١٦) والبخاري (٥٥١٥) ومسلم (١٩٥٧) والترمذي (١٥٠٢) والنسائي (٢٣٨/٧-٢٣٩ و٢٣٩) وابن ماجه (٣١٨٧) والبخاري في التاريخ الكبير. ورواه عبد الرزاق (٨٤٢٧).

١١٧٢٠ - ورواه الترمذي (٣٣٧٣) وقال: حديث حسن صحيح، ورواه ابن جرير في تفسيره (١٢٤/٢٨) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣٧٦/٤).

١١٧٢١ - ورواه عبد الرزاق (٢٦٤٥) وأحمد (٢٠٥٩ و٢٩٧٤) وأبو داود (٢٢٢١ و٢٢٢٢) والترمذي (١١٥٣) وصححه وابن ماجه (٢٠٠٨).

ثُمَّ جَاءَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَهَا وَعَلِمْتُ بِإِسْلَامِي مَعَهَا، فَتَزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا الْآخِرِ، وَرَدَّهَا إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ.

١١٧٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْعُجْلِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَأَنْتُمْ سَيِّدُونَ﴾ [النجم: ٦١] قَالَ: لَا هُونَ مُعْرِضُونَ عَنْهُ.

١١٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ ثَابِتُ بْنُ نَعِيمٍ الْهُوجِيُّ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا عَشْرَةً: نُوحٌ، وَهُودٌ، وَلُوطٌ، وَشُعَيْبٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَإِسْحَاقُ، وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٌ ﷺ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَلَيْسَ مِنْ نَبِيِّ لَهُ اسْمَانِ إِلَّا عِيسَى، وَيَعْقُوبُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

١١٧٢٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلْبِي، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْثُوا اللَّحَى، وَثَقُّوا الشَّوَارِبَ» قَالَ: «وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ [خَلِيلُ الرَّحْمَنِ]، يُوقِي لِخَبْتِهِ، وَيَقْصُ شَارِبَهُ».

١١٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَسَمَّاكِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْصُ شَارِبَهُ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ كَانَ يَقْصُ شَارِبَهُ.

١١٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكَازِ الْخُمْسَ.

١١٧٢٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ

١١٧٢٢ - قال في المعجم (١١٦/٧) ورجاله ثقات.

١١٧٢٣ - قال في المعجم (٢١١/٨) ورجاله ثقات. كذا في المخطوطة له اسمين.

١١٧٢٥ - ورواه أحمد (٢٧٣٨) والترمذي (٢٩٠٩) وحسنه.

١١٧٢٦ - ورواه أحمد (٢٨٧١) و٢٨٧٢ وصححه أحمد محمد شاكر.

١١٧٢٧ - ورواه أحمد (٢٨٩٦) وأبو يعلى (٢/١٢٩) والبخاري (٢١٢٣) زوائد البزار) قال في المعجم

(١٧٢/٧) ورجاله رجال الصحيح.

سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

١١٧٢٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَأَثَّرُ الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ بِالْمَرْأَةِ».

١١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَّيَابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عَمَلَكُمْ إِنَّكَ اللَّهُ بِالْكَاثِرِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

١١٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَّيَابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِينَ مَاتُوا وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَتَزَلَّتْ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣].

١١٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَّيَابِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَقَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ عَنَمٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّدَ، فَعَمِدُوا إِلَيْهِ

١١٧٢٨ - ورواه أحمد (٢٧٧٤ و ٢٨٧٣) والمصنف في الصغير (١١٦/٢) والبزار (٢٠٧٤) زوائد البزار قال في المعجم (١٠٢/٨) وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح وكذلك رجال البزار ولم ينسبه إلى الكبير.

١١٧٢٩ - ورواه أحمد (٢٦٩١ و ٢٧٧٦ و ٢٩٦٦ و ٣٢٤٩) والترمذي (٤٠٤٤) وقال: حسن صحيح وأبو داود (٤٦٥٤) وابن حبان (١٧١٨) والحاكم (٢٦٩/٢) وابن جرير في تفسيره (٢٢١٩).
١١٧٣٠ - ورواه أحمد (٢٠٨٨ و ٢٤٥٢ و ٢٦٩١) والترمذي (٥٠٤٦) وقال: حسن صحيح والحاكم (١٤٣/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

١١٧٣١ - ورواه أحمد (٢٠٢٣ و ٢٤٦٢ و ٢٩٨٨) والترمذي (٥٠٢١) وحسنه الحاكم (٢٣٥/٢) وصححه ووافقه الذهبي، وابن جرير (١٠٢١٧ و ١٠٢١٨) ورواه البخاري (٤٥٩١) ومسلم (٣٠٢٥) من طريق أخرى عن ابن عباس.

فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿يَتْلُوهَا الَّذِينَ مَنَآءُوا إِذَا مَرَّتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَيَّنُّوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤].

١١٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [النساء: ٨٣]، قَالَ: مَعَ مُحَمَّدٍ وَأُمِّتِهِ، فَإِنَّهُمْ شَهِدُوا لَهُ أَنَّهُ بَلَغَ وَشَهِدُوا لِلرُّسُلِ أَنَّهُمْ قَدْ بَلَّغُوا.

١١٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا قَرَعَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ بِالْعَبِيرِ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَثَاقِهِ: لَا يَضْلُحْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ؟» قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ.

١١٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَفْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

١١٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ

١١٧٣٢ - ورواه ابن أبي حاتم ولفظه مع أمة محمد قال ابن كثير في تفسيره (٣٦٥/١) وهذا إسناد جيد، وشيخ المصنف ضعيف.

١١٧٣٣ - ورواه أحمد (٢٠٢٢) و٢٨٧٥ و٣٠٠٣) والترمذي (٥٠٧٦) وحسنه.

١١٧٣٤ - ورواه أحمد (٢٣١٢) وابن ماجه (١٧١) وأبو يعلى (١/١٢٠) قال في المجمع (٢٣٢/٦) بعد أن نسب لأبي يعلى فقط: ورجالهم رجال الصحيح. فهو ليس من شرطه ومع هذا لم ينسبه لأحمد ولا للطبراني. وسيأتي (١١٧٧٥).

١١٧٣٥ - ورواه أحمد (٢٣١١) وأبو يعلى (١/١٢٠) والبزار (٣١٢٧) زوائد البزار) والمصنف في الأوسط (٤٤٣) مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣٠/١٠) ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبْنَةِ فِي السَّفَرِ، وَالْكَأَبَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اقْضِ لَنَا الْأَرْضَ وَهَوْنًا عَلَيْنَا السَّفَرَ» فَإِذَا رَجَعَ، قَالَ: «أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُهُ، قَالَ: «أَوْيَا أَوْيَا لِرَبِّنَا تَوِيًّا لَا يَغْدِرُ عَلَيْنَا حُوبًا».

١١٧٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيَانِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَانِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى حَائِطًا فَلْيَدْعُهُمْ عَلَى جِدَارِ أَخِيهِ».

١١٧٣٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيَانِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَانِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَادْرَعُوا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ وَلَا تَجْعَلُوهُ أَقْلًا مِنْ ذَلِكَ».

١١٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ مُهْرَتِهِ، يَقُولُ: نَضِجَةً، وَمَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ وَصَلَّى.

١١٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

١١٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قِيلَ لِشَرِيكٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَكُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا حِدَّةً وَشِدَّةً».

١١٧٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا

١١٧٣٦ - قال في المعجم (١٦٠/٤) ورجاله ثقات. قلت ورواه أحمد (٢٠٩٨ و ٢٧٥٧ و ٢٩١٤) ولم ينسبه إليه.

١١٧٣٧ - ورواه أحمد (٢٠٩٨ و ٢٧٥٧ و ٢٩١٤) وابن ماجه (٢٣٣٩) والبيهقي (١٥٥/٦).

١١٧٤٠ - ورواه أحمد (٢٩١١) وأبو يعلى (٢/١١٩) قال في المعجم (١٧٣/٨) بعد أن نسبه لأبي يعلى وأحمد فقط: ورجالهما رجال الصحيح.

الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَشَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: إِذَا سَجَدْتُمْ فَأَلْصِقُوا أَيْدِيَكُمْ بِالْأَرْضِ، زَادَ شَرِيكٌ: فَإِنَّكُمْ بِذَلِكَ أَمِرْتُمْ.

١١٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَغْرُوْنَ قُرَيْشًا، وَاللَّهِ لَا أَغْرُوْنَ قُرَيْشًا»، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

١١٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى عِبْرًا قَدِمَتْ فِيهَا أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ: «لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ».

١١٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اشْتَرَتْ عَائِشَةُ بَرِيرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، لِتُعْتِقَهَا، وَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا وَلَاءَهَا، فَشَرَطْتُ لَهُمْ ذَلِكَ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «مَا بِأَلْ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَمَرْدُودٌ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ» وَكَانَ لِبَرِيرَةَ زَوْجٌ فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَمُكَّتْ مَعَ زَوْجِهَا كَمَا هِيَ، وَإِنْ شَاءَتْ فَارْقَتْهُ، فَفَارَقَتْهُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَاوَةً، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: «أَلَا تَنْظُرِينَ لَنَا هَذَا اللَّحْمُ؟» قَالَتْ: تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدِنَهُ لَنَا، قَالَ: «اظْبُحُوهُ فَهُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

١١٧٤٢ - ورواه أبو داود (٣٣٠٧) وأبو يعلى (٢/١٣٥) وابن حبان (١١٨٦) والطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٨/١ و ٣٧٩) وأبو نعيم في الحلية (٢٤١/٧) والبيهقي (٤٧/١٠) والمصنف في الأوسط (١٨٤ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٨٢/٤) بعد أن نسب لأبي يعلى والأوسط: ورجاله - أي الأوسط - رجال الصحيح. فهو ليس على شرطه، ومع ذلك ذكره ولم ينسبه إلى الكبير.

١١٧٤٣ - قال في المجمع (١١٠/٤) ورجاله ثقات. قلت: ورواه أحمد (٢٠٩٣) ولم ينسبه إليه، ورواه الحاكم (٢٤/٢) وصححه ووافقه الذهبي.

١١٧٤٤ - ورواه أحمد (٢٥٤٢) مختصراً وبعضه في صحيح البخاري (٥٢٨٠ - ٥٢٨٣) ورواه في الأوسط (٢٠٣ مجمع البحرين) وفي إسناده محمد بن جامع العطار وهو ضعيف كما في المجمع (٣٤٢/٤) وروى البزار (١٢٩٤ و ١٢٩٥ زوائد البزار) منه «الولاء لمن أعتق ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو مردود» قال في المجمع (٨٧-٨٦/٤) رواه البزار بأسانيد ورجال أحدهما ثقات وله إسناده مرسل ورجاله رجال الصحيح. وتقدم مختصراً (١٠٨٦٩).

١١٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ، وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ».

١١٧٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَشِيتُ سَوْدَةَ أَنْ يُطْلَقَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْسِكْنِي وَلَا تُطْلِقْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] فَمَا اضْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ.

١١٧٤٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَيُونُسُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَارِيَةَ تَزْنِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا حُرِّمَ الزَّنا، قَالَ: أَلَا تَزْنِينَ؟ قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَزْنِي أَبَدًا، فَتَزَلَّتْ ﴿وَلَا تَكْرِهُوا قَبِيلَكُمْ عَلَى الْإِثْمِ﴾ [النور: ٣٣].

١١٧٤٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَجَعَلُوا يَتَوَارَثُونَ لِذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦] فَتَوَارَثُوا بِالنِّسَبِ.

١١٧٤٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَامَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ.

١١٧٤٥ - انظر (١١٦٤٧). ورواه في الأوسط (٢٠٩ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٧٣/٦) بعد أن نسب للأوسط فقط: وفيه حماد بن عبد الرحمن الكلبي وهو ضعيف.

١١٧٤٦ - ورواه أبو داود الطيالسي (١٩٤٤) والترمذي (٥٠٣١) وقال: حسن صحيح غريب. ورواه البيهقي (٢٩٧/٧) وابن جرير في تفسيره (١٠٦٠٨) وسبأني (٢٤/٨٥).

١١٧٤٧ - ورواه البزار (٢٢٣٩ كشف الاستار) بنحوه قال في المجمع (٨٣/٧) رجال الطبراني رجال الصحيح.

١١٧٤٨ - قال في المجمع (٢٨/٧) رجاله رجال الصحيح.

١١٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قُرْمٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «تَأَوَّلْنِي كَقَا مِنْ حَضْبَاءَ» فَنَآوَلَهُ فَرَمَى بِهِ وَجُوهَ الْقَوْمِ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا امْتَلَأَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحَضْبَاءِ، فَتَزَلَّتْ ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكَ اللَّهُ رَجِيًّا﴾ [الأنفال: ١٧].

١١٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ.

١١٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ.

١١٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ، حَدَّثَنَا أَشْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ.

١١٧٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غَيَابَةٌ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ، وَالشَّهْرُ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

١١٧٥٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسَيْرِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ كَانَتْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ غَيَابَةٌ، فَأَتِمُّوا الْعِدَّةَ».

١١٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ،

١١٧٥٠ - قال في المجموع (٨٤/٦) ورجاله رجال الصحيح.

١١٧٥١ - انظر (١١٠٦٦).

١١٧٥٢ - ورواه أحمد (٢٤٢٦) و٢٨١٤ و٢٩٤٢ و(٣٣٧١) والترمذي (٣٣٠) وأبو يعلى (١/١٢٠) و(٢/١٣٦).

١١٧٥٣ - صح من حديث أبي سعيد.

١١٧٥٤ - انظر (١١٧٠٦) ورواه أحمد (١٩٨٥) والترمذي (٦٨٣) وقال: حسن صحيح.

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَنْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ، فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ».

١١٧٥٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ، صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَنْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ».

١١٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِخْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا».

١١٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْنٍ بْنُ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَائِمِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا».

١١٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبْلَانُ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

١١٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْنٍ بْنُ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً، وَمِنْ الْبَيَانِ سِخْرًا».

١١٧٦٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

١١٧٥٨ - ورواه أحمد (٢٤٢٤) و٢٤٧٣ و٢٧٦١ و٢٨١٥ و٢٨٦١ و٣٠٢٦ و٣٠٦٩) وأبو داود (٤٩٩٠) والبخاري في الأدب المفرد (٨٧٢) وابن ماجه (٣٧٥٦) وكذلك الترمذي (٣٠٠٢).

١١٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: أَحَدْتُكُمْ زَائِدَةً، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشُّغْرِ حِكْمًا، وَإِنَّ مِنَ النَّبَاتِ سِحْرًا» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ مِنَ الْأَشْعَارِ:

وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ؟

قَالَ: نَعَمْ.

١١٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَذَنِيِّ، ثنا ابْنُ الطَّبَّاعِ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفَرٌ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَتَنْظَرُهَا فِي الْعَنَمِ فَتَجْرُبُ، قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟».

١١٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِسُودَةٍ بِنْتِ زَمْعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَتْ قُلَانَةُ، يَغْنِي: الشَّاةُ، فَقَالَ: «أَلَا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا؟» فَقَالُوا: إِنَّا أَخَذْنَا مَسْكَ شَاةٍ قَدْ مَاتَتْ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا قَالَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُورًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٥] إِنَّكُمْ لَا تَقْلَعُمُونَهُ، إِنَّمَا تَذْبُقُونَهُ فَتَنْتَفِعُونَ بِهِ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا فَسَلَخَتْ مَسْكَهَا فَذَبَعَتْهُ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ قُرْبَةً حَتَّى تَحَرَّقَتْ عِنْدَهَا.

١١٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِأُمِّ الْأَسْوَدِ فَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا» [الأنعام: ١٤٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَأْكُلُونَهُ»، فَبَعَثَتْ إِلَيْهَا فَسَلَخَتْهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَجَعَلُوا مَسْكَهَا قُرْبَةً رَأَيْتُهَا بَعْدَ سَنَةٍ، قَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ: أُمُّ الْأَسْوَدِ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ سُودَةٌ.

١١٧٦٣ - ورواه البزار (٣١٠٦) قال في المجمع (١٢٨/٨) ورجالهما رجال الصحيح.

١١٧٦٤ - انظر (١١٦٠٥).

١١٧٦٥ - انظر (١١٣٨٣) ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (ص ٧٩٨) وما بعدها.

١١٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَتَانِ ضُرَّتَانِ، فَكَانَتْ بَيْنَهُمَا صَحْبٌ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَأَسْقَطَتْ غُلَامًا مَيِّتًا، وَمَاتَتِ الْمَرْأَةُ، فَقَضَى عَلَى الْعَاقِلَةِ الدِّيَّةَ، فَقَالَ عَمُّهَا: إِنَّهَا قَدْ أَسْقَطَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ غُلَامًا قَدْ نَبَتَ شَعْرُهُ، فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ: إِنَّهُ كَاذِبٌ إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا اسْتَهَلَ، وَلَا عَقِلَ، وَلَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، فَمِثْلُهُ يُطْلَقُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْجَعُ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَهَانَتُهَا! أَرَى فِي الصَّبِيِّ غُرَّةً»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكَانَ اسْمُ إِحْدَاهُمَا مُلَيْكَةً، وَالْأُخْرَى أُمَّ عَطِيفٍ.

١١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اجْتَنِبُوا أَنْ تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْفَتِ، وَاشْرَبُوا فِي السَّقَاءِ، فَإِنْ رَهَبْتُمْ غَلِيَتُهُ فَأَمِدُّوهُ بِالْمَاءِ».

١١٧٧٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَيْ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ضَبٌّ نَضِجٌ فَبَعَثَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَرَامٌ هُوَ فَتَنَرُّكُهُ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنِّي أَقْدَرُهُ».

١١٧٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي تَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَيْ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ضَبٌّ، فَأَرْسَلَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَنَرُّكُهُ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنِّي أَقْدَرُهُ».

١١٧٦٧ - ورواه أبو داود (٤٥٥٠) والنسائي (٥١/٨-٥٢).

١١٧٦٩ - ورواه أحمد (٢٧٦٩) دون قوله: فإن رهبتم الخ.

١١٧٧٠ - ورواه أحمد (١٩٧٨، ١٩٧٩، ٢٢٩٩، ٢٣٥٤، ٢٥٦٩، ٢٦٨٤، ٢٩٦٣، ٣٠٠٩، ٣٠٤١).

٣٠٦٨، ٣١٦٣، ٣٢١٩، ٣٢٤٦) والبخاري (٥٣٩١، ٥٤٠٠، ٥٥٣٧) ومسلم (١٩٤٥، ١٩٤٦).

و(١٩٤٨) وأبو داود (٣٧١٢، ٣٧٧٥) والنسائي (١٩٨/٧-١٩٩).

١١٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] قَالَ: حُرِّمَ عَلَيْكُمْ سَبْعٌ مِنَ النَّسَبِ، وَسَبْعٌ مِنَ الصُّهْرِ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاةَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: مِنَ النَّسَبِ، وَقَوْلِهِ: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: الْأَرْبَعُ.

١١٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عَلِيًّا فَوَضَعَ لَهُ غَسَلًا ثُمَّ أَغْطَاهُ ثَوْبًا فَقَالَ: «اسْتُرْنِي وَوَلَّيْ ظَهْرَكَ».

١١٧٧٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسْتَقْبَلُوا السُّوقَ، وَلَا تُحْفَلُوا، وَلَا يُنْفَقَ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ».

١١٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمَّةِ».

١١٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيُّ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

١١٧٧٢ - ورواه البخاري (٥١٠٥) وابن جرير في تفسيره (٨٩٤٤-٨٩٤٩).

١١٧٧٣ - ورواه أحمد (٢٩١٣) طبعة أحمد شاكر، و(٢٩١١١) طبعة مؤسسة الرسالة، ووقع في نسخة أحمد شاكر حسين بن عبدالله بدل سماك بن حرب وعكرمة اعتماداً على المخطوطة الكتابية وهو كذلك في مخطوطة م و ق وص كما في التعليق على نسخة مؤسسة الرسالة، وكذا وقع كذلك في سلسلة الضعيفة (٢٧٥١) لشيخنا رحمه الله ونسب ذلك إلى الكبير للطبراني أيضاً وضعفه من أجله، وأنت ترى أنه عند الطبراني ليس فيه حسين بن عبدالله وإنما وضعفه من أجل شريك بن عبدالله، وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب وهذا هو سبب الضعف. ووقع في نسخة مؤسسة الرسالة كما هو هنا، وكذا هو في غاية المقصد (٣٦) وإنحاف المهرة (٤٦٨/٧) فظهر أن الحق مع الحافظ الهيثمي.

١١٧٧٤ - ورواه أحمد (٢٣١٣) والترمذي (١٢٨٦) وقال: حسن صحيح. وعلل شارحه المباركفوري تصحيحه بأنه ورد من وجوه أخرى صحيحة.

١١٧٧٥ - تقدم (١١٧٣٤).

١١٧٧٦ - وقال في المعجم (٣٢٠/٦) ورجاله رجال الصحيح.

﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] قَالَ: كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ يَجِيءُ خَادِمُ الرَّجُلِ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَكَلِّمُهُ فِي حَاجَتِهِ فَتُهَوِّا عَنِ الْكَلَامِ.
١١٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مُنْذِرٍ الْقَزَّازُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ الْمَازِنِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا فَأَتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَقُمْتُ وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ رَجُلًا بِبَغْضِ أَطْنَابِ قُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَنَظَّرْتُ فِي اللَّيْلَةِ فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ.

١١٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا يَسْرُونِي أَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَإِنِّي نَقَضْتُ الْحَلْفَ الَّذِي فِي دَارِ النَّدْوَةِ».

١١٧٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو النَّبْجَلِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا أُحِلَّتْ ذَبَائِحُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَأَنَّهُمْ آمَنُوا بِالنُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ.

١١٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا، فَلْيَغْرِضْهَا عَلَى جَارِهِ».

١١٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثَنَا فِهْرٌ، عَنْ

١١٧٧٧ - ورواه أحمد (٢٣٠٢ و ٢٥٤٧) قال في المجمع (١٧٦/٣) ورجال أحمد رجال الصحيح.

١١٧٧٨ - قال في المجمع (١٧٢/٨) وفيه مسروق بن المرزبان ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: هو صدوق له أوهام وحرف عند الحافظ الهيثمي إلى مرزوق بن أمرزبان فلذلك قال: لم أعرفه.

١١٧٧٩ - قال في المجمع (٣٦/٤) وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه الدارقطني وغيره.

١١٧٨٠ - ورواه ابن ماجه (٢٤٩٣) قال في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

١١٧٨١ - قال في المجمع (١٧٣/٤) وفيه عمر بن وجيه ولم أجد من ترجمه. قلت: هو عمر بن موسى بن وجيه وهو يضع الحديث انظر اللسان (٣٣٢/٤ - ٢٣٤) ولعل نسخة الحافظ الهيثمي فيه منسوبة لجدّه فلذا قال: لم أجد من ترجمه.

عُمَرُ بْنُ مُوسَى بْنِ وَجِيهٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُحَرِّمْ كِرَاءَ الْأَرْضِ، وَلَكِنَّهُ أَمَرَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

١١٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ مَخْمُودٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ».

١١٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدُّشْتُكِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُشْتَرَى الثَّمَرَةُ حَتَّى تُطْعَمَ.

١١٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّقَاعِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدُّبُورِ».

١١٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، ثَنَا حُسَيْنٌ، وَحَازِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَسْجُدُ عَلَى مَسْحٍ، وَحُسَيْنٌ يَغْنِي الْمُعَلَّمُ.

١١٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُخَرَّمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا حَازِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَارَى النَّاسُ فِي الْهَلَالِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ فَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِلَاقَةِ قَنَادَى: إِنَّ الصَّوْمَ عَدَا.

١١٧٨٢ - ورواه البزار (٣٤٣ زوائد البزار) وقال: لا نعلمه يروى مرفوعاً إلا بهذا الإسناد وقد أوقفه بعضهم. قال في المجمع (٢٩٥/١) وفيه سهل بن محمود ذكره ابن أبي حاتم وقال: روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي وسعدان بن يزيد. قلت: وروى عنه محمد بن عبد الله المخرمي ولم يتكلم فيه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح. وانظر الضعيفة (٤٥٧٣).

١١٧٨٣ - تقدم (١٠٨٧٠).

١١٧٨٤ - ورواه أحمد (١٩٥٥ و ٢٠١٣ و ٢٩٨٤ و ٣١٧١ و ٣٣٣٨ و ٣٥٤٠) والبخاري (١٠٣٥ و ٣٢٠٥ و ٣٣٤٣ و ٤١٠٥) ومسلم (٩٠٠) وأبو يعلى (١/١٢٨ و ٢/١٣٦).

١١٧٨٥ - انظر الضعيفة (٤٢٧٣).

١١٧٨٦ - ورواه أبو داود (٢٣٢٣) والترمذي (٦٨٦ و ٦٨٧) والنسائي (١٣١/٤ - ١٣٢).

١١٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكُوفِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَتَبَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ.

١١٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا فُضَيْلُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانُوا تُجَارًا لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

١١٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَفَخَّ فِي الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ، وَالثَّمَرَةِ.

١١٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، ثنا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبُوا تَبْعًا فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ».

١١٧٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي نَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مِيسَمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ صَلَاةٌ كُلَّ يَوْمٍ»، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا شَدِيدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنْ أَمَرَّا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ الْمُنْكَرِ صَلَاةٌ، وَإِنْ حَمَلَا عَلَى الضَّعِيفِ صَلَاةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةٌ».

١١٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا حَازِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، ثنا

١١٧٨٧ - ورواه ابن جرير (٢٣/٢٢) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣/١٠٥).

١١٧٨٩ - ورواه أحمد (٢٨١٨ و ٣٣٦٦) والترمذي (١٩٥٠) وقال حسن صحيح وأبو داود (٣٧١٠) وابن ماجه (٣٢٨٨) وليس عندهم والثمرة. قال في المعجم (٧٨/٥) وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٤٧١٥).

١١٧٩٠ - قال في المعجم (٧٦/٨) رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن أبي بزة المكي ولم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات. ويظهر أن الكبير حُرِّفَ إِلَى الْأَوْسَطِ. وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد. وله شاهد مرسل.

١١٧٩١ - انظر (١١٠٢٧).

سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ صَلَاةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فِيهَا صَلَاةٌ».

١١٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَخَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعُكْبَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُوَصِّلِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْسٍ يُقَالُ لَهُ: خَالِدُ بْنُ سَيَّانٍ، قَالَ لِقَوْمِهِ: أَنَا أَطْفِئُ عَنْكُمْ نَارَ الْحَدَثَانِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَارَةُ بْنُ زَيَْادٍ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ: وَاللَّهِ مَا قُلْتَ لَنَا يَا خَالِدُ قَطُّ إِلَّا حَقًّا فَمَا شَأْنُكَ وَشَأْنُ نَارِ الْحَدَثَانِ؟ تَزْعُمُ أَنَّكَ تُطْفِئُهَا، قَالَ: فَانْطَلَقَ مَعَهُ عُمَارَةُ بْنُ زَيَْادٍ فِي نَاسٍ مِنْ قَوْمِهِ حَتَّى أَتَوْهَا وَهِيَ تَخْرُجُ فِي شَقِّ جَبَلٍ فِي حَرَّةٍ يُقَالُ لَهَا: حَرَّةُ أَشْجَعٍ، قَالَ: فَخَطَّ لَهُمْ خَالِدٌ خُطَّةً فَأَجْلَسَهُمْ فِيهَا، وَقَالَ: إِنْ أَبْطَأْتُ عَلَيْكُمْ فَلَا تَدْعُونِي بِاسْمِي، فَخَرَجَتْ كَأَنَّهَا خَيْلٌ شَفَرٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَاسْتَقْبَلَهَا خَالِدٌ فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا بِعَصَاهُ وَهُوَ يَقُولُ: بَدَا بَدَا كُلُّ هُدًى مُرْدًا، رَعِمَ ابْنُ رَاعِيَةِ الْمَغْزَى أَنِّي لَا أَخْرُجُ مِنْهَا وَتِيَابِي تَنْدِي، حَتَّى دَخَلَ مَعَهَا الشَّقُّ، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ زَيَْادٍ: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ صَاحِبُكُمْ حَيًّا لَقَدْ خَرَجَ إِلَيْكُمْ بَعْدُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ، قَالَ: فَدَعُوهُ بِاسْمِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ وَقَدْ أَخَذَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَدْعُونِي بِاسْمِي؟ فَقَدْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُونِي، فَادْفِنُونِي فَإِذَا مَرَّتْ بِكُمْ الْحُمْرُ فِيهَا جِمَارٌ أَتَرْتُمْ فَانْبُشُونِي فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونِي حَيًّا، قَالَ: فَمَرَّتْ بِهِ الْحُمْرُ فِيهَا جِمَارٌ أَتَرْتُمْ، فَقَالُوا: انْبُشْ فَإِنَّهُ قَدْ أَمَرَنَا أَنْ نَنْبُشَهُ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَارَةُ بْنُ زَيَْادٍ: لَا تُحَدِّثْ مُضَرًّا أَنَا نَنْبُشُ مَوْتَانَا وَاللَّهِ لَا تَنْبُشُوهُ أَبَدًا، قَالَ: وَقَدْ كَانَ خَالِدٌ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ فِي عَمِّ امْرَأَتِهِ لَوْحَيْنِ، فَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ، فَانْظُرُوا فِيهِمَا، فَإِنَّكُمْ

١١٧٩٣ - ورواه الحاكم (٥٩٩/٢ - ٦٠٠) من طريق المعلى بن مهدي به إلا أنه لم يذكر سماك بن حرب في الإسناد وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي. قلت: وفيه بالإضافة إلى الوقف ضعف المعلى بن مهدي. قال ابن حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٥/٤) سألت أبي عنه فقال: شيخ موصلني أدركته ولم أسمع منه يحدث أحياناً بالحديث المنكر. وقال الحافظ الهيثمي في المعجم (٢١٤/٨) رواه الطبراني موقوفاً، فيه المعلى بن مهدي ضعفه أبو حاتم قال: يأتي أحياناً بالمنكير. قلت: وهذا منه. وقال الحافظ في الإصابة (٤٦٨/١) لكن معلى بن مهدي ضعفه أبو حاتم. وقال الحافظ ابن كثير في السيرة (١٠٦/١) بعد أن ذكره من طريق أبي يعلى: فهذا السياق موقوف على ابن عباس، وليس فيه أنه كان نبياً، والمرسلات التي فيها أنه نبي لا يحتج بها هنا. وسأيت للمصنف من طريق أخرى عن ابن عباس مختصراً فانظره (١٣٢٥٠). قال في المعجم (٢١٤/٨) رواه الطبراني موقوفاً وفيه المعلى بن مهدي ضعفه أبو حاتم وقال: يأتي أحياناً بالمنكير. قلت: وهذا منها.

سَتَرُونَ مَا تَسْأَلُونَ عَنْهُ، وَقَالَ: لَا يَمَسُّهُمَا حَائِضٌ، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى امْرَأَتِهِ سَأَلُوهَا عَنْهُمَا، فَأَخْرَجَتْهُمَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَهَبَ مَا كَانَ فِيهِمَا مِنْ عِلْمٍ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو يُونُسَ: قَالَ سِمَاكُ: إِنَّ ابْنَ خَالِدِ بْنِ سِنَانَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا يَا ابْنَ أَخِي»، وَأَبُو يُونُسَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ.

١١٧٩٤ - حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَالْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ.

١١٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَغْلَى التَّوْزِي، قَالُوا: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَزَابَنَةِ، وَكَانَ عِكْرِمَةُ يَكْرَهُ يَتَعَ الْفَصِيلِ.

١١٧٩٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا شَرِيكُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اظْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

١١٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ دُعْلُقٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ دِرْعٌ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفْكُهَا حَتَّى مَاتَ.

١١٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُثَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، أَنَا

١١٧٩٥ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٠٤/٤) وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١١٧٩٦ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٠٥٢) وَ (٢٥٢٠) وَ (٢٥٤٣) وَ (٣٤٠١) وَ (٣٤٥٦) وَ الْبُخَارِيُّ (٢٠٢١) وَ (٢٠٢٢) وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٦٨).

١١٧٩٧ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢١٠٩) وَ (٢٧٢٤) وَ (٢٧٤٣) وَ (٣٤٠٩) وَ التِّرْمِذِيُّ (١٢٣٣) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ وَ النَّسَائِيُّ (٣٠٣/٧) وَ الدَّارِمِيُّ (٢٥٨٥) قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ. وَ سِبْأَتِي (١١٩٠١).

١١٧٩٨ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣٢٠/٥) رَوَى ابْنُ مَاجَهَ (٢٧٣٤) مِنْهُ «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ» فَقَطْ وَ فِيهِ مَطْرَفُ بْنُ مَيْمُونٍ وَ هُوَ ضَعِيفٌ. بَلْ مَتْرُوكٌ وَ انْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٤٠٧٨).

مَطَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ لِيَقْتُلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فَأَقُولَ، فَقَالَ: «قُلْ مَا بَدَأَ لَكَ فَإِنَّمَا الْحَرْبُ خُدْعَةٌ».

١١٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ قُضَيْلِ بْنِ عَزْوَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، قَالَ عِكْرِمَةُ: فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: فَكَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ؟ قَالَ: كَذَا، وَوَصَفَ قَسْبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِذَا تَابَ عَادَ إِلَى ذَلِكَ.

١١٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَبْدِ يُزَوِّجُهُ سَيِّدُهُ، قَالَ: يَبْدُ مِنَ الطَّلَاقِ؟ قَالَ: «يَبْدُ مَنْ أَخَذَ بِالسَّاقِ».

١١٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ فِيمَا أَرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْحَبَاتِ مَحَافَةَ طَلَبَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا».

١١٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُتِبَ عَلَيَّ النَّخْرُ وَالذَّنْبُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا».

١١٧٩٩ - انظر (١١٦٢٣).

١١٨٠٠ - في إسناده يحيى الحماني وهو ضعيف، وتابعه ابن لهيعة عند ابن ماجه (٢٠٨١) والدارقطني (٣٧/٤) ومن طريقه البيهقي (٣٦٠، ٧) وابن لهيعة ضعيف لأن الراوي عنه هنا من غير العبادلة. وتابعه أيضاً أبو الحجاج المهري عند الدارقطني (٣٧/٣) والبيهقي (٣٦٠/٧) وفي إسناده أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي المعروف بالحجازي متكلم فيه. قال ابن القيم: إن حديث ابن عباس وإن كان في إسناده ما فيه فالقرآن يعضده وعليه عمل الناس. ولهذا ولتعدد طرقه حسنة شيخنا.

١١٨٠١ - ورواه أحمد (٢٠٣٧) وأبو داود (٥٢٢٨).

١١٨٠٢ - ورواه أحمد (٢٠٦٥) و٢٠٨١ و٢٩١٨ و٢٩١٩ و٢٠٢٠ والبخاري (٢٤٣٤) زوائد البزار) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (رقم ٥٨٧) بخط يدي وجابر الجعفي ضعيف وانظر (١١٦٧٤).

١١٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيٌّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: «كُتِبَ عَلَيَّ النَّخْرُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الصُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا».

١١٨٠٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِ فَرَاسِخٍ أَوْ فَرَسَيْنِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: «مَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ أَكَلَ فَلَا يَأْكُلْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

١١٨٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَفَافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ الرُّوَاسِيُّ، ثنا مُضْعَبُ بْنُ مَاهَانَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْكَحِ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا».

١١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ، وَلَا ضَرَارَ، وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خُشْبَةً عَلَى حَاظِ جَارِهِ، وَإِذَا شَكَّكُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهَا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ».

١١٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيٌّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، قالوا: ثنا شَرِيكٌ،

١١٨٠٣ - ورواه أحمد (٢٠٥٨) قال في المجمع (١٨٥/٣) وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وفيه كلام كثير. وعند أحمد شك شيخه وكيع في شيخه أهو إسرائيل أو غيره فجعل المرحوم أحمد محمد شاكر في تعليقه ذلك علة أخرى.

١١٨٠٤ - في إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف وتابعه خصيف عند أحمد (١٨٧٨) وأبي داود (٢٠٥٣) وأبو حريز عند أحمد (٣٥٣٠) والترمذي (١١٣٤) وصححه وابن حبان (١٢٧٥) وله شواهد ولذا صححه من صححه.

١١٨٠٦ - ورواه أحمد (٢٨٦٧) وابن ماجه (٢٣٤١) وأبو يعلى من طريق إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة وإبراهيم ضعفه جماعة وروايات داود عن عكرمة مناكير. ورواه ابن أبي شيبة من طريق سماك عن عكرمة به، قال شيخنا: وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير أن سماك روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخرة، فكان ربما يلحق كما في التقريب. وللحديث شواهد ذكرها شيخنا وذكرتها في تعليقي على المعتمد للزركشي. هذا بالنسبة لقوله لا ضرر ولا ضرار. وأما باقي الحديث فقد تقدم في أماكن أخرى.

١١٨٠٧ - ورواه أحمد (٢٠٨٠) والبخاري (٢٨٧٨) زوائد البزار) قال في المجمع (٤٣/٥) وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي غَزْوَةِ الطَّائِفِ فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَضْرِبُونَهَا بِعَصِيهِمْ، وَيَقُولُونَ: نَحْشَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُوا فِيهَا السَّكِينَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا».

١١٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ فِي الْحَجِّ، وَدَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، فَلَمَّا نَزَلَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، أَوْ قَالَ: رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ، كَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ».

١١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَمَالُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثًا وَسَلَّمْ، فَقَالَ ذُو الشَّمَالَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَضْتَ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَكْذَلِكَ ذَا الْيَدَيْنِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَرَكَّعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

١١٨١٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ الْمُكْتَبِ الْكُوفِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَغْتَاذُهُ: الْقَبِيئَةُ بَعْدَ الْقَبِيئَةِ، أَوْ ذَنْبٌ هُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ لَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُفَارِقَ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خُلِقَ مُفْتَنًا تَوَابًا نَسِيًّا إِذَا دُكِّرَ دُكِّرَ».

١١٨١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ عُبَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنَا كُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ، فَأَكْرِمُوهُ».

١١٨٠٨ - قال في المعجم (٢٩٣/٣) له في الصحيح غير هذا، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

١١٨٠٩ - ورواه البزار (٥٧٩ زوائد البزار) وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وضعفه الناس. قلت ورواه البزار (٥٧٨) من طريق أخرى عن عكرمة به. وتقدم (١١٦٧٣).

١١٨١٠ - انظر (١٠٦٦٦).

١١٨١١ - ورواه في الأوسط (٢٦٢ مجمع البحرين) من طريق أخرى عن ابن عباس مرفوعاً. قال في المعجم (١٦/٨) وفي إسناده مالك بن الحسين بن مالك بن الحويرث وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. قلت: في نسخة الظاهرية مالك بن حسين وفي نسخة أحمد الثالث ضرب على تقطعي الباء وبقي مالك بن حسين وكذا في نسخة فيض الله.

١١٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا قَالَ: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» فِي الْاِحْتِلَامِ.

١١٨١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا يَنْبَغِي الصَّلَاةُ مِنْ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ، إِلَّا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الزُّبَيْرَانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَشْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَيْبُذٌ رَيْبٌ فَيُشْرَبُ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَمَنْ الْغَدِ، فَإِذَا كَانَ الثَّلَاثُ شَرِبَهُ، وَإِلَّا أَرَأَقَهُ.

١١٨١٥ - حَدَّثَنَا عُبيدُ الْعِجْلِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.

١١٨١٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرَانَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَفَلَ يَتِيمًا لَهُ أَوْ لِقَبْرِهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَمِلَ عَمَلًا لَا يُغْفَرُ، وَمَنْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَمِلَ عَمَلًا لَا يُغْفَرُ». أَبُو سُفْيَانَ هُوَ عِنْدِي سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا اخْتَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثٍ: أَنْ تُسَيِّغَ الْوُضُوءَ، وَلَا تَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا تُنْزِي الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ.

١١٨١٢ - ورواه الترمذي (١١٢) قال الحافظ في التلخيص (١٣٥/١) وفي إسناده لين لأنه من رواية شريك عن أبي الجحاف.

١١٨١٣ - قال في المجمع (١٦٧/١٠) ورجاله رجال الصحيح.

١١٨١٤ - وتقدم (١٠٧٠٩) بلفظ آخر.

١١٨١٥ - انظر (١٦٥٨٩).

١١٨١٦ - قال في المجمع (١٦٢/٨) وفيه داود بن الزريقان وهو متروك.

١١٨١٧ - ورواه أحمد (١٩٧٧) و٢٠٦٠ و٢٠٩٢ و(٢٢٣٨) وأبو داود (٧٩٣) والترمذي (١٧٥٣) وقال

حسن صحيح. والنسائي (٨٩/١ و٢٢٤/٦ - ٢٢٥) وابن ماجه (٤٢٦).

١١٨١٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَطَّابِ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ مُسْلِمٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا مَيْسَرَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَشَجَعِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجَالِسُ مَعَ خَدِيجَةَ، إِذْ أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرَأْ خَدِيجَةَ مِنِّي السَّلَامَ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا أَذَى فِيهِ، وَلَا نَصَبٌ.

١١٨١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَالْجَلَالَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

١١٨٢٠ - حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْجُنْدِيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا مَجَاعَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَالْجَلَالَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

١١٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ، وَعَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَعَنْ لَبَنِ الْجَلَالَةِ.

١١٨٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَطُولَ أَيَّامُ حَيَاتِهِ وَيَزَادَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

١١٨٢٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.

١١٨١٨ - قال في المعجم (٢٢٤/٩) وفيه من لم أعرفه. وسيأتي (٢٣/٧).

١١٨١٩ - ورواه أحمد (١٩٨٩) و٢١٦١ و٢٦٧١ و٢٩٥٢ و٣١٤٢ و٣١٤٣ وأبو داود (٣٧٦٨) والترمذي (١٨٨٥) وقال حسن صحيح. والنسائي (٢٤٠/٧) وابن ماجه (٤٣٢١) وابن حبان (١٣٦٣).

١١٨٢٢ - ورواه البزار (١٨٨٠ زوائد البزار) قال في المعجم (١٥٣/٨) بعد أن نسبه إليه فقط: وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة وجماعة وضعفه ابن معين وغيره وبقيته رجاله ثقات. ورواه الحاكم (١٦٠/٤) وصححه ووافقه الذهبي ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٦٣٢) وعند الثلاثة أنه مكتوب في التوراة ذلك.

١١٨٢٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلِدُوا وَهَذُوا سَوَاءٌ». يَغْنِي: الْإِبْهَامَ وَالْخِنْصِرَ، وَيُتَّهِمَا سَوَاءً.

١١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا.

١١٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مُعَيْتٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَرَاهُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَنْصُرُ عَيْنِي، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بِأَرْبَعٍ: شَرَطَ مَوَالِيهَا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَخَيْرَهَا فَأُخْتَارَتْ نَفْسُهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ، وَتُصَدَّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، وَأَهْدَتْ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ».

١١٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالَا: ثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: طَافَ سَبْعًا فَطَافَ سَعْيًا لِأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَرَى النَّاسَ قُوَّةً.

١١٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَارِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمرَ الْحَوْضِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَمَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى النَّبِيِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ فَلْتَرْكَبْ، وَلْتَهْدِ بَدَنَةً».

١١٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُخْتِ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١١٨٢٤ - ورواه أحمد (١٩٩٩ و ٢٦٢١ و ٦٢٢٤ و ٣١٥٠ و ٣٢٢٠) والبخاري (٦٩٢٥) وأبو داود (٤٥٣٥ و ٤٥٣٧ و ٤٥٣٨) والترمذي (١٤٠٨ و ١٤٠٩) والنسائي (٥٦/٨ - ٥٧ و ٥٧) وابن ماجه (٢٦٥٢).

١١٨٢٨ - تقدم.

١١٨٣٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣]، قَالَ: عَلَى الْإِسْلَامِ.

١١٨٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، وَأَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: ثَنَا قَاسِمُ بْنُ عَيْسَى الطَّائِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضُّبِّيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُفِّرَ بِزُجْرَةِ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفَعُ فِيهَا الرُّوحُ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى كَلَامِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآلُتُكُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُفِّرَ أَنْ يَغْفِدَ بَيْنَ شَجِيرَتَيْنِ».

١١٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ بِالْأَبْطَحِ شَيْخًا أَحْمَقَ يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ: أَوْلَيْسَ بِتِلْكَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أُمَّ لَكَ؟

١١٨٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا بَعْدَ مَا رَجَعَ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَرِفٌ.

١١٨٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَاطِرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَمِيلَةَ بِنْتَ سُلُوفٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَعِيبُ عَلَى نَائِبٍ بِنِ قَيْسٍ فِي

١١٨٣٠ - قال في المجمع (٣١٨/٦) ورواه أبو يعلى (٢/١٢٩) والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلت: رواه عن شيان به.

١١٨٣١ - ورواه أحمد (١٨٦٦) ٢١٦٢ و ٢٢١٣ و ٢٨١١ و ٣٢٧٢ و (٣٣٨٣) والبخاري (٢٢٢٥) و ٥٩٦٣ و (٧٠٤٢) مختصراً ومطولاً عندهما ورواه أبو داود (٥٠٠٣) والترمذي (١٨٠٤) والدارمي (٢٧١١) مختصراً عنده وانظر (١١٦٣٧).

١١٨٣٢ - ورواه البخاري (٧٨٧ - ٧٨٨).

١١٨٣٤ - ورواه البخاري (٥٢٧٣) و ٥٢٧٤ و ٥٢٧٥ و ٥٢٧٦ و (٥٢٧٧) والنسائي (١٦٩/٦) وابن ماجه (٢٠٥٦) وسيأتي (١١٩٦٩) و ٥٤١ و (٢٤/٥٤٢).

خُلِقَ، وَلَا دِينَ، وَلَكِنِّي لَا أُطِيقُهُ، وَأَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرُدُّينَ عَلَيْهِ حَبِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا مَا سَاقَ إِلَيْهَا وَلَا يَزِدَّادَ.

١١٨٣٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْقَرَشِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ».

١١٨٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلِيلٌ يَشُقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُوقِنَنِي فِيهَا لِلَّيْلَةِ الْقَدَرِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسَّابِغَةِ».

١١٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الْقَيْسِ، عَنْ الْمُرَاءِ، وَأَرْهَبَ أَنْ يَكُونَ الْبُشْرَ.

١١٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ.

١١٨٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ طَالُوتَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ الْقَطَّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ لَيْلَةَ الْقَدَرِ فِي رَمَضَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً، ثُمَّ أَنْزَلَ نُجُومًا.

١١٨٣٥ - ورواه أحمد (١٨٧١ و ٢٥٥١ و ٢٥٥٢ و ٢٩٦٨) والبخاري (٣٠١٧ و ٦٩٢٢) والحميدي (٥٣٣) وأبو داود (٣٤٢٩) والنسائي (١٠٤/٧) والترمذي (١٤٨٣) وابن ماجه (٢٥٣٥).

١١٨٣٦ - ورواه أحمد (٢١٤٩) قال في المعجم (١٧٦/٣) بعد أن نسب لأحمد فقط: ورجاله رجال الصحيح.

١١٨٣٧ - ورواه أحمد (٢٨٣١ و ٣٠٩٥) وأبو داود (٣٦٩١).

١١٨٣٨ - وتقدم بهذا السند واللفظ (٢٥٦٨) وانظر (٢٥٦٧ و ٢٥٦٩ و ٢٥٧٠) ورواه أبو داود (٢٨٤١) والنسائي (١٦٦/٧) وصححه عبدالحق الإشبيلي وابن دقيق العيد.

١١٨٣٩ - ورواه في الأوسط (١٤١ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٤٠/٧) وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات.

١١٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَدِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: افْتَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ، كَمَا افْتَرَضَ أَرْبَعًا فِي الْحَضَرِ.

١١٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَزَّازُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الاحزاب: ٤٥] دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَمُعَاذًا، وَقَدْ كَانَ أَمْرُهُمَا أَنْ يَخْرُجَا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «انْطَلِقَا وَبَشِّرَا، وَلَا تُنْفَرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، فَإِنَّهُ قَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا عَلَى أُمَّتِكَ وَمُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ وَنَذِيرًا مِنَ النَّارِ وَدَاعِيًا إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَسَرَاجًا مُنِيرًا بِالْقُرْآنِ».

١١٨٤٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ الْفَرَارِيُّ الْكُوفِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَغْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجْهُهُ دَمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اتَّبَعْتُ امْرَأَةً، فَلَقِيَنِي رَجُلٌ فَصَنَعَ بِي مَا تَرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عِيرٌ».

١١٨٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ الدَّجَالَ أَقْمَرَ هَجَانًا ضَخْمًا قَلِيمًا كَأَنَّ شَمَرَ رَأْسِهِ أَغْصَانُ شَجَرَةٍ، أَعْوَرَ كَأَنَّ عَيْنَهُ كَوْكَبُ الصُّبْحِ، أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعُرَى رَجُلٍ مِنْ خُرَاعَةٍ».

١١٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ اللَّيْثِيُّ، ثَنَا

١١٨٤١ - قال في المجمع (٩٢/٧) وفيه عبدالرحمن بن محمد بن عبيدالله العرزمي وهو ضعيف.

١١٨٤٢ - قال في المجمع (١٩١/١٠ - ١٩٢) وفيه عبدالرحمن بن محمد بن عبيدالله العرزمي وهو ضعيف.

١١٨٤٤ - قال في المجمع (٣١٣/٦) وفيه عاصم بن هلال البارقى وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ الْبَارِقِيُّ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الزُّهْرَاوَيْنِ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَحْيِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَّافٍ يُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا، تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ، فَإِنَّ أَخَذَهَا بَرَكَةً، وَتَرَكَهَا حَسْرَةً، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبُطْلَةُ».

١١٨٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ، يَغْنِي: الْكُغْبَةَ، لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيتْ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ، فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ مَا اسْتَفْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ».

١١٨٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ، وَقَالَ: «مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشْيَةً أَوْ مَخَافَةً ثَارَ فَلَئْسَ مِنَّا»، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الْحَيَّاتِ مَسِيخُ الْجِنِّ، كَمَا مَسِيخُ الْقِرَدَةِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

١١٨٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

١١٨٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

١١٨٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَطَبَ قَطَّنٌ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ قَاتَاهُنَّ فَوَعَّظَهُنَّ، وَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ» فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْحَاتِمَ وَالْقُرْطَ وَالْخُرُصَ وَالشَّيْءَ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ بِلَالٍ فَجَمَعَهُ فِي ثِيَابِهِ حَتَّى أَمَضَاهُ.

١١٨٤٥ - ورواه أحمد (٢٠٩٣ و ٢٤٥٥) والبخاري (١٦٠١ و ٣٣٥٢) وأبو داود (٢٠١١) والمصنف في مسند الشاميين (١٤٩).

١١٨٤٦ - رواه عبد الرزاق (١٩٦١٧) وانظر (١١٩٤٦) وروى المرفوع منه أبو داود.

١١٨٤٧ - ورواه عبد الرزاق (٢٠٤٣٣) وسيأتي (١١٩٨٧).

١١٨٤٩ - رواه عبد الرزاق (٥٦٣٣).

١١٨٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ، أَوْ قَالَ: «رَجَعَ عَنْ دِينِهِ فَأَقْتُلُوهُ»، وَقَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، يَعْنِي: النَّارَ.

١١٨٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا لِبَنِي فَلَانٍ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَبْكِي.

١١٨٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوءِ، الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

١١٨٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، جَمِيعاً، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ، لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوءِ».

١١٨٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ مَنْسُوخَةً، كَانَ يَقْرَأُهَا يُطَوِّفُونَهُ، هِيَ فِي الشَّيْخِ الْكَبِيرِ، الَّذِي يُكَلِّفُ الصِّبَا، وَلَا يُطِيقُهُ فَيَفْطِرُ وَيُطْعِمُ.

١١٨٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُتِفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْتَفِعَ فِيهَا الرُّوحُ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ أَبَدًا، وَيُعَذَّبُ عَلَيْهِ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَمِنْهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ الْأَنْكُ فِي سَمَاعِهِ، وَمَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُتِفَ أَنْ يَغْفِقَ شَعِيرَةً، أَوْ قَالَ: بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَيُعَذَّبُ عَلَى ذَلِكَ وَلَيْسَ بِفَاعِلٍ».

١١٨٥١ - رواه عبد الرزاق (١٣٠١٠).

١١٨٥٢ - رواه عبد الرزاق (١٦٥٣٦).

١١٨٥٣ - رواه عبد الرزاق (١٦٥٣٧).

١١٨٥٤ - رواه عبد الرزاق (٧٥٧٣) والبخاري (٤٥٠٥).

١١٨٥٥ - ورواه أبو داود (٤٥٥٧) والترمذي (١٢٧٧) وحسنه والنسائي (٤٦/٨).

١١٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْمُفْعَدُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ كَبْشًا، وَعَنِ الْحُسَيْنِ كَبْشًا.

١١٨٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْمُكَاتِبُ، وَتَرَكَ مِيرَاثًا أَوْ أَصَابَ حَدًّا، فَإِنَّهُ يَرِثُ عَلَى قَدْرِ مَا أُعْتِقَ مِنْهُ، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدْرِ مَا أُعْتِقَ مِنْهُ».

١١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ النُّعْمِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى، وَفِي سَابِعَةِ تَبَقَى، وَفِي خَامِسَةِ تَبَقَى».

١١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا أَسَدٌ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١١٨٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْتَحِرُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَضَوْا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلْخُرْءِ يُدْهِنُهُ الْجَعْلُ بِأَنْفِهِ خَيْرٌ مِنْهُمْ».

١١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَحِرُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَوْتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَا يُدْخِرُ الْجَعْلُ بِأَنْفِهِ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَوْتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

١١٨٥٨ - في المخطوطة تيفا في الأمكنة الثلاثة، والتصحيح من صحيح البخاري (٢٠٢١) فراجع.

١١٨٦١ - ١١٨٦٢ - ورواه أبو داود الطيالسي (٢١٧٣) عن هشام به ومن طريقه أحمد في المسند (٢٧٣٩) ورواه المصنف في الأوسط (٢٧٣) مجمع البحرين) قال في المجمع (٨٥/٨) رجال أحمد رجال الصحيح. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٣/٣).

١١٨٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا بِسْرِفٍ وَهُوَ حَلَالٌ.

١١٨٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي ﴿ص﴾ وَلَيْسَتْ مِنْ الْعَزَائِمِ.

١١٨٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي ﴿ص﴾.

١١٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْجَدِّيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ السَّمَاعِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: سَجَدَ وَهُوَ بِمَكَّةَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنَّ وَالْإِنْسُ، وَقَالَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ مَعَهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكُونَ.

١١٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَمَّرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ الْبَارِقِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ بَعْدَمَا طَافَتْ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَفِي الْخَبَةِ إِنِّي أَرَاكِ لَحَابِسْتَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالَتْ: صَفِيَّةٌ حَاضَتْ، قِيلَ: إِنَّهَا قَدْ أَقَاضَتْ، قَالَ: «قَلَا، إِذْنُ».

١١٨٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَرَعَةَ، ثَنَا

١١٨٦٤ - ورواه أحمد (٣٣٨٧ و ٣٣٨٨) والبخاري (١٠٦٩ و ٣٤٢٢) وأبو داود (١٣٩٦) والترمذي (٥٧٤).

١١٨٦٥ - ورواه أحمد (٢٥٢١).

١١٨٦٦ - ورواه البخاري (١٠٧١ و ٤٨٦٢) والترمذي (٥٧٢).

١١٨٦٧ - هو في الصحيح من حديث عائشة.

١١٨٦٨ - ورواه أحمد (٢٢٤١) والبخاري (١٠٢٠ زوائد البزار) قال في المجمع (١٦٧/٣) ورجال أحمد رجال الصحيح.

عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّءُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ، يَغْنِي: الْقُبْلَةَ.

١١٨٦٩ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ النَّطَّاعِ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ التُّومَنِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَجَرَهُ، وَلَوْ كَانَ خَيْثًا لَمْ يُطْعِمَهُ.

١١٨٧٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَبُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرِيكَ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «لَا حَرَجَ» فَمَا سُئِلَ بِوَمِثْلِهِ عَنْ شَيْءٍ فِي التَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ إِلَّا أَوْمَأَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «لَا حَرَجَ».

١١٨٧١ - حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْجَنْدِيُّ سَابُورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا مَجَاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا يُكْنَى أَبَا إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَقْعُدَ، وَيَصُومَ يَوْمَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَأَنْ يَقْعُدَ، وَأَنْ يَصُومَ يَوْمَهُ».

١١٨٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ إِذْ مَرَّ بِامْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقِيلَ: فَلَانَةٌ، لَامْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ نَاشِرَةً شَعْرَهَا، قَالَ: «مُرُوهَا فَلْتُخْتَمِرَ».

١١٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا شَاذُ بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ

١١٨٧٠ - ورواه أحمد (١٨٥٨) و٢٦٤٨ و(٢٨٣٣) والبخاري (٨٤ و١٧٢٣ و١٧٣٥) وأبو داود (١٩٦٧) والنسائي (٢٧٢/٥) وابن ماجه (٣٠٤٩ و٣٠٥٠).

١١٨٧١ - ورواه البخاري (٦٨٠٤) وأبو داود (٣٢٦٦) وابن ماجه (٢١٣٦).

١١٨٧٢ - ورواه البزار (١٣٤٨) زوائد البزار) عن الفضل بن سهل عن يحيى بن أبي يحيى عن حماد بن زيد به، قال في المجمع (١٨٦/٤) بعد أن نسب للبزار وحده وفيه يحيى بن أبي يحيى وهو غير الذي في الميزان، فإن هذا روى عنه الفضل بن سهل الأعرج وروى هو عن زيد بن الحباب وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٨٧٣ - قال في المجمع (٢٤٦/٣) وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك.

أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ مِثْلُزَمْ مَا يَدْعُو بِهِ صَاحِبُ عَاهَةٍ إِلَّا بَرًّا».

١١٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَبِيبٍ الطَّرَائِفيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالَا: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَكِينٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَهْطًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، جَاءُوا وَمَعَهُمْ بِامْرَأَةٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ مَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ فِي الزَّانَا؟ قَالَ: «ادْعُوا فَأَتُونِي بِرَجُلَيْنِ مِنْ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، فَأَتَوْهُ بِرَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا شَابٌّ فَصِيحٌ، وَالْآخَرُ شَابٌّ قَدْ سَقَطَ حَاجِبُهُ عَلَى عَيْنِهِ حَتَّى يَرْفَعَهَا بِعَصَابٍ، فَقَالَ: «أَنْشُدُكُمَا اللَّهَ لَمَّا أَخْبَرْتُمُونَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى فِي الزَّانِي»، قَالَا: نَشَدْتَنَا بِعَظِيمٍ، وَإِنَّا نُخْبِرُكَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى فِي الزَّانِي الرَّجْمَ، وَأَنَّا كُنَّا قَوْمًا شَبَّابَةً، وَكَانَتْ نِسَاؤُنَا حَسَنَةً وَجُوهَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ كَثُرَ فِينَا، فَلَمْ نَقُمْ لَهُ، فَصَرْنَا نَجِلْدَ وَالتَّغْيِيرُ فَقَالَ: «ادْعُوا بِصَاحِبَيْكُمْ، فَإِذَا وَضَعْتَ مَا فِي بَطْنِهَا فَارْجُمُوهَا».

١١٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى قَوْمٍ قَدْ نَضَبُوا حَمَامًا حَيًّا وَهُمْ يَزُمُونَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْمَجْنُونَةُ لَا يَحِلُّ أَكْلُهَا».

١١٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثَنَا الْيَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشْرَبُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ.

١١٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

١١٨٧٥ - قال في المعجم (٢٧١/٦) ورجاله ثقات.

١١٨٧٧ - ورواه في الأوسط (٣٩١) مجمع البحرين) بنفس السند. وفي إسناده حجاج بن نصير ويمان بن المغيرة وهما ضعيفان. وأما ما في المعجم (٨٠/٥ - ٨١) من نسبة الحديث إلى البزار وتعليقه بأن فيه المعلى بن عرفان وهو متروك فخطأ إذ أن الحديث الذي رواه البزار هو عن عبدالله بن مسعود وليس عن عبدالله بن عباس.

١١٨٧٨ - قال في المعجم (١٢٤/٥) وفيه اليمان بن المغيرة وهو ضعيف عند الجمهور وقال ابن عدي لا بأس به. وسيأتي (١٢٠٦٤).

ثَنَا الْيَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْكَفَّيْنِ مِنَ الْإِذَارِ فِي النَّارِ».

١١٨٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا الْيَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنْفُخُ فِي الشَّرَابِ.

١١٨٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِعُ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى رُخْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى عَزَائِمُهُ».

١١٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُلُوسِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ زَكْرِيَّا الصَّرِيمِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى رُخْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى عَزَائِمُهُ».

١١٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُلُوسِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ زَكْرِيَّا الصَّرِيمِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَمِنْ بَوَارِ الْأَيْمِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ».

١١٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ شَاهِينَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ، قَالَا: ثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَذَفَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ امْرَأَتَهُ بِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَأْتِيَنَّ عَلَى مَا تَقُولُ بَيِّنَةٌ أَوْ لَتُجْلَدَنَّ الْحَدَّ»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلَكِنَّ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ لَأَكْفُرْ، فَتَرَكْتُ آيَةَ الْمَلَاعِنَةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١١٨٧٩ - اليمان بن المغيرة ضعيف. وقد ورد النهي عن النفع في الشراب في السنن من حديث ابن عباس.
١١٨٨٠ - ورواه البزار (٩٩٠ زوائد البزار) عن الحسين بن محمد الدارِع به ومن طريق الدارِع رواه ابن حبان (٣٥٤) قال في المجمع (١٦٢/٣) ورجال البزار ثقات وكذلك رجال الطبراني. يقصد هذا الإسناد.

١١٨٨١ - في إسناده عباد بن زكريا الصريمي قال الهيثمي ولم أعرفه.

١١٨٨٢ - قال في المجمع (١٤٣/١٠) فيه عباد بن زكريا ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه الصغير (١٠٢/٢) والأوسط (٤٥٨ مجمع البحرين).

١١٨٨٣ - ورواه أبو داود (٢٢٣٧) والبخاري (٥٣٠٧) مختصراً. وفي نسخة بدل «فإن أردت أن ترحم» «فإن أردت أن ترجعي».

فَتَلَاعَنَّا، فَلَمَّا بَقِيَتِ الْخَامِسَةُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا مُوجِبَةٌ فَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تُرَحَّمَ»، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا فَضَحْتُ قَوْلِي، فَمَضَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَبْيَضُ سَبْطًا قَصَّ الْعَيْنَيْنِ فَلَهْلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدَمَ جَفْدًا أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، فَلِشْرِيكَ بْنِ السَّخْمَاءِ» فَجَاءَتْ بِهِ لِشْرِيكَ.

١١٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْثُكَ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُفِّ أَنْ يَغْفِدَ بَيْنَ شُعَيْرَتَيْنِ وَلَيْسَ بِعَاقِلِهِمَا».

١١٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ كَانَ يَضْرِبُ بِرَأْسِهِ الْحِيطَانَ فِي ظَلِيلِهَا.

١١٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُخِّصَ فِي الشَّرْبِ مِنْ أَفْوَاءِ الْأَدَاوَى.

١١٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَرَزْتُ بِمَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُونِي بِالْحِجَامَةِ».

١١٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَحِلُ بِالْإِنْمِدِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ كُلَّ لَيْلَةٍ.

١١٨٨٦ - قال في المجمع (٧٨/٥) وفيه محمد بن عبدالله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد ولم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: هو عبدالله بن يحيى كما ترى. وانظر الضعيفة (١٠٥٧).

١١٨٨٧ - ورواه أحمد (٣٣١٦) والترمذي (٢١٢٨) وابن ماجه (٣٤٧٧) والطبري في تهذيب الآثار (ص ٤٨٨-٤٨٩) والحاكم (٢٠٩/٤) وحسنه الترمذي وقال الحاكم: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي في قوله هذا على حديث آخر. بقوله عباد ضعفوه. قلت: وله شاهد من حديث أنس عند ابن ماجه، ومن حديث ابن مسعود عند الترمذي. وصححه أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند وأطال في الاستدلال على تصحيحه.

١١٨٨٨ - ورواه أحمد (٣٣١٨ و ٣٣٢٨) والترمذي (١٨١١ و ١٨١٢ و ٢١٢٢) وابن ماجه (٣٤٩٩) وفيه عباد بن منصور وتقدم الكلام عليه وصححه أحمد محمد شاكر فراجعه وانظر الضعيفة (٢٤٥٤).

١١٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلِيلِيِّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ ثَقُلَ عَلَيْهِ، وَأَمْسَكَ النَّاسُ عَنْ كَلَامِهِ.

١١٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثَّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ الْأَوَّلُ، قَامَ فَأَوْتَرَ يَتَسَعٍ يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

١١٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، ثنا أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ لَيْلَةً فِي خِفَّةٍ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يُصَلِّي، تَدَاكَتْ حَوْلَهُ الْخُورُ الْعَيْنُ حَتَّى يُضْهِحَ».

١١٨٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقْدَمِيُّ، ثنا وَكِيعُ بْنُ مُخْرِزٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَقَامَ بِمَكَّةَ سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

١١٨٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقْدَمِيُّ، ثنا وَكِيعُ بْنُ مُخْرِزٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نِعَمَ الْعَبْدُ الْحَبَّامُ: يَذْهَبُ بِالدِّمِّ، وَيُخَفِّفُ الصُّلْبَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ».

١١٨٩٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقْدَمِيُّ، ثنا الْمُثَنَّى بْنُ بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةً أَرْجَوَانًا.

١١٨٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقْدَمِيُّ، ثنا الْمُثَنَّى بْنُ بَكْرٍ، ثنا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١١٨٨٩ - انظر ما قبله وما بعده.

١١٨٩٠ - قال في المجموع (٢٤١/٢) وفيه عباد بن منصور وفيه كلام.

١١٨٩١ - قال في المجموع (٢٥٥/٢) وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك. قلت وعباد تقدم الكلام فيه.

١١٨٩٣ - ورواه الترمذي (٢١٢٨) وابن ماجه (٣٤٧٨) والحاكم (٢١٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي بينما عقبه في نفس السند بقوله في مكان آخر عباد ضعفوه. وانظر الضعيفة (٢٠٣٦).

١١٨٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: بَعَثَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ لَيْلًا فَحَجَمَهُ، وَأَغْطَاهُ أَجْرَهُ.

١١٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبْتِهِ».

١١٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْتُ فِرَاشًا أَوْثَرَ مِنْ هَذَا، قَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ سَارَ وَتَرَكَهَا».

١١٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: انْتَفَتَ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسْرُنِي أَنَّ أَحَدًا هَذَا يُحَوِّلُ لَآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا، أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَتُ يَوْمَ أَمْوَتُ وَأَدْعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ إِلَّا دِينَارَيْنِ أُعِدَّهُمَا لِذَيْنِ إِنْ كَانَ عَلَيَّ».

١١٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَهُ عِشَاءً، قَالَ: وَكَانَ عَامَّةُ خُزَيْنِهِمْ خُبَرَ الشَّعِيرِ.

١١٩٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا هِلَالُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَا تَرَكَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا وَلِيدَةً، وَتَرَكَ دِرْعَهُ رَهْنًا عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرِ.

١١٨٩٨ - ورواه أحمد (٢٧٤٤) قال في المعجم (٣٢٦/١٠) بعد أن نسبته إلى أحمد وحده: ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة ورواه ابن حبان (٢٥٢٦) وانظر الصحيحة (٤٣٩).

١١٨٩٩ - قال في المعجم (١٢٣/٣) ورجاله ثقات ورواه أحمد (٢٧٢٤) وقال (٢٣٩/١٠) رواه أحمد وأبو يعلى (١/١٣٦) ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة. وقال (٣٢٦/١٠) رواه البزار وإسناده حسن وروى الترمذي وابن ماجه بعضه.

١١٩٠٠ - ورواه أحمد (٢٣٠٣) والترمذي (٢٤٦٥) وابن ماجه (٣٣٤٧).

١١٩٠١ - ورواه أحمد (٢٧٢٤) وابن ماجه (٢٤٣٩) وتقدم (١٧٩٧).

١١٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتُمْ ثَلَاثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ يَصُفُّ أَهْلَ الْجَنَّةِ».

١١٩٠٣ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، قَالَ: نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ حِينَ نَزَلَتْ، قَالَ: فَأَخَذَ بِأَشَدِّ مَا كَانَ قَطُّ اجْتِهَاداً فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: «جَاءَ الْفَتْحُ وَنَصْرُ اللَّهِ، وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَهْلُ الْيَمَنِ؟ قَالَ: «قَوْمٌ رُقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ لَيْتَهُ قُلُوبُهُمْ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ».

١١٩٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ وَزَادَ: «وَالْحِكْمَةُ بِمَانِيَّةٍ».

١١٩٠٥ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزَاةً، فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْهُمْ حَتَّى أَمْسَى بِصَلَاةِ الْعَصْرِ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يُحَافِظُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَرَعَ مِنْهُمْ نَظَرَ فَإِذَا صَلَاةُ الْعَصْرِ قَدْ أُمِيسِي بِهَا، فَصَلَّى فَلَمَّا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ دَعَا عَلَى عَدُوِّهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ، مَنْ شَغَلْنَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى امْلَأْ بُبُوتَهُمْ نَاراً، وَامْلَأْ أَجْوَأَتَهُمْ نَاراً، وَامْلَأْ قُبُورَهُمْ نَاراً».

١١٩٠٦ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

١١٩٠٢ - قال في المجمع (٤٠٣/١٠) وإسناده جيد.

١١٩٠٣ - قال في المجمع (٢٣/٩) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٠٥ مجمع البحرين) بأسانيد واحد أسانيد رجاله رجال الصحيح.

١١٩٠٥ - ورواه أحمد (٢٧٤٥) قال في المجمع (٣٠٩/١) بعد أن نسبته إلى الأوسط أيضاً ورجاله موثقون. وسيأتي (١٢٠٦٩).

١١٩٠٦ - ورواه البزار (٢١٧٣) زوائد البزار) والمصنف في الأوسط (٢٨٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢١٨/٧) وفيه هلال بن خباب وهو ثقة وفيه خلاف. وفيه رجاله رجال الصحيح كذا في هامش نسخة الظاهرية، وفي الأوسط «يبحث في الأرض» وفي مسند البزار ومجمع الزوائد «يعتب بالأرض».

بَعْضُ مَعَاذِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي اللاهين؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ كَلِمَةً حَتَّى فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ وَطَافَ، فَإِذَا بِصَبِيٍّ قَدْ وَقَعَ مِنْ مِصْفَةٍ فَإِذَا هُوَ يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ، فَنَادَى مُنَادِيهِ: أَيُّ السَّائِلِ عَنِ اللاهين؟ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَيَّ عَنْ قَتْلِ أَطْفَالِهِمْ، وَقَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

١١٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي»، فَبَكَتْ، فَقَالَ لَهَا: «لَا تَبْكِي فَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِاحِقٍ بِي» فَضَحِكَتْ، فَرَأَاهَا بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ لَهَا: رَأَيْتُكِ بَكَيتِ وَضَحِكْتِ، قَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ لِي: «قَدْ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» فَبَكَيتُ، فَقَالَ: «لَا تَبْكِينَ، فَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِاحِقٍ بِي» فَضَحِكْتُ.

١١٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَعُبَيْدُ بْنُ خَلْفٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ: «يَا عَمُّ أَكْثَرَ الدُّعَاءِ بِالنَّافِيَةِ».

١١٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ أَفَأَشْتَرِطُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: «قُولِي لَيْسَكَ اللَّهُمَّ لَيْسَكَ مَجْلِي مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

١١٩١٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى، صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْكُمَيْتِ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَزِيزِ الْمَوْصِلِيِّ، قَالَا: ثنا عَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: ثنا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ

١١٩٠٧ - قال في المجمع (٢٣/٩) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٠٥ مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة وفيه ضعف. وسيأتي (٢٤/٨٢٨).

١١٩٠٨ - قال في المجمع (١٧٥/١٠) وفيه هلال بن خباب وهو ثقة وقد ضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (ص ٣٩٥) والحاكم (٥٢٩/١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري وقد روي بلفظ آخر ووافقه الذهبي.

١١٩٠٩ - ورواه أحمد (٣١١٧ و ٣٣٠٢) ومسلم (١٢٠٨) والترمذي (٩٤٧) وأبو داود (١٧٥٩) والنسائي (١٦٧/٥ - ١٦٨) وابن ماجه (٢٩٣٨). وسيأتي (٢٤/٨٢٨).

١١٩١٠ - ورواه أحمد (٢٧٤٦) وأبو داود (١٤٣٠) وفي إسناده هلال بن خباب وهو صدوق تغير.

عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

١١٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَزِيزٍ الْمَوْصِلِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْكُتَيْبِ، قَالَا: ثَنَا عَسَانُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَرَ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

١١٩١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

١١٩١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَدِيرٍ فَاتَّشَلَّ مِنْهَا عَظْمًا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١١٩١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ اضْطَفَى إِبْرَاهِيمَ بِالْخُلَّةِ، وَاضْطَفَى مُوسَى بِالْكَلامِ، وَاضْطَفَى مُحَمَّدًا بِالرُّؤْيَةِ.

١١٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَقَالَ: «الْإِحْرَامُ أَشَدُّ مِنَ الصَّوْمِ».

١١٩١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَاضِعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ، وَهُوَ يَحْدُ شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا، قَالَ: «أَفَلَا قَبْلَ هَذَا، أَوْ تُرِيدُ أَنْ تُمَيِّتَهَا مَوْتَانِ».

١١٩١١ - قال في المعجم (٤٦/١٠) وإسناده حسن.

١١٩١٢ - رواه عبد الرزاق (٤٣٣٧).

١١٩١٤ - في إسناده عاصم بن علي صدوق ربما وهم وقيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، وفي هامش نسخة أحمد الثالث: هذا الحديث حسن رواه ثقات، وانظر (١١٦١٩ و ١٢٠١٨).

١١٩١٦ - ورواه في الأوسط (١٦١ مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٣/٤) ورجاله رجال الصحيح. وانظر الصحيحة (٢٤).

١١٩١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ بْنُ دِينَارٍ الْجَنْمِيُّ، أَطْلَهُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ حُمْرَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْجَلِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَلْزُقْ أَفْقَهُ مَعَ جَنَّتِهِ بِالْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ».

١١٩١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا رَفَعَ، وَإِذَا وَضَعَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَا أَمَّ لَكَ أَوْلَيْسَ تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ؟

١١٩١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُمَا حَرَامَانِ.

١١٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ، وَحُمَيْدٍ، وَأَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَامَ حَتَّى سَمِعَ لَهُ غَطِيطَ فَصْلَى، وَلَمْ يُعِدْ وَضُوءًا.

١١٩٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْعُطَارِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَغْشَى امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصَفِ دِينَارٍ.

١١٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَرَّاءُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مَخْلَدٍ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَامِ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ.

١١٩٢٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حِمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ مَيْسَرَةَ الرَّازِيِّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ

١١٩١٧ - ورواه في الأوسط (١٦١) قال في المجمع (١٢٦/٢) ورجاله موثقون وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع.

١١٩١٩ - قال في المجمع (٢٦٧/٤) قلت: هو في الصحيح خلا إحرام ميمونة ورواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

١١٩٢١ - انظر (١٢١٢٩).

عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ أَمِيرٌ أَنْ يَغْفِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً أَمِيرٌ أَنْ يَنْتَفِعَ فِيهَا، وَمَنْ تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ يَقْرُونَ مِنْهُ، جُعِلَ الْآتُكَ فِي أُذُنِهِ».

١١٩٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّنَيْتِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو قُدَّامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَسْجُدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمُفْضَلِ مُنْذُ تَحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١١٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَاذٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَصَبَةٌ، وَكَانَ لَهُ مَوْلَى هُوَ أَعْتَقَهُ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يَغْضَبُ لِعَصْبِهِ وَيَرْضَى لِرِضَاهُ؟» قَالُوا: بَلَى، فَأَوْرَثَهُ مَالَ مَوْلَاهُ.

١١٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَيُّوبَ الْمَدِينِيُّ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ يَسُمُّ فِي الْوَجْهِ.

١١٩٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ، يَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُنْفَرُ صَبْدُهَا وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْيِدٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِلَّا الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْقَتَنِ وَالْبُيُوتِ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخَرَ إِنَّهُ حَلَالٌ».

١١٩٢٤ - ورواه أبو داود (١٣٩٠) والبيهقي (٣١٣/٢) وهو حديث ضعيف فيه مطر الوراق كثير الخطأ والحرث بن عبيد الأيادي أبو قدامة يخطئ.

١١٩٢٥ - ورواه أحمد (١٩٣٠ و ٣٣٦٩) وأبو داود (٢٨٨٨) والترمذي (٢١٨٨) وحسنه وابن ماجه (٢٧٤١) كلهم من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٩٢٦ - قال في المعجم (١١٠/٨) ورجاله ثقات.

١١٩٢٧ - رواه عبد الرزاق (٩١٩١) ورواه البخاري (١٨٣٣) من طريق عكرمة به وتقدم من طريق أخرى.

١١٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، وَعَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ، قَالُوا: ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ الْكِنْدِيُّ، عَنْ عَلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ الشُّكْرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَخْطُطُ، ثُمَّ قَالَ: «تَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ إِعْمَرَانَ، وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مُزَاجِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ».

١١٩٢٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ النَّحْرُ، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقَرَةِ سَبْعَةً، وَفِي الْبَعِيرِ عَشْرَةً.

١١٩٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا.

١١٩٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى الْعَمَّةِ وَعَلَى الْخَالََةِ، وَقَالَ: «إِنْكُمُ إِنْ قَمَلْتُمْ ذَلِكَ قَطَعْتُمْ أَرْحَامَكُمْ».

١١٩٣٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا سَعِيدُ أَبُو غِيلَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ بْنَ جُبَيْرٍ الطَّائِيَّ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً، وَحَدٌّ يَقَامُ فِي الْأَرْضِ بِحَقِّهِ أَزْكَى فِيهَا مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ عَامًا».

١١٩٢٨ - ورواه أحمد (٢٦٦٨ و ٢٩٠٣ و ٢٩٦٠) وأبو يعلى (٢/١٣٧) قال في المعجم (٢٢٣/٩) ورجالهم رجال الصحيح. ورواه الحاكم (١٦٠/٣ و ١٨٥) وصححه ووافقه الذهبي. وسيأتي (١٢١٧٩) بلفظ آخر. وسيأتي (٢٢/١٠١٩).

١١٩٢٩ - ورواه أحمد (٢٤٨٤) والترمذي (٩٠٧) وحسنه والنسائي (٢٢٢/٧) وابن ماجه (٣١٣١).

١١٩٣٢ - ورواه في الأوسط (٢١٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٩٧/٥) وفيه - أي إسناد الكبير - سعيد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وفي إسناد الأوسط زريق بن السخت قال في المعجم (٢٦٣/٦) ولم أعرفه.

١١٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَفْعُوْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُخَرَّمِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ قُرُوخٍ، بَيَّاعُ الْأَقْتَابِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ شَيْخًا يُصَلِّي، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا وَضَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ فِيمَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ كَبَّرَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: لَا أُمَّ لَكَ! تِلْكَ صَلَاةُ أَبِي الْقَاسِمِ ۞.

١١٩٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ شَرِيكٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قُرُوخٍ، بَيَّاعُ الْأَقْتَابِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۞ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ دِينَارًا.

١١٩٣٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الصَّبْيِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ قُرُوخٍ، صَاحِبُ الْأَقْتَابِ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ۞، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ۞ أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةٌ حَتَّى تُطْعَمَ، وَلَا صُوفٌ عَلَى ظَهْرِ، وَلَا لَبَنٌ فِي ضَرْعٍ.

١١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَا عَزَّ بَنَ مَالِكٍ، أَتَى النَّبِيَّ ۞ فَقَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قُبِلْتَ، أَوْ لَمَسْتَ، أَوْ عَمَزْتَ»، قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا لَا يُكْنَى، قَالَ: «نَعَمْ»، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ.

١١٩٣٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ الشَّيْرَازِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَكَّامٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ۞ يُصَلِّي إِذْ جَاءَتْ شَاةٌ تَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَاعَاهَا حَتَّى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْحَائِطِ.

١١٩٣٨ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْمُصْبِغِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ (ح).

١١٩٣٥ - ورواه في الأوسط (١٦٩ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٠٢/٤) بعد أن نُسب له للأوسط فقط: النهي عن الثمرة في الصحيح. ورجاله ثقات.

١١٩٣٦ - ورواه أحمد (٢١٢٩ و ٢٣١٠ و ٢٤٣٣ و ٢٦١٧ و ٣٠٠٠) والبخاري (٦٨٢٤) وأبو داود (٤٣٩٨ و ٤٤٠٤).

١١٩٣٧ - قال في المجمع (٦٠/٢) وفيه عمرو بن حكيم وهو ضعيف.

١١٩٣٨ - ورواه أحمد (٢٤٣٢) والبخاري (٤٦٧ و ٣٦٥٦ و ٣٦٥٧ و ٦٧٣٨).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمْلِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بن حازم، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَغْلَى بن حَكِيمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسُهُ بِخِرْقَةٍ، فَجَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ آمَنُ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا سُدَّتْ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ».

١١٩٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بن حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بن دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَلْبَسُ الْخَزَّ فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَيْ عَنِ الْمُضْمَتِ.

١١٩٤٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بن يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا الْعَبَّاسُ بن عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَفِي بَطْنِهِ الرِّيحُ الْفَضِيحُ فَضَحَهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١١٩٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثَنَا زِيَادُ بن أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ مَالِكِ بن دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، رَفَعَهُ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَدْعُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ».

١١٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بن أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى صَاعِقَةُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، ثَنَا هَارُونُ بن مُوسَى، عَنِ الزُّبَيْرِ بن الْخُرَيْتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِئِينَ.

١١٩٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثَنَا يَحْيَى بن مُحَمَّدٍ بن السَّكَنِ، ثَنَا حَبَّانُ بن هِلَالٍ، ثَنَا هَارُونُ بن مُوسَى النَّخَوِيُّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بن الْخُرَيْتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ،

١١٩٣٩ - وانظر (١٠٨٨٨) قال في المعجم (١٤٥/٥) ورجاله ثقات.

١١٩٤٠ - قال في المعجم (٥٥/٥) وفيه مبارك أبو عمرو ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

١١٩٤١ - قال في المعجم (١٧٩/١) ورجاله موثقون.

١١٩٤٢ - ورواه أبو داود (٣٧٣٦) وقال: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس، وقال البغوي: والصحيح أنه عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً.

١١٩٤٣ - ورواه البخاري (٦٣٣٧) مطولاً.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدَّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ.

١١٩٤٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ».

١١٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الرَّاسِبِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا الْحَذَاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَسَأَلَ قَوْمَهُ: «أَمَجْنُونٌ هُوَ؟» قَالُوا: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، قَالَ: «فَعَلْتَ بِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ، فَانْظَلَقَ بِهِ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

١١٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيَّاتُ مَسْخُ الْجَنِّ كَمَا مُسِخَتْ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ».

١١٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ الدُّورَقِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ اللَّيْثِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَصَفِيَّةَ: «اشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي مِنْ حَيْثُ حَبَسْتِي».

١١٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُبِلَ لَهُ فِي صَلَاتِهِ أَنَّهُ قَدْ أَخَذَتْ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

١١٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا بِشْرُ، ثَنَا

١١٩٤٤ - ورواه أحمد (٢٢٦٠) وابن ماجه (١٨٨٠) وزاد أحمد «والسلطان ولي من لا ولي له» وفي إسنادهما الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وقد عنعنه. وقد تكلم في سهل بن عثمان وخالد الحذاء وللحديث شواهد فهو بها صحيح.

١١٩٤٥ - انظر (١١٥٥٦).

١١٩٤٦ - قال في المعجم (٤٦/٤ - ٤٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري باختصار ورجاله رجال الصحيح.

١١٩٤٩ - ورواه أبو داود (٣٢٧٤).

خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً، قَالَ: «لِتَرْكَبْ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ غَنِيٌّ عَنْ مَشْيِهَا».

١١٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَتَهَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّهُمْ﴾ ١٧ سَنَعُ الرِّبَايَةِ ﴿١٨﴾ [المعن: ١٧، ١٨]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَوْ فَعَلَ لَأَخَذَتْهُ الرِّبَايَةُ.

١١٩٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَاتِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمْ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ: وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ ظَهُورَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ: قُلْتُ: ظَهُورٌ لَا بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تَزِيرُهُ الْقُبُورُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَنَمَّ إِذْنٌ»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ.

١١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ الطَّرْسُوسِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَاءِ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسٍ مَعَهُ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ».

١١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مِنْ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أَغْلِلَمَةٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ مِنْ خَلْفِهِ.

١١٩٥٠ - ورواه أحمد (٢٣٢١) والبخاري (٤٩٥٨) والترمذي (٣٤٠٦) وقال: حسن غريب صحيح.

١١٩٥١ - ورواه البخاري (٣٦١٦) و٥٦٦٢ و٥٦٧٠.

١١٩٥٢ - ورواه البخاري (٣٩٩٥) و٤٠٤١) وفيه نسخة أحمد الثالث أحمد بن يوسف الفراء وهو خطأ.

١١٩٥٣ - ورواه البخاري (١٧٩٨) و٥٩٦٥ و٥٩٦٦) والنسائي (٢١٢/٥).

١١٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَهُ خَبِيثًا لَمْ يُعْطِهِ.

١١٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى بَعِيرٍ، فَكُلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ.

١١٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حُرِّمَ سَبْعٌ مِنَ النَّسَبِ، وَسَبْعٌ مِنَ الصُّهْرِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ.

١١٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُتَقَرُّ صَبْدُهَا، وَلَا يُلْتَفَضُّ لَقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرَّبٍ»، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِبَاعَتِنَا، قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

١١٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ أَدَمَ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ عَشْرَةٌ أَشْهُمٌ، وَقَدْ حَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهِيَ الْحِلَّةُ، وَالثَّانِي الصَّلَاةُ، وَهِيَ الْفِطْرَةُ، وَالثَّالِثُ الزَّكَاةُ، وَهِيَ الظُّهُورُ، وَالرَّابِعُ الصَّوْمُ، وَهُوَ الْجُنَّةُ، وَالْخَامِسُ الْحَجُّ، وَهُوَ الشَّرِيعَةُ، وَالسَّادِسُ الْجِهَادُ، وَهُوَ الْقَرْوُ، وَالسَّابِعُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَهُوَ الْوَقَاءُ، وَالثَّامِنُ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهِيَ الْحُجَّةُ، وَالتَّاسِعُ الْجَمَاعَةُ، وَهِيَ الْأَلْفَةُ، وَالْعَاشِرُ الطَّاعَةُ، وَهِيَ الْوُضُوءُ».

١١٩٥٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو السَّلْفِيِّ الْجَمِصِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ الْجَمِصِيِّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ الْعَائِدِ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبِيهِ».

١١٩٥٨ - ورواه في الأوسط (٧ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣٧/١) وفي إسناده حامد بن آدم مشهور بوضع الحديث.

١١٩٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أذُنِهِ الْأَنْكُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلَّفَ أَنْ يَغْقَدَ بَيْنَ شَعِيرَةٍ، وَيُعَذِّبَ، وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذَبَ حَتَّى يَنْفَعَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِعٍ».

١١٩٦١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمُهُ الْحِكْمَةَ».

١١٩٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يُطْلُفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ شِدَّةِ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ شِدَّةِ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟» فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ»، قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

١١٩٦٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ، فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلْفَضْلِ: اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْتَقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ تَغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ عَلَى هَلْوَةٍ»، يَغْنِي: عَاقِبَةُ، وَأَشَارَ إِلَى عَاقِبَةٍ.

١١٩٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مَا جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ جَهْرَنَا، وَمَا سَكَتَ سَكَّتَنَا.

١١٩٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ

١١٩٦١ - ورواه البخاري (٣٧٥٦) والترمذي (٣٩١٣) وابن ماجه (١٦٦).

١١٩٦٣ - ورواه البخاري (١٦٣٥).

خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ فَشَرِبَهُ، قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ بَصَرَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوْمِ: أَفْطَرُوا.

١١٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا الْخَلِيلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى فَاطِمَةَ، قَالُوا: هَاتِ شَيْئًا، قَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ دِرْعَكَ الْحَطِيمَةَ؟».

١١٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْغَنِيصِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ يَوْمَ النَّحْرِ، إِلَّا قَالَ: «لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ».

١١٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْسَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

١١٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ ثَابِتٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَعْيَبُ عَلَيْهِ مِنْ خُلُقٍ، وَلَا دِينَ، وَلَكِنْ أَكْرَهُ الْكُفْرَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، قَالَ: «فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «بِأُثْبَاتِ الْحَدِيثَةِ، وَطَلَفَهَا تَطْلِيمَةً».

١١٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ إِذَا بَاتَ الصَّيْتُ عَنْ صَاحِبِهِ لَيْلَةً أَنْ يَأْكُلَهُ.

١١٩٧١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عُمَرُ الْوَكِيلِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ

١١٩٦٦ - ورواه أبو داود (٢١٢٥) والنسائي (١٣٠/٦) وأبو يعلى (١/١٢٣) وله شاهد من حديث علي وتقدم (١٧٥).

١١٩٦٨ - هو في الصحيح من طريق أخرى وسيأتي.

١١٩٧٠ - قال في المعجم (٣١/٤) وفيه علي بن عاصم وهو ضعيف.

السَّامِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٩٧٢ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُهُ.

١١٩٧٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١١٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَفْضَلَ عَلَيَّ فِي نِعْمَةِ أَهْلِ وَلَا مَالٍ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامُ أَوْ الْإِيمَانُ».

١١٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنُ مِهْرَانَ النَّاقِدُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَّامٍ، ثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتَ تَزَوَّجُهَا فَرُدَّ عَلَيْنَا ابْنَتَنَا».

١١٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ فِي قَبِيئِهِ: «اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ»، وَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ فِي الدَّرْعِ، فَخَرَجَ يَقُولُ: ﴿سَيَرُّهُمْ لِمَتَّعُوا وَلَيُؤْنُوا الْكُفْرَ﴾ ١٥ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴿١٦﴾ [القدر: ٤٦].

١١٩٧٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ وَالْمُجْتَمَةِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

١١٩٧٥ - ورواه في الصغير (١٦/٢) والأوسط (٣٥٣-٣٥٤ مجمع البحرين) والبخاري (٢/٢٤٨) زوائد البزار) قال في المجموع (٢٠٣/٩) وفيه عبدالله بن تمام وهو ضعيف.

١١٩٧٦ - ورواه أحمد (٣٠٤٣) والبخاري (٣٩٥٣).

١١٩٧٧ - ورواه أحمد (١٩٨٩) و٢١٦١ و٢٦٧١ و٢٩٥٢ و٣١٤٢ والترمذي (١٨٨٥) وقال حسن صحيح وأبو داود (٣٧٠١) والنسائي (٢٤٠/٧) وابن حبان (١٣٦٣) دون النهي عن الشرب من السقاء. وروى البخاري (٥٦٢٩) وابن ماجه (٣٤٢١) وابن حبان (١٣٦٨) والحاكم (١٣٨/٤) والنهي عن الشرب من في السقاء.

١١٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنَ فِي السَّقَاءِ، وَعَنْ أَنْ يَنْتَفَسَ فِي الْإِنَاءِ.

١١٩٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَفُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِ كُلِّ أَسْوَدَ بِهِمْ، فَأَقْتُلُوا الْمَعْبَةَ مِنَ الْكِلَابِ، فَإِنَّهَا الْمَلْعُونَةُ مِنَ الْجِنِّ».

١١٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكْرِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يَلْقَ الْعَدُوَّ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخْرَهُ حَتَّى يَهْبِ الرِّيحُ، وَيَكُونَ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ، وَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَجْوَلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

١١٩٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَّغَانِيُّ طغتك، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ مِنَ اللَّحْمِ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ فَأَخَذَنِي شَهْوَتِي فَحَرَمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرَّمُوا مَا آخَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَقْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ ٧٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَّالًا طَيِّبًا [المائدة: ٨٧].

١١٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْرَمَ، ثَنَا رَوْحٌ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ النَّقِيرَ وَالْمَرْقَتَ وَالذُّبَاءَ وَالْجَرَّ وَالْحَتَمَ.

١١٩٧٨ - هو هكذا في رواية الحاكم المتقدمة.

١١٩٧٩ - ورواه أبو يعلى (٢/١٢٣) والمصنف في الأوسط (١٥٩ مجمع البحرين) قال في المجمع (٤٣/٤) وإسناده حسن.

١١٩٨٠ - ورواه في الأوسط (٢٣٢ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣٢٦/٥) وفيه عثمان بن سعد وثقه أبو نعيم وضعفه النسائي وغيره، وبقي رجاله ثقات. قلت: هو ضعيف.

١١٩٨١ - ورواه الترمذي (٥٠٤١) والطبري في تفسيره (١٢٣٥٠) وقال الترمذي: حسن غريب وانظر ما قبله.

١١٩٨٣ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَرَّة، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ قَدْ وَسَّمَهُ فِي وَجْهِهِ بِالنَّارِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْمَيْسَمُ يَا عَبَّاسُ؟» قَالَ: مَيْسَمٌ كُنَّا نَسِمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: «لَا تَسِمُوا بِالْحَرِيقِ».

١١٩٨٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُثَلِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلَدَتْ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَتُكْثِرُ الْوَقِيعَةَ فِيهِ، فَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَضِرْ أَنْ قَامَ إِلَى الْمِغُولِ فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلَهَا، فَأَصْبَحَ طِفْلُهَا بَيْنَ رِجْلَيْهَا مُلْطَحِينَ بِالْدَّمِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ فَجَمَعَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا عَلَيْهِ حَقٌّ فَعَلَ مَا فَعَلَ لَمَّا قَامَ»، فَأُتِيَ الْأَعْمَى يَقُولُونَ، فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ صَاحِبُهَا وَهِيَ أُمٌّ وَلَدِي وَلِي مِنْهَا اثْنَانِ مِثْلُ اللَّوْلُوتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بِي لَرَفِيقَةً لَطِيفَةً، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ تَذْكُرُكَ فَتُسَبِّحُ، فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، فَلَمَّا كَانَتِ الْبَارِحَةَ ذَكَرْنَاكَ وَوَقَعْتَ فِيكَ فَلَمْ أَضِرْ أَنْ قُمْتُ إِلَى الْمِغُولِ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ اتَّكَأْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلْتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ».

١١٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ خَمَرُنَا يَوْمَئِذٍ الْقَضِيحَ، وَحُرِّمَتْ يَوْمَ حُرِّمَتْ وَمَا هِيَ إِلَّا قَضِيحُكُمْ.

١١٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، ثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ.

١١٩٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

١١٩٨٤ - ورواه أبو داود (٤٣٣٩) والنسائي (١٠٧/٧ - ١٠٨) وفي المخطوطة طفيلها وابنين.

١١٩٨٥ - قال في المعجم (٥٥/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١١٩٨٦ - انظر (١١٣١٦).

١١٩٨٧ - رواه عبد الرزاق (٢٠٤٣٣) وتقدم (١١٨٤٧).

١١٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

١١٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَأَخْرَجَ فُلَانًا.

١١٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرِجُوا الْمُخَنَّثِينَ مِنْ بُيُوتِكُمْ» قَالَ: وَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَنَّثًا. وَأَخْرَجَ عُمَرُ مُحَنَّثًا.

١١٩٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دِيَّةُ الْمُكَاتِبِ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَّةُ الْحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقِيَ مِنْهُ دِيَّةُ الْعَبْدِ».

١١٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ الْحَرِيرِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْمُكَاتِبِ أَنْ يُؤَدَّى بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَّةُ الْحُرِّ.

١١٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُكَاتِبًا رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يُؤَدَّى مَا أَدَّى مِنْ مُكَاتِبِهِ دِيَّةُ الْحُرِّ وَمَا لَمْ يَزِدْ دِيَّةَ عَبْدٍ».

١١٩٩٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّشِيطِيُّ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دِيَّةُ الْمُكَاتِبِ قَدْرَ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَّةُ الْحُرِّ، وَمَا رَقِيَ مِنْهُ دِيَّةُ الْمَمْلُوكِ».

١١٩٩٠ - ورواه أحمد (١٩٨٢ و ٢٠٠٦ و ٢١٢٣) والبخاري (٥٨٨٦) وعبدالرزاق (٢٠٤٣٤).

١١٩٩١ - ورواه أحمد (١٩٤٤ و ١٩٨٤ و ٢٦٦٠ و ٣٤٢٣ و ٣٤٨٩) وعبدالرزاق (١٥٧٣١) وأبو داود (٤٥٥٧) والنسائي (٤٥/٨ و ٤٦-٤٥ و ٤٦) والترمذي (١٢٧٧) وحسنه. والبيهقي (٣٢٩/١٠) والمصنف في مسند الشاميين (٢٨١٥).

١١٩٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَحْسِبُهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ نَفْسَهُ أَوْ وَلَدَهُ فَلْيَذْبَحْ كَبْشًا، ثُمَّ تَلَا ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

١١٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ نَيْسَةً.

١١٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ فَلَوْ كُنْتُ مَفْضَلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ».

١١٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَغْقُوبَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: غَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَ إِخْرَامِهِ بِالتَّغْيِيمِ وَهُوَ مُخْرِمٌ.

١١٩٩٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْأَسْبَاطِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَاتِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْبَاطِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خُطِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ بَنَاتِهِ أَتَى الْخِذْرَ، فَقَالَ: «إِنَّ فُلَانًا يَخْطُبُ فُلَانَةً»، فَإِنْ طَعَنْتَ فِي الْحَائِطِ لَمْ يَزُوجْهَا، وَإِنْ لَمْ تَطْعَنْ فِي الْجِدَارِ أَنْكَحَهَا.

١١٩٩٥ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٥٩٠/٥) وَتَقَدَّمَ (١١٤٣).

١١٩٩٦ - وَرَوَاهُ فِي الْأَوْسَطِ (١٦٩ مجمع البحرين) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٠٥/٤) وَرَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

١١٩٩٧ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٥٣/٤) وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ثَقَّةٌ مَأْمُونٌ وَرَفَعَ مِنْ شَأْنِهِ وَضَعْفُهُ أَحْمَدٌ وَغَيْرُهُ. قُلْتُ: وَهَذَا تَعْلِيلٌ قَاصِرٌ لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ مَنْصُورٍ تَابِعَهُ وَمِنْ طَرِيقِهِ رَوَاهُ أَيْضًا أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ فِي الْفَوَائِدِ الْمُنْتَخِبَةِ (١/١٠٣) وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي الْمُسْنَدِ (١/٧١) الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةِ النُّسْخَةُ الْمُسْنَدَةُ وَالْبَيْهَقِيُّ (١٧٧/٦) وَفِي إِسْنَادِهِ سَعِيدُ بْنُ يُونُسَ وَهُوَ ضَعِيفٌ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ. وَمَعَ هَذَا حَسَنَ الْحَافِظِ إِسْنَادُهُ فِي الْفَتْحِ (٢١٤/٥).

١١٩٩٩ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٧٨/٤) وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ وَقَدْ وَثَّقَ فِيهِ ضَعْفَهُ.

١٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمِ الْبَغَوِيِّ، قَالُوا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زُبَيْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جِئَ زَوْجَ فَاطِمَةَ، قَالَ: «يَا عَلِيُّ لَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تُقَدِّمَ لَهُمْ شَيْئًا»، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا لِي شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعِطْهَا دِرْعَكَ الْحُطَيْبَةِ».

١٢٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جُوتَى الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الدَّمَارِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ نِكَاحَ بَكْرٍ وَتَبَّ أَنْكَحَهُمَا أَبُوهُمَا كَارِهَتَيْنِ.

١٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوْنٍ الزُّبَايْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. اسْمُ أَبِي عَزَّةَ الْحَكَمُ بْنُ طَهْمَانَ.

١٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوْنٍ الزُّبَايْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُ فَحْلَانِ فَاغْتَلَمَا، فَأَدْخَلَهُمَا حَائِطًا فَسَدَّ عَلَيْهِمَا الْبَابَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَرَادَ أَنْ يَدْعُو لَهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ وَمَعَهُ نَقَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ فِي حَاجَةٍ، وَإِنَّ فَحْلَيْنِ لِي اغْتَلَمَا فَأَدْخَلْتُهُمَا حَائِطًا، وَسَدَدْتَ الْبَابَ عَلَيْهِمَا، فَأَجِبْ أَنْ تَدْعُو لِي أَنْ يُسَخَّرَهُمَا اللَّهُ لِي، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا مَعَنَا»، فَذَهَبَ حَتَّى أَتَى الْبَابَ، فَقَالَ: «افْتَحْ»، فَأَشْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «افْتَحْ»، فَفَتَحَ الْبَابَ فَإِذَا أَحَدُ الْفَحْلَيْنِ قَرِيبٌ مِنَ الْبَابِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّتِي بِسْنِيءٍ أَشَدُّ بِهِ رَأْسُهُ، وَأَمْكِنُكَ مِنْهُ»، فَجَاءَ بِحِطَامٍ فَشَدَّ بِهِ رَأْسَهُ، وَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى أَقْصَى الْحَائِطِ إِلَى الْفَحْلِ الْآخَرِ، فَلَمَّا رَأَهُ وَقَعَ لَهُ سَاجِدًا، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: «الَّتِي بِسْنِيءٍ أَشَدُّ بِهِ رَأْسُهُ»، فَشَدَّ رَأْسَهُ وَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَلْيَنْهَمَا

١٢٠٠١ - قال في المجمع (٢٧٩/٤) وفيه إسحاق بن إبراهيم بن جوتي الصنعاني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت هو مترجم في اللسان (٣٤٤/١).

١٢٠٠٢ - انظر ما بعده.

١٢٠٠٣ - قال في المجمع (٥/٩) وفيه أبو عزة الدباغ وثقه ابن حبان واسمه الحكم بن طهمان وبقية رجاله ثقات وقال ابن كثير في الشمايل (ص ٢٦١) هذا إسناد غريب ومتن غريب.

لا يَفْصِيَانِكَ»، فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَيْنِ فَخَلَيْنِ (*) لَا يَغْفِلَانِ سَجْدًا لَكَ أَفَلَا نَسْجُدُ لَكَ؟ قَالَ: «لَا أَمُرُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، وَلَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا يَسْجُدُ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا».

١٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّلَقَانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَتِيرٍ الْبُصْرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قالا: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّغْفَرِ الْأَوَّلِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْبِمْتَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالصَّغْفَرِ بَيْنَ السَّوَارِي».

١٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ التَّرْسِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَوَاتٍ وَسَكَتٍ فِي صَلَوَاتٍ، فَتَنَحَّنَ نَفْرًا فِيمَا قَرَأَ فِيهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَتَسَكَّطَ فِيمَا سَكَتَ فِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَلَعَلَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي نَفْسِهِ فَغَضِبَ، وَقَالَ: أَيُّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَيُّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

١٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بِشْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ.

١٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، ثنا أَبُو ظَفَرٍ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، ثنا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الْأَوَّلُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، فَجَاءَ الثَّانِي، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَجَاءَ الثَّالِثُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ

(*) كذا في المخطوطة هذين محلين.

١٢٠٠٤ - ورواه في الأوسط (٦٦-٦٧ مجمع البحرين) قال في المجمع (٩٢/٢) وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٨٩٥).

١٢٠٠٧ - ورواه في الأوسط (٢٦٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣٣/٨) وفيه نافع بن هرمز وهو ضعيف جداً.

عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمْ»، وَأَبُو الْفَتَى جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَلَمْ تَزِدْ ابْنِي شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَجَدْنَا لَهُ مِنْ زِيَادَةٍ فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ مِثْلَ مَا قَالَ».

١٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ السَّرْحَسِيِّ، ثَنَا أَبُو الصَّبَاحِ عَبْدِ الْغَفُورِ بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ يَتَّهَبُ».

وَقَالَ: «لَا شِفَارَ فِي الْإِسْلَامِ». وَالشُّغَارُ: أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَتَانِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى بِغَيْرِ صَدَاقٍ.

١٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا عَبْدُ الْغَفُورِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: الْخِثَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، وَمَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ.

١٢٠١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا عَبْدُ الْغَفُورِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ».

١٢٠١١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا عَبْدُ الْغَفُورِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَطْلُبُ الْحَاجَةَ فَيُزَوِّيهَا اللَّهُ عَنْهُ، لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ، فَيَتَّبِعُ النَّاسَ ظَالِمًا لَهُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ شَبَّعَنِي؟».

١٢٠٠٨ - قال في المجمع (٢٦٧/٤) وفيه أبو الصباح عبدالغفور وهو متروك.
١٢٠٠٩ - ورواه البيهقي (٣٢٥/٨) من طريق أخرى عن ابن عباس وانظر (١١٥٩٠) وانظر ما قبله وما بعده.

١٢٠١٠ - انظر ما بعده.

١٢٠١١ - في إسناده عبدالغفور أبو الصباح وهو متروك كذا في المجمع وحكم شيخنا عليه بالوضع. وذلك لأن أبا الصباح عبدالغفور قال ابن حبان في كتاب المجروحين (١٤٨/٢) كان ممن يضع الحديث على الثقات على كعب وغيره لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب، وقال البخاري: تركوه. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال ابن عدي: ضعيف منكر الحديث. وخلف بن عبد الحميد قال أحمد لا أعرفه.

١٢٠١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْقُرَّاءِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا كَانَ حَلَالًا: الصَّائِمُ، وَالْمُتَسَحِّرُ، وَالْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٢٠١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمَزَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْجَنْصِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَبْدِ الْغُفُورِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بُوشَكَ أَنْ تَرَوْا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ يَسْمَعُ أَحَدُهُمُ الْحَدِيثَ، فَيُفْشِيهِ عَلَى غَيْرِهِ، فَيَبْصُدُ النَّاسَ عَنْ اسْتِمَاعِهِ مِنْ صَاحِبِهِ الَّذِي يُحَدِّثُ بِهِ».

١٢٠١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمِطِيُّ الْعَدَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَؤَزِّي، ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَبَدَنِي بِأَشَدِّ الْعَرَبِ أَلْسِنًا وَأَقْرَعًا بَنِي قَبِيلَةِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ».

١٢٠١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَلَابِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْءٌ لَا يُرَدُّ، قَالَ: «نَعَمْ، تَقُولُ: أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْأَعْلَى الْأَعَزَّ الْأَجَلِّ الْأَكْرَمِ».

١٢٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ اغْتَسَلَا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ، وَتَوَضَّيَا جَمِيعًا لِلصَّلَاةِ.

١٢٠١٢ - قال في المعجم (١٥١/٣) رواه البزار (٩٧٥ زوائد البزار) والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن عصىمة عن أبي الصباح وهما مجهولان. وقال البزار: لا نحفظه إلا بهذا الإسناد، وابن عصىمة وأبو الصباح ليسا بالمشهورين. قلت: تقدم أن أبا الصباح عبدالغفور معلوم بالوضع. ولذا أورده شيخنا في الموضوعات انظر سلسلة الضعيفة (٩٢/٢ - ٩٣).

١٢٠١٣ - قال في المعجم (١٨٠/١) وفيه عبدالغفور أبو الصباح وقد أجمعوا على ضعفه. قلت: رمي بالوضع كما تقدم.

١٢٠١٤ - قال في المعجم (٣٥/١٠) وفيه جماعة لم أعرفهم. وانظر الضعيفة (٣٠٦١).

١٢٠١٥ - قال في المعجم (١٥٦/١٠) بعد أن نسب إلى الأوسط أيضاً: وفيه من لم أعرفهم.

١٢٠١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوسِ بْنِ كَامِلٍ، أَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ،
ثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ الْجُنُبَ، وَلَا الْمُضْمَحَّ بِالْخُلُوقِ
يَخْتِيرُ حَتَّى يَغْتَسِلَ».

١٢٠١٨ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو سُفْيَانَ
الْعَنَوِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ الْقَنَازِ، عَنْ
عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ الْكَلَامَ لِمُوسَى، وَالْخَلَّةَ لِإِبْرَاهِيمَ،
وَالنَّظَرَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ.

١٢٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ».

١٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ
هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عِيسَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ لَمَّا جَاءَ
نَعْمِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَوَضَعَ عَبْدُ اللَّهِ
وَمُحَمَّدُ ابْنِي جَعْفَرٍ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ اسْتَشْهَدَ
جَعْفَرًا، وَأَنَّ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْجَنَّةِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ
جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ».

١٢٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا شَيْبُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ
عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]، قَالَ: مَنْ نَبِيٍّ إِلَى
نَبِيٍّ حَتَّى أُخْرِجَتْ نَبِيًّا.

١٢٠١٧ - قال في المجمع (٢٧٥/١) وفيه يوسف بن خالد السمتي قال فيه ابن معين: كذاب خبيث
عدو الله.

١٢٠١٨ - انظر (١١٩١٤) والضعيفة (٣٠٤٨).

١٢٠١٩ - تقدم (١١٦٩١) وأبان بن أبي عباس متروك وزيد بن صبيح مجهول وأبو بلال الأشعري
ضعيف، ولم يتعرض الحافظ الهيثمي لهذا الإسناد.

١٢٠٢٠ - قال في المجمع (٢٧٣/٩) وفيه عمر بن هارون وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات.
قلت: قال الحافظ في التقریب متروك.

١٢٠٢١ - ورواه البزار (٢٢٤٢) قال في المجمع (٨٦/٧) ورجالهما رجال الصحيح غير شبيب بن بشر
وهو ثقة.

١٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ شَيْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَلَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا تَوْرٌ مَغْطَى، قَالَ: «مَنْ صَنَعَ هَذَا؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ».

١٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ، عَنْ طَاوُسٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِضَبَاعَةَ: «حُجْبِي وَاشْتَرِطِي وَقُولِي إِنَّ مَجْلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

١٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ الْجُدِّيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنُصْفِ دِينَارٍ.

١٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَائِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا خَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَةِ وَالْخَالَةِ، وَبَيْنَ الْعَمَتَيْنِ وَالْخَالَتَيْنِ.

١٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَهُمَا صَائِمَتَانِ، ثُمَّ خَرَجَ فَرَجَعَ وَهُمَا تَاكُلَانِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَكُونَا صَائِمَتَيْنِ؟» قَالَتَا: بَلَى، وَلَكِنْ أَهْدَيْ لَنَا هَذَا الطَّعَامَ فَأَعْجَبَنَا فَأَكَلْنَا مِنْهُ، قَالَ: «صُومُوا يَوْمًا مَكَانَهُ».

١٢٠٢٢ - انظر (١١٠٥٨٧).

١٢٠٢٦ - ورواه أحمد (١٨٧٨) و (٣٥٣٠) وأبو داود (٢٠٥٣) والترمذي (١١٣٤) وقال: حسن صحيح.

١٢٠٢٧ - ورواه النسائي في الكبرى (٣٣٠١) من طريق المعافى به، وقال: هذا الحديث منكر.

١٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَوْمَ بَدْرٍ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] فِي قَطِيفَةٍ حُمْرَاءَ فَقَدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١].

١٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشَجِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، قَالَ: فِي قَطِيفَةٍ حُمْرَاءَ فَقَدُوهَا يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالُوا: أَخَذَهَا، فَتَزَلَّتْ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١].

١٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي النَّسَاءِ: «تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تُحْرِمُ وَتَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ».

١٢٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرُقِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، قَالَا: ثَنَا عَنَابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ الْفُقَرَاءَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا: إِنَّ الْأَغْنِيَاءَ يَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَلَهُمْ أَمْوَالٌ فَيَتَصَدَّقُونَ مِنْهَا، وَيُعْتِقُونَ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ».

١٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَيْكَ مَعَاذُكَ﴾ [النقص: ٨٥]، قَالَ: مَعَاذُكَ مِنَ الْجَنَّةِ.

١٢٠٢٨ - ورواه أبو داود (٣٩٥٢) والترمذي (٤٠٩٦) وقال: حسن غريب ورواه الطبري في تفسيره (٨١٣٦) و (٨١٣٨) و (٨١٣٩) و (٨١٤٠).

١٢٠٣٠ - ورواه أحمد (٣٤٣٥) وأبو داود (١٧٢٨) والترمذي (٩٥٢) وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

١٢٠٣١ - ورواه الترمذي (٤٠٨) وقال: حسن غريب والنسائي (٧٨/٣).

١٢٠٣٢ - قال في المجمع (٨٨/٧) ورجاله رجال الصحيح غير خصيف وهو ثقة وفيه ضعف. وسيأتي من طريق أخرى (١٢٢٦٨).

١٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّي، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْخَرَانِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى بْنِ لَهْيَعَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النَّسَاءِ».

١٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]، قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَذَلِكَ يَوْمُ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَأَدَمَ: قُمْ فَأَبْعَثْ مِنْ دُرَيْتِكَ بَعْنًا إِلَى النَّارِ، فَقَالَ: مِنْ كُمْ يَا رَبُّ؟ قَالَ: مِنْ أَلْفٍ نِسْعٍ وَائْتِ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَتَنْجُو وَاحِدًا»، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَاعْرِفَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَبْصَرَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ: «إِنَّ بَنِي آدَمَ كَثِيرٌ، وَإِنَّ بَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِنْ وَلَدِ آدَمَ، وَإِنَّهُ لَا يَمُوتُ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى يَرْتَهُ لِيُصْلِبَهُ أَلْفُ رَجُلٍ وَفِيهِمْ وَفِي أَشْبَاهِهِمْ جَنَّةٌ لَكُمْ».

١٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَنَسٍ بْنُ مَالِكٍ الدَّمَشَقِيُّ، وَأَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَوِيُّ الصُّورِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، قَالُوا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا عِرَاكُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ صُبَيْحِ الْمُرِّي، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ

١٢٠٣٣ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٦/٤ - ٩٧) والبيهقي في سننه (١٦٢/٦) ثم نقل قول الدارقطني: لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان. وقال في المجمع (٢/٧) وفيه عيسى بن لهيعة وهو ضعيف. فالحديث ضعيف من أجلهما.
١٢٠٣٤ - قال في المجمع (١٣٠/٧) وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو ضعيف. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٤٠٩).

١٢٠٣٥ - ورواه في الأوسط (١٠٨ - ١٠٩ مجمع البحرين) والبخاري (٧٩٠ زوائد البزار) وأبو القاسم المهراني في الفوائد المتخبة (١/٢٦/٣) والخطيب (٥٧/٥) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٥٠) وابن عساكر (٢١٦/١) و١/٥٠٣/٨ و١/٢٦٣/١١ و٢/١٥٩/٥ و١٦ - ٢٥ - ٢ من طريق عراك بن خالد به. قال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.
وقال المهراني: غريب تفرد به عثمان بن عطاء. قلت: بل تابع عراك بن خالد محمد بن عبد الرحمن بن طلحة عند ابن عدي (٢٢٠٠/٦) فقول المهراني أولى.
وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣٦/٣ - ٢٣٧) وأقره السيوطي في اللآلي المصنوعة (٤٣٨/٢) وأورده الصغاني في الدر المنثور (١٦). ورواه أيضاً المصنف في مسند الشاميين (٢٤٠٨).

الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا غَزَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِابْنَتِهِ رُفَيْةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ دَفَنُ النَّبَاتِ مِنَ الْمُكْرَمَاتِ».

١٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

١٢٠٣٦ - ورواه الترمذي (٣٦٤١) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي أخبرنا الوليد بن مسلم أخبرنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة به فذكره. وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم.

ورواه الحاكم في المستدرک (٣١٦/١ - ٣١٧) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي به. وقال: صحيح على شرط الشيخين. فتعقبه الذهبي بقوله: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً فقد حيرني والله جودة سنده إلخ.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٨/٢) من طريق الطبراني وقال: هذا حديث لا يصح ومحمد بن إبراهيم مجروح وأبو صالح لا نعلمه إلا إسحاق بن نجیح وهو متروك. ثم أورده من طريق الدارقطني في الأفراد حدثنا محمد بن الحسن بن محمد المقرئ ثنا الفضل بن محمد العطار ثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فذكره. ثم قال الدارقطني: تفرد به هشام عن الوليد.

ثم ذكر ابن الجوزي أقوال علماء النقد في الوليد ثم قال وأنا لا أنهم به إلا النقاش شيخ الدارقطني الخ. وقال الحافظ كما في تنزيه الشريعة (١١٢/٢) أما قول الدارقطني تفرد به هشام عن الوليد فليس كذلك، بل تابعه عليه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ومن طريقه أخرجه الترمذي، وسليمان وإن تكلم فيه أخرج له البخاري.

قال الذهبي (٢١٣/٢) لو لم يذكره العقيلي في الضعفاء لما ذكرته، فإنه ثقة مطلقاً.

ثم ساق له الذهبي هذا الحديث، وقال عقبه: حديث منكر جداً، فلعل سليمان شبه له وأدخل عليه كما قال أبو حاتم لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم انتهى وقال في اللسان: لعل الوليد دلّسه على ابن جريج، فقد ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي أنه روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار انتهى. قلت: وفي الحديث علل:

الأولى: عن ابن جريج وهو مدلس. قال السخاوي: قال المنذري (١٧٨/٣) طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جداً. والحق أنه ليست له علة إلا أنه عن ابن جريج عن عطاء بالنعنة أفاده شيخنا يعني ابن حجر.

الثانية: الوليد بن مسلم وقد علق عبد الرحمن اليماني على نقل ابن الجوزي لأقوال علماء النقل فيه فقال: يعني فلعل ابن جريج إنما رواه عن رجل عن عطاء وعكرمة فأسقط الوليد الرجل وجعله عن عطاء وعكرمة فتكون البلية من ذلك الرجل.

الثالثة: سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال الحافظ في التهذيب (٢٠٨/٤) قال يعقوب بن سفيان: كان صحيح الكتاب إلا أنه كان يحول، فإن وقع شيء فمن النقل. فعلق عليه عبد الرحمن اليماني في تعليقه على الفوائد المجموعة (ص ٤٢) يعني أن أصول كتبه كانت صحيحة ولكنه كان يتتقى منها أحاديث يكتبها في أجزاء، ثم يحدث عن تلك الأجزاء، فقد يقع له خطأ عند التحويل فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأ فيحدث به، وأحسب بلية هذا الخبر من ذلك، كأنه كان في أصل سليمان خبر آخر «ثنا الوليد ثنا ابن جريج» وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج فانتقل نظره عند النقل =

إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيَّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقُرْآنُ يَنْقَلِتُ مِنْ صَدْرِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْلَمْتُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ وَيَنْفَعُ مَنْ عَلَّمْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: «صَلِّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الرِّكَعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ ﴿حَمْدُ﴾ الدُّخَانِ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ ﴿الْعَمَّ نَزِيلٌ﴾ السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ ﴿تَبَارَكَ﴾ الْمُفْصَلِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الشَّهَادَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَائْتِنِ عَلَيْهِ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّينَ وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي وَارْحَمْنِي مِنْ أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا يَغْنِينِي، وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِّعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَتَوَرُّعِكَ أَنْ تَلْتَزِمَ قَلْبِي حُبَّ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تُتَوَرَّعَ بِالْكِتَابِ بَصَرِي، وَتُظَلِّقَ بِهِ لِسَانِي، وَتُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَتُسَرِّحَ بِهِ صَدْرِي، وَتُسْتَعْمِلَ بِهِ بَدَنِي، وَتُقَوِّمَنِي عَلَى ذَلِكَ، وَتُعَيِّنَنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعَيِّنُنِي عَلَى الْخَيْرِ غَيْرُكَ، وَلَا يُوقِنُ لَهُ إِلَّا أَنْتَ، فافْعَلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا تَحْفَظُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ»، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَبْعٍ جُمُعٍ فَأَخْبَرَهُ بِحِفْظِهِ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُؤْمِنٌ وَرَبُّ الْكُفَّةِ عَلَّمَ أَبَا حَسَنِ عِلْمَ أَبَا حَسَنِ».

١٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ النَّخْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فَعَنِمُوا وَفِيهِمْ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي لَسْتُ

= من سند الخبر الأول إلى سند الثاني فتركب هذا الخبر على ذلك السند، وكان هذا إنما اتفق له أخيراً فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم منه ذاك الجزء، ولو سمعه أحدهم لنبهه ليراجع الأصل.

قلت: قال الشوكاني بعد أن نقل تصحيح الحاكم له: ولم تركز النفس إلى مثل هذا من الحاكم، وأما سند الطبراني فيه إسحاق بن نجيع كذبوه ومحمد بن إبراهيم القرشي مجروح كما قال ابن الجوزي. وفي المخطوطة حدثني أبو صالح وعكرمة والحديث رواه أيضاً ابن أبي عاصم في الدعاء وابن مردويه في التفسير كما في النكت الظراف (٩١/٥) وانظر الضعيفة (٣٣٧٤).

١٢٠٣٧ - قال في مجمع الزوائد (٢١٠/٦) ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. ورواه البيهقي في دلائل النبوة كما قال ابن كثير في السيرة (٥٩٦/٣ - ٥٩٧) من طريق النسائي أيضاً. قلت: في إسناده علي بن الحسين بن واقد وسيأتي كلام صاحب المجمع عليه في الحديث بعده. وفي رواية فاطمة (بحلية أو الفيتكم بالحدائق).

مِنْهُمْ، عَشِثْتُ امْرَأَةً فَلَحِقْتُهَا فَدَعُونِي أَنْظُرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ اصْنَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، فَإِذَا امْرَأَةٌ طَوِيلَةٌ أَدْمَاءُ فَقَالَ لَهَا: اسْلَمِي خُبَيْشُ قَبْلَ نَفَادِ الْعَيْشِ.

أَرَأَيْتَ لَوْ تَبِعْتُكُمْ فَلَحِقْتُكُمْ بِجَنِيَةٍ أَوْ أَنْزَلْتُكُمْ بِالْحَوَانِقِ
أَمَا كَانَ حَقٌّ أَنْ يَنْوَلَ عَاشِقٌ تَكْلَفَ إِذْلَاجِ السُّرَى وَالْوَدَائِقِ

قَالَتْ: نَعَمْ، فَدَيْتُكَ، قَالَ: فَقَدَّمُوهُ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَجَاءَتْ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ فَشَقِيقَتْ شَهَقَةً، أَوْ شَهَقَتَيْنِ، ثُمَّ مَاتَتْ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَجِيمٌ».

١٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْقَاسِمِ الصَّيْدَلَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّخَوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ نَشَدْتُكَ اللَّهَ وَالرَّحِمَ، قَدْ أَكَلْنَا الْعُلْهَرَ، يَغْنِي الْوَبْرَ وَالْدَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكْبَرُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضُرُّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦].

١٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّخَوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَلْفٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

١٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِرِ الْخُزَاعِيُّ الْمُرُوزِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُرُوزِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّخَوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُجْمَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] أَنَّهَا آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٠٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَّالُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ

١٢٠٣٨ - قال في المجمع (٧٣/٧) وفيه علي بن الحسين بن واقد وثقه النسائي وغيره وضعفه أبو حاتم. انظر ما بعده.

١٢٠٣٩ - قال في المجمع (١٧٧/٦) ورجاله رجال الصحيح غير يزيد النخوي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وكلاهما ثقة. انظر ما قبله.

١٢٠٤٠ - قال في المجمع (٣٢٤/٦) ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات. وسيأتي.

١٢٠٤١ - ورواه ابن ماجه (٢٢٢٣) ونسبه ابن كثير في تفسيره (٤٨٣/٤) إلى النسائي أيضاً. قال في الزوائد: إسناده حسن لأن محمد بن عقيل - الراوي عند ابن ماجه عن علي - وعلي بن الحسين مختلف فيهما وباقي رجال الإسناد ثقات.

الْحَكَم، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ التَّحَوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَتِلْكَ لَآئِمَاتُ الَّذِينَ﴾ [المطففين: ١] فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ.

١٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُثَنَّبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷻ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، ﴿وَرَأَيْتَ الْكَافِرِينَ يَدْعُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [فَسَبَّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُمْ كَانَ تَوَّابًا] [النصر: ٣، ٢] عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي فِي الْمُؤْمِنِينَ الْجِهَادُ»، قَالَ: عَلَامَ نُجَاهِدُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ آمَنَّا؟ [قَالَ]: «عَلَى الْإِحْدَاثِ فِي الدِّينِ إِذَا مَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ وَلَا رَأْيَ فِي الدِّينِ، إِنَّمَا الدِّينُ مِنَ الرَّبِّ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ»، قَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَرَضَ لَنَا أَمْرٌ لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَمْ يُخَصَّصْ فِيهِ سُنَّةٌ مِنَّا؟ قَالَ: «تَجْعَلُونَهُ شُورَى بَيْنَ الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَقْضُونَهُ بِرَأْيِ خَاصَّةٍ، فَلَوْ كُنْتُ مُسْتَخْلِفًا أَحَدًا لَمْ يَكُنْ أَحَقُّ بِهِ مِنَّا لِقَدَمِكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَرَابَتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصِهْرِكَ وَعِنْدَكَ سِبْطُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَبْلَ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ بَلَاءِ أَبِي طَالِبٍ إِنِّي، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ وَأَنَا حَرِيصٌ عَلَى أَنْ أُرْعَى لَهُ فِي وَلَدِهِ».

١٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُثَنَّبِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ لِي يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ أُخْرِجْتُ عَنِ الشَّهَادَةِ وَاسْتُشْهِدَ مِنِّي اسْتُشْهِدْ: «إِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ، قَالَ كَيْفَ صَبْرُكَ إِذَا خَصَبَتْ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ؟ وَأَهْوَى يَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ: أَمَا بَيِّنْتَ مَا بَيَّنْتَ فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَوَاطِنِ الصَّبْرِ، وَلَكِنْ هُوَ مِنْ مَوَاطِنِ الْبُشْرَى وَالْكَرَامَةِ».

١٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ

١٢٠٤٢ - قال في المعجم (١٨٠/١) وفيه عبدالله بن كيسان قال البخاري: منكر الحديث. وفي رواية فاطمة (فسبحان ربي وبحمده واستغفره). ولم تمض سنة بدل ولم تخصص فيه سنة.

١٢٠٤٣ - قال في المعجم (١٣٨/٩) وفيه عبدالله بن كيسان وهو ضعيف.

١٢٠٤٤ - انظر (١١٦٧٤) و (١١٨٠٢) و (١١٨٠٣) وفيه هنا مبارك بن أبي حمزة مجهول ضعيف وحماد بن عبدالرحمن الكلبي ضعيف. وانظر الضعيفة (١٩٣٧).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ، ثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ الرُّبَيْدِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَيَّ الْأُضْحَى، وَلَمْ يَكُتُبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضُّحَى،
وَلَمْ تُؤْمَرُوا».

١٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ
عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ
الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَاقَرُونَ إِلَيْهِ، فَتَنَافَرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ يَرْعُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِمْ﴾ [النساء: ٦٠]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا حِسَابَنَا﴾.

١٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَخْرِ الْهَجِيمِيُّ، ثَنَا
سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّي، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ عَرَبِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الذَّهَبِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

١٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ أَبُو أُمَيَّةَ
الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ يَأْتَةَ رَحْمَةً، رَحْمَةً وَنَهَا قَسَمَهَا
بَيْنَ الْخَلَائِقِ، وَنَسَمَةً وَتَسْمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْحَافِي أَوْلَى بِصَدْرِ الطَّرِيقِ مِنَ الْمُتَعَلِّ».

١٢٠٤٥ - قال في المجمع (٦/٧) ورجاله رجال الصحيح وانظر المسند الصحيح من أسباب النزول
(ص ٧٩).

١٢٠٤٦ - ورواه أبو يعلى (١/١٣٧) والمصنف في الصغير (١/١١٥) والأوسط (٣٩٠) مجمع البحرين
وفيها بنفس هذا الإسناد. قال في المجمع (٧٧/٥) وفيه - أي إسناد أبي يعلى - محمد بن
يحيى بن أبي سمينة وقد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما وفيه كلام لا يضر وبقية رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث أم سلمة في الصحيح.

١٢٠٤٧ - قال في المجمع (٢١٤/١٠) بعد أن نسب إلى البزار أيضاً: وإسناده حسن.

١٢٠٤٨ - قال في المجمع (١٠٩/٨) وفيه ابن لهيعة ويحيى بن عثمان بن صالح وحديثهما حسن وفيهما
ضعف. قلت: يحيى توبع وابن لهيعة ضعيف لأن من روى عنه ليسوا من العبادلة.

١٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُنِيبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَقْبَلَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَاعْتَمَرَ، فَلَمَّا هَبَطَ مِنْ نَبِيَّةِ عُشْفَانَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْتَبْدُوا إِلَى الْعَقَبَةِ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكُمْ، فَذَهَبَ فَتَزَلَّ عَلَى قَبْرِ أُمِّهِ، فَتَنَاجَى رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ إِنَّهُ بَكَى فَاشْتَدَّ بَكَاءُهُ، وَبَكَى هَؤُلَاءِ لِبَكَائِهِ، وَقَالُوا: مَا بَكَى نَبِيُّ اللَّهِ بِهَذَا الْمَكَانِ إِلَّا وَقَدْ أَخَذَتْ فِي أُمَّتِهِ شَيْئًا لَا يُطِيقُهُ، فَلَمَّا بَكَى هَؤُلَاءِ قَامَ فَارْجَعَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَكَيْنَا لِبَكَائِكَ، قُلْنَا: لَعَلَّهُ أَخَذَتْ فِي أُمَّتِكَ شَيْئًا لَا يُطِيقُهُ، قَالَ: «لَا، وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُ وَلَكِنْ نَزَلْتُ عَلَى قَبْرِ أُمِّي فَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي شَفَاعَتِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَأْذَنَ لِي فَارْحَمْتُهَا وَهِيَ أُمِّي فَبَكَيْتُ، ثُمَّ جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: ﴿وَمَا كَأَنَّ اسْتِغْفَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [الأنعام: ٧٤] فَتَبَرَّأَ أَنْتَ مِنْ أُمِّكَ، كَمَا تَبَرَّأَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ أَبِيهِ، فَارْحَمْتُهَا وَهِيَ أُمِّي، وَدَعَوْتُ رَبِّي أَنْ يَرْفَعَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعًا فَرَفَعَ عَنْهُمْ اثْنَتَيْنِ وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ اثْنَتَيْنِ، دَعَوْتُ رَبِّي أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ الرَّجَمَ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْفَرْقَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَنْ لَا يَلْسَهُمْ شَيْعًا، وَأَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَرَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجَمَ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْفَرْقَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ اثْنَتَيْنِ: الْقَتْلَ، وَالْهَرْجَ. وَإِنَّمَا عَدَلَ إِلَى قَبْرِ أُمِّهِ لِأَنَّهَا مَدْفُونَةٌ تَحْتَ كَذَا وَكَذَا وَكَانَ عُشْفَانُ لَهُمْ.

١٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَى سَجْدَتِي السَّهْوِ الْمَرَاعِمَتَيْنِ.

١٢٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَيجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ

١٢٠٤٩ - قال في المعجم (١١٧/١) وفيه أبو الدرداء عبد الغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبد الله عن أبيه عن عكرمة ومن عدا عكرمة لم أعرفهم ولم أر من ذكرهم، وقال ابن كثير في تفسيره (٣٩٤/٢) وهذا حديث غريب وسياق عجيب. قلت: وسبق أنه قال: عبد الله بن إسحاق ضعيف وفي المخطوطة عن أمي أربع.

١٢٠٥٠ - في إسناده عبد الله بن كيسان وانظر ما بعده.

١٢٠٥١ - في إسناده عبد الله بن كيسان قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف وقال النسائي ليس بالقوي. وسيأتي (١٢١٦٨) من طريق أخرى. قال في المعجم (٢٧/٢) وفيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان.

القَاضِي، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرِ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرِ».

١٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، ثَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ سَعِيدٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَّ عِكْرِمَةَ حَدَّثَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ وَأَصْحَابَهُ قَدْ شَدُّوا الْحِجَارَةَ عَلَى بَطُونِهِمْ مِنَ الْجُوعِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَلْ دُلُّنْتُمْ عَلَى رَجُلٍ يُطْعِمُنَا أَكَلَةً؟» قَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا لَا تَتَقَدَّمُ قُدُّنَا عَلَيْهِ»، فَاَنْطَلَقُوا إِلَى الرَّجُلِ فَإِذَا فِي الْخَنْدَقِ يُعَالِجُ نَصِيْبَهُ مِنْهُ، فَأَرْسَلَتْ أَمْرَأَتُهُ أَنْ جِيءَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَتَانَا، فَجَاءَ الرَّجُلُ يَسْعَى، فَقَالَ: يَا أَبِي وَأُمِّي، وَلَهُ مَعْرَةٌ وَمَعَهَا جَذْبُهَا، فَوَثَبَ إِلَيْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْجَذْيُ مِنْ وَرَائِنَا، فَذَبَحَ الْجَذْيَ، وَعَمَدَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى طَحِيْنَةٍ لَهَا فَعَجَنَتْهَا وَخَبَزَتْ فَأَذْرَكَتِ الْقِدْرَ فَتَرَدَّتْ فَضَعَتْهَا، فَقَرَّبَتْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِيْضَاعَهُ فِيهَا، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا، اطْعَمُوا»، فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى صَدَرُوا وَلَمْ يَأْكُلُوا مِنْهَا إِلَّا ثُلُثَهَا وَبَقِيَ ثُلُثَانُهَا، فَسَرَّحَ أَوْلِيْكَ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ أَنْ أَذْهَبُوا وَسَرَّحُوا إِلَيْنَا بِعِدَّتِكُمْ، فَذَهَبُوا وَجَاءَ أَوْلِيْكَ الْعَشْرَةَ مَكَانَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَامَ وَدَعَا لِرَبِّهِ النَّبِيِّ وَسَمَّتْ عَلَيْهَا وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهَا، ثُمَّ تَمَشَّوْا إِلَى الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: أَذْهَبُوا بِنَا إِلَى سَلْمَانَ فَإِذَا صَخْرَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ قَدْ ضَعُفَتْ عَنْهَا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «دَهُونِي فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَهَا»، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ»، فَضَرَبَهَا فَوَقَعَتْ فَلَقَتْهُ ثُلُثُهَا، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورُ الرُّومِ وَرَبُّ الْكُفْبَةِ»، ثُمَّ ضَرَبَ بِأُخْرَى فَوَقَعَتْ فَلَقَتْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورُ فَارِسَ وَرَبُّ الْكُفْبَةِ»، فَقَالَ عِنْدَهَا الْمُتَأَفِّقُونَ: نَحْنُ نُخَنْدِقُ عَلَى أَنْفُسِنَا وَهُوَ يَعِدُنَا قُصُورَ فَارِسٍ وَالرُّومِ.

[مُقَسَّمٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُقَسَّمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢٠٥٢ - قال في المجمع (١٣٢/٦) ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد بن حنبل ونعيم العبدى وهما ثقتان. ونقله ابن كثير من هذا المكان في السيرة النبوية، ونسبه الحافظ في الفتح (٣٩٧/٧) إلى عبدالله في زيادات المسند ولم أره فيه.

١٢٠٥٣ - ورواه أحمد (٢٥٣٦ و ٢٥٩٤) وفي الصحيح من طرق أخرى. عن ابن عباس.

١٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَايِسِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ زَمَنَ الْفَتْحِ فَصَامَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِقَدِيدٍ أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ أَصْحَابُهُ حَتَّى قَدِمُوا مَكَّةَ. وَاللَّفْظُ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

١٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شَجَاعٍ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ فِي حَجَّتِهِ الثَّلَاثِ الْأَوَّلِ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ وَمَشَى الْأَرْبَعَ.

١٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بُرْدَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَبُرْدٍ أَحْمَرَ.

١٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ فِي أَنْفِهِ بَرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ.

١٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا رَجُلًا مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلُوهُ، فَسَأَلُوهُمْ أَنْ يَشْتَرُوهُ فَفَنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعُوا بِحَبْلِهِ.

١٢٠٥٤ - ورواه أحمد (٢١٨٥ و ٣١٧٦ و ٣٢٠٩ و ٣٢٧٩) وهو في الصحيح من حديث ابن عباس من غير هذه الطريق.

١٢٠٥٦ - رواه عبد الرزاق (٦١٦٦) ومن طريقه أحمد (٢٨٦٣) ورواه أيضاً من طريقين آخرين (٢٢٨٤).

١٢٠٥٧ - ورواه أحمد (٢٠٧٩ و ٢٤٢٨) وابن ماجه (٣٠٧٦ و ٣١٠٠) من طريق سفيان به ورواه أحمد (٢٣٦٢) وأبو داود (١٧٣٢) من طريق أخرى فيه ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد ورواه أحمد (٢٤٦٦) من طريق أخرى عن ابن جريج عن مجاهد عن ابن عباس فذكره.

١٢٠٥٨ - ورواه أحمد (٢٢٣٠ و ٢٢٤٤ و ٢٣١٩ و ٣٠١٣) والترمذي (١٧٦٨) وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم. وانظر السيرة (٢٠٥/٣ - ٢٠٦) لابن كثير.

١٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ذَاوُدَ النَّمَكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْقَمَ بْنَ أَبِي الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيَّ عَلَى السَّعَايَةِ فَاسْتَتَبَعَ أَبَا رَافِعٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ إِنَّ الصَّدَقَةَ حَرَامٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنْ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ».

١٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَابِرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَتَلَ قَيْلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوا أَبَا قَتَادَةَ وَسَلْبَهُ».

١٢٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَاجِيهِ إِذْ انْشَقَّ أَفْقُ السَّمَاءِ فَأَخَذَ جَبْرِيلُ يَذْنُو مِنَ الْأَرْضِ، [وَيَتَمَایِلُ] فَإِذَا مَلَكٌ قَدْ مَثَلَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْتَارَ بَيْنَ نَبِيِّ عَبْدٍ، وَمَلِكِ نَبِيٍّ، قَالَ: «فَأَشَارَ جَبْرِيلُ إِلَيَّ بِيَدِهِ أَنْ تَوَاصَعَ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لِي نَاصِحٌ فَقُلْتُ: عَبْدُ نَبِيٍّ، فَمَرَجَ ذَلِكَ الْمَلَكُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ قَدْ كُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا فَرَأَيْتُ مِنْ خَالِكَ مَا شَغَلَنِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَمَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا إِسْرَافِيلُ خَلَقَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَافًا قَدَمَيْهِ لَا يَرْفَعُ ظَرْفَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّبِّ سَبْعُونَ نُورًا مَا مِنْهَا مِنْ نُورٍ يَكَادُ يَذْنُو مِنْهُ إِلَّا اخْتَرَقَ، بَيْنَ يَدَيْهِ لَوْحٌ فَإِذَا أَدْنَى اللَّهُ ﷻ فِي شَيْءٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الْأَرْضِ ارْتَفَعَ ذَلِكَ الْوَحْيُ فَضَرَبَ جَبَهَتَهُ فَيَنْظُرُ فَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِي أَمَرَنِي بِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِ مِيكَائِيلَ أَمَرَهُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِ مَلَكِ الْمَوْتِ أَمَرَهُ بِهِ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ أَنْتَ؟ قَالَ: عَلَى الرِّيحِ وَالْجُنُودِ، قُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ مِيكَائِيلُ؟ قَالَ: عَلَى النَّبَاتِ وَالْقَطْرِ قُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ مَلَكُ الْمَوْتِ؟ قَالَ: عَلَى قَبْضِ الْأَنْفُسِ، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ تَزَلَّ إِلَّا لِقِيَامِ السَّاعَةِ وَمَا الَّذِي رَأَيْتُ مِنِّي إِلَّا خَوْفًا مِنْ قِيَامِ السَّاعَةِ».

١٢٠٥٩ - ورواه أبو يعلى (٢/١٣٧) قال في المجمع (٩١/٣) وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

١٢٠٦٠ - ورواه أحمد (٢٦٢٠) وأبو يعلى (١/١٣٦) قال في المجمع (٣٣١/٥) ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب بن زياد - شيخ أحمد - وهو ثقة.

١٢٠٦١ - قال في المجمع (١٩/٩) وفيه محمد بن أبي ليلى وقد وثقه جماعة ولكنه سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

١٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مِقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جِئَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَهُ الْأَرْضُ وَكُلُّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ، يَغْنِي الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُ خَيْبَرَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِالْأَرْضِ فَأَعْطَيْنَاهَا عَلَى أَنْ نَعْمَلَ فِيهَا، وَيَكُونَ لَنَا نِصْفُ الثَّمَرَةِ وَلَكُمْ نِصْفُهَا، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَعْطَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ جِئَ يَضْرُمُ النَّخْلُ بَعَثَ إِلَيْهِمْ ابْنَ رَوَاحَةَ فَحَزَرَ النَّخْلَ وَهُوَ الَّذِي يَدْعُوهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْخَرْصَ، فَقَالَ: فِي ذَا كَذَا وَكَذَا، فَقَالُوا: أَكْثَرْتَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، قَالَ: فَإِنِّي أَلِي جِزَرَ النَّخْلِ فَأَعْطِيكُمْ نِصْفَ الَّذِي قُلْتُ، قَالُوا: هَذَا الْحَقُّ وَبِهِ قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ رَضِينَا أَنْ تَأْخُذَ الَّذِي قُلْتَ.

١٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عِدَّةُ أَهْلِ بَذْرِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ.

١٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو سَعْدٍ الْهَرَوِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَابِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ شَيْبِلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَحْتَ الْكُفَّيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ».

١٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَرَعَمَ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفَ دِينَارٍ.

١٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ.

١٢٠٦٢ - ورواه أبو داود (٣٣٩٣ و ٣٣٩٤ و ٣٣٩٥) وابن ماجه (١٨٢٠) ورواه أحمد (٢٢٥٥) مختصراً.

١٢٠٦٣ - ورواه أحمد (٢٢٣٢) والبخاري (١٧٨٣) زوائد البزار) من طريق أخرى عن ميسم به وفيه زيادة. وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس انظر المعجم (٩٣/٦). وسيأتي (١٢٠٨٤).

١٢٠٦٤ - هو في الصحيح من غير حديث ابن عباس.

١٢٠٦٥ - انظر (١٢١٢٩).

١٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّبِيئِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو الْحَارِثِ الْوَرَّاقُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى بَذَرٍ، فَقَالَ: «جَزَاكُمُ اللَّهُ عَنِّي مِنْ عِصَابَةٍ شَرًّا قَدْ خَوَّنْتُمُونِي أَمِينًا، وَكَذَبْتُمُونِي صَادِقًا»، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا كَانَ أَغْتَى عَلَى اللَّهِ مِنْ فِرْعَوْنَ، إِنَّ فِرْعَوْنَ لَمَّا أَيْقَنَ بِالْهَلَكَةِ وَحَدَّ اللَّهُ، وَإِنَّ هَذَا لَمَّا أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ دَعَا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى».

١٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى كُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَذُرَارِيَهُمْ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِالرَّبِيعِ وَكِتَانَةَ ابْنَتِي أَبِي الْحَقْبِيِّ وَأَحَدَهُمَا عُرُوسٌ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حُبَيْبٍ، فَقَالَ: «أَيُّنَ آيَتُكُمُ الَّتِي كَانَتْ تُسْتَمَارُ فِي أَعْرَاسِ الْمَدِينَةِ؟» قَالَ: أَخْرَجْتَنَا وَأَجَلَيْتَنَا فَأَنْفَقْنَاهَا، فَقَالَ: «انْظُرَا مَا تَقُولَانِ فَإِنَّكُمَا إِنْ كُتِمْتَانِي اسْتَحَلَّكَ بِذَلِكَ دِمَاءُكُمَا وَذُرِّيَّتُكُمَا»، قَالَ: فَدَعَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَانْظُرْ نُحَيْلَةً فِي رَأْسِهَا رُفْعَةٌ فَانْزِعْ بِلَاكُ الرُّفْعَةِ وَاسْتَخْرِجْ بِلَاكُ الْإِنْيَةِ وَالتَّبِييِ بِهَا»، فَانْظَلَقَ حَتَّى جَاءَ بِهَا، فَقَدَّمَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا، وَبَعَثَ إِلَى ذُرِّيَّتِهِمَا، فَأَتَيْتُ بِصَفِيَّةَ وَهِيَ عُرُوسٌ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَانْظَلَقَ بِهَا إِلَى مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْظَلَقَ بِلَالٌ فَمَرَّ عَلَى زَوْجِهَا وَأَخِيهِ وَهُمَا قَتِيلَانِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ يَا بِلَالُ إِلَى جَارِيَةٍ بِحَرٍّ تَمُرُّ بِهَا عَلَى قَتِيلَيْنِ تُرْبِهَا إِيَّاهُمَا أَمَا لَكَ رَحْمَةٌ؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُحْرِقَ جَوْفَهَا، قَالَ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَاتَ مَعَهَا، وَجَاءَ أَبُو أَيُّوبَ بِسَيْفِهِ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ الْفُسْطَاطِ، قَالَ: إِنْ سَمِعْتُ رَاةً أَوْ رَابِيَةً شَيْءٍ كُنْتُ قَرِيبًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِقَامَةِ بِلَالٍ، قَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ أَنَا أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ هَذِهِ السَّاعَةَ هَاهُنَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلْتُ بِجَارِيَةٍ بِحَرٍّ وَقَدْ قَتَلْتُ زَوْجَهَا وَأَخَاهُ، فَأَشْفَقْتُ عَلَيْكَ، قُلْتُ: أَكُونُ قَرِيبًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ أَبَا أَيُّوبَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِيهَا، فَقَابِلُ يَقُولُ: سُرِّيَتْهُ، وَقَابِلُ يَقُولُ: امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّجِيلِ، قَالُوا: انْظُرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ

١٢٠٦٧ - قال في المجمع (٩١/٦) وفيه نصر بن حماد الوراق وهو متروك.

١٢٠٦٨ - قال في المجمع (١٥٣/٦) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سبىء الحفظ وبقية رجاله ثقات. وفي المخطوطة قال أخرجتنا وتربيهما إياهما.

حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ سُرِّيَّتُهُ، فَأَخْرَجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَجَبَهَا فَوَضَعَ لَهَا رُكْبَتَهُ، فَقَالَ: «ارْكَبِي»، فَأَكْرَمَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَضَعَ قَدَمَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ، وَوَضَعَتْ رُكْبَتَهَا عَلَى فَخْذِهِ، وَرَكِبَتْ وَقَدْ كَانَ عَرَضَ عَلَيْهَا قَبْلَ ذَلِكَ أَنْ يَتَّخِذَهَا سُرِّيَّةً أَوْ يُعَقِّقَهَا وَيَنْكِحَهَا، فَقَالَتْ: لَا، بَلْ أَعْتَقْنِي وَأُنْكِحْنِي، فَعَمَلَ ﷺ.

١٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شُغِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتُوهُمْ نَارًا».

١٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّنْسَارُ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى يَأْتَهُ بِدَنَّةٍ فَتَحَرَ مِنْهَا سِتْنِ بَدَنَةٍ، وَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَحَرَ مِنْهَا أَرْبَعِينَ، وَأَمَرَهُ فَأَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةً فَيَنْظُمْنَ فِي خَيْطٍ فَيُطْبَخْنَ فِي قِدْرِ فَأَكَلَ مِنْهَا وَحَسَا.

١٢٠٧١ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّنْسَارُ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالنِّبْتِ عَلَى بَعِيرٍ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِهِ.

١٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُرْفَعُ الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: حِينَ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ وَحِينَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَيَنْظُرُ إِلَى الْبَيْتِ، [وَحِينَ يَقُومُ عَلَى الصَّفَا]، وَحِينَ يَقُومُ عَلَى الْمَرْوَةِ، وَحِينَ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَيَجْمَعُ، وَالْمَقَامَيْنِ حِينَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ».

١٢٠٦٩ - فيه ابن أبي ليلي وهو سيء الحفظ وتقدم (١١٩٠٥).

١٢٠٧٠ - هو في الصحيح من طرق أخرى عن ابن عباس.

١٢٠٧١ - تقدم (١١١٥٦).

١٢٠٧٢ - قال في المعجم (١٠٣/٢) وفيه محمد بن أبي ليلي وهو ضعيف لسوء حفظه وقد وثق. وقال (٢٣٨/٣) وهو سيء الحفظ وحديثه حسن إن شاء الله ورواه في الأوسط (١٤٨) مجمع البحرين قال في المعجم (٢٣٨/٣) وفي إسناده عطاء بن السائب وقد اختلط. وانظر الضعيفة (١٠٥٤).

١٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، ثنا أَبِي، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَرْدَلِفَةَ إِلَى مَنَى فِي ضَعْفَةِ أَهْلِ بَيْنِهِ وَأَخَذَ بَعْضُ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنَّا، فَقَالَ: «لَا تَرْمُوا الْجُمُرَةَ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الطَّحَّانُ، ثنا عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ الْعَطَشَ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَشَرِبَ فَأَفْطَرَ بَعْضُ النَّاسِ، وَصَامَ بَعْضُهُمْ، فَلَمْ يَعْثُ وَاحِدٌ مِنَ الْقَرِيقَيْنِ مَا صَنَعَ أَصْحَابُهُ.

١٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: «وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُوقِفُونَ قُلِ الْغَنِيُّ» [البقرة: ٢١٩] قَالَ: الْفَضْلُ عَلَى الْعِيَالِ.

١٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، «وَيَوْمَ يُخْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ» [نمل: ٢١٩]، قَالَ: يُخْبَسُ أَوْلَاهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ.

١٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي الْهُدَنَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، وَالْمُشْرِكُونَ عِنْدَ بَابِ النَّدْوَةِ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ، وَقَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ جَهْدًا وَهَزَلًا، فَلَمَّا اسْتَلَمُوا الْحَجَرَ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ تَحَدَّثُوا أَنَّ بِكُمْ جَهْدًا وَهَزَلًا فَارْمُلُوا الثَّلَاثَ أَشْوَاطَ حَتَّى يَرَوْنَ أَنَّ بِكُمْ قُوَّةً»، فَلَمَّا اسْتَلَمُوا الْحَجَرَ رَفَعُوا أَرْجُلَهُمْ فَرَمَلُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ بِهِمْ جَهْدًا وَهَزَلًا، لَا يَرْضَوْنَ بِالْمَشْيِ حَتَّى يَسْعَوْنَ سَعْيًا.

١٢٠٧٣ - ورواه الترمذي (٨٩٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٧/٢) وسيأتي (١٢٠٧٨) وسيأتي من طريق أخرى عن ابن عباس.

١٢٠٧٥ - قال في المجمع (٣١٩/٦) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سبىء الحفظ وبقيته رجاله ثقات وفي رواية فاطمة عن العيال.

١٢٠٧٦ - قال في المجمع (١٠٢/٧) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سبىء الحفظ وبقيته رجاله ثقات.

١٢٠٧٧ - ورواه أحمد (٣٣٤٧) وهو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: رَحَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ بَلِيلٍ، ثُمَّ جَاءَنَا وَاحِدًا وَاحِدًا حَتَّى يَضْرِبُوا عَلَى فَخَذَيْهِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ ضَرَبَ عَلَى فَخَذَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا بَنِي لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنَ عِبِيدِ الْمُشْرِكِينَ.

١٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِهِ، ثُمَّ أَتَى السَّقَايَةَ وَبَنُو عَمِّهِ يَنْزِعُونَ مِنْهَا، فَدَعَا بِشَرَابٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّلْوُ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَحْسِبَ النَّاسُ فَبْتِخْلُودُهُ مَنْسَكًا فَيُقَاتِلُونَكُمْ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ»، ثُمَّ أَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فَطَافَ بِهِمَا عَلَى رَاحِلَتِهِ.

١٢٠٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَّهَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَجَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فَتَخَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَلَّفَكَ؟» قَالَ: الْجُمُعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْمَعُ، ثُمَّ أَرُوحُ، قَالَ: «لَعَذْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، فَرَاحَ مُنْطَلِقًا.

١٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَظْبَهَانِيِّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ يَوْمَ

١٢٠٧٨ - انظر (١٢٠٧٣).

١٢٠٧٩ - ورواه أحمد (١٩٥٩) و٢١١١ و٢١٧٦ و٢٢٢٩ و٣٢٦٧ و(٣٤١٥) قال في المعجم (٢٤٥/٤) وفيه الحجاج بن أرتاة وهو ثقة لكنه مدلس.

١٢٠٨٠ - ورواه أحمد (٢٢٢٧) وتقدم من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٠٨١ - ورواه الترمذي (١٧٠١) وفي إسناده الحجاج بن أرتاة. ورواه أيضاً أحمد (١٩٦٦) و(٢٣١٧).

١٢٠٨٢ - ورواه أحمد (٢٣١٦) قال في المعجم (٣١٦/٥) وفي إسنادهما الحجاج بن أرتاة وهو مدلس.

الْحَنْدَقِ مَقْتُولَةً، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ هَذِهِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَلَمْ؟» قَالَ: نَارَ عَنِّي سَيْفِي، فَسَكَتَ.

١٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عِدَّةُ أَهْلِ بَذْرِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ نَيْفًا وَبِسْتَيْنِ رَجُلًا، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ مِائَتَيْنِ وَسِتَّةً وَثَلَاثِينَ رَجُلًا، وَكَانَ صَاحِبُ رَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَصَاحِبُ رَايَةِ الْأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عليه السلام.

١٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عِدَّةُ أَهْلِ بَذْرِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ نَيْفًا وَبِسْتَيْنِ رَجُلًا، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ مِائَتَيْنِ وَسِتَّةً وَثَلَاثِينَ رَجُلًا، وَكَانَ صَاحِبُ رَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَصَاحِبُ رَايَةِ الْأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عليه السلام.

١٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ سِيَمَاءُ الْمَلَانِكَةِ يَوْمَ بَذْرِ عَمَاتِمَ بَيْضٍ قَدْ أَرْسَلُوهَا إِلَى ظُهُورِهِمْ، وَيَوْمَ خُتِنِ عَمَاتِمَ حُمْرٍ، وَلَمْ يُقَاتِلِ الْمَلَانِكَةُ فِي يَوْمٍ إِلَّا يَوْمَ بَذْرِ إِنَّمَا كَانُوا يَكُونُونَ عِدَدًا وَمَدَدًا لَا يَضْرِبُونَ.

١٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عليه السلام، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَعُشِيَ عَلَيْهِ وَلِذَلِكَ كَرِهَ.

١٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَامِرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عليه السلام، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُحَرَّمٌ.

١٢٠٨٣ - قال في المعجم (٢١٨/٣) وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام وقد وثق.

١٢٠٨٤ - انظر (١٢٠٦٣ و ٥٣٥٦) قال في المعجم (٩٣/٦) وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

١٢٠٨٥ - وفيه عمار بن أبي مالك الجنبى ضعفه الأزدي. قلت: وفيه الحجاج بن أرطاة أيضاً. وانظر الضعيفة (٤٠٨٨).

١٢٠٨٦ - ورواه أحمد (٢٢٢٨) انظر (١١٣٢٠).

١٢٠٨٧ - أحمد (١٨٤٩ و ١٩٤٣ و ٢١٨٦ و ٢٥٨٩) وأبو داود (٢٣٥٦) والترمذي (٧٧٤) وسياقي.

١٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجُمُرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ ذَبَحَ، ثُمَّ حَلَقَ.

١٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمِّي أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يَوْمَ بَذْرِ لِسِنِّ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ.

١٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمِّي أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِئَ كُحْلِي».

١٢٠٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ.

١٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ بْنَ خَرَجَا يَوْمَ الطَّائِفِ وَالنَّبِيِّ ﷺ مُحَاصِرُهُمْ، فَأَغْتَقَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ مِثْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ فَرَوَّجَهَا إِثَاءً.

١٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَحَنَظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ وَهُمَا جُنَبَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُعَسِّلُهُمَا».

١٢٠٨٩ - انظر (١٢٠٦٣).

١٢٠٩٠ - ورواه أحمد (٢٣١٨) قال في المعجم (٣٠٠/٤) وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح. وانظر الضعيفة (٤٣٩٤/م).

١٢٠٩١ - انظر (١١٥١٧).

١٢٠٩٤ - قال في المعجم (٢٣/٣) وإسناده حسن. وسيأتي من طريق ضعيف (١٢١٠٨).

١٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ، ثنا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥] وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ فِي رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُزِيلَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ رِسَالًا فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ.

١٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَطِيعٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي عَنِيَّةٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ أُحُدٍ بَكَتْ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَى شَهَادَتِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَكِنْ حَمْرَةٌ لَا بَوَاقِي لَهَا»، فَرَجَعَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَتْ لِنِسَائِهِنَّ: لَا تَبْكِينَ أَحَدًا حَتَّى تَتَذَبَّنَ حَمْرَةٌ، قَالَ: فَذَاكَ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ لَا تَبْكِينَ إِلَّا بَدَأَنَ بِحَمْرَةٍ.

١٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْكِسَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعْنَا نِعَالَنَا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنِّي بَلَلْتُ فِيهَا».

١٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُهُمْ فِي السَّفَرِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسِهِ.

١٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا أَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُهُمْ فِي السَّفَرِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسِهِ.

١٢١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا أَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

١٢٠٩٥ - قال في المجموع (٣١٦/٦) وفيه سعد بن طريف وهو متروك.

١٢٠٩٦ - قال في المجموع (١٢٠/٦ - ١٢١) وفيه يحيى بن مطيع الشيباني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

١٢٠٩٧ - قال في المجموع (٥٥/٢) وفيه محمد بن عبيد الله المرزومي وهو متروك كذا في المخطوطة بللت والصواب بلت.

١٢٠٩٨ - قال في المجموع (١٨٧/٢) وفيه أبو شيبة وهو ضعيف. قلت: بل متروك.

١٢١٠٠ - في إسناده أبو شيبة وهو متروك. وهو في الصحيح من طريق أخرى.

عُثْمَانُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

١٢١٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ صَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَذْرِ، وَصَاحِبُ رَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيٍّ وَفِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عُبَادَةَ صَاحِبُ رَايَةِ عَلِيٍّ.

١٢١٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عَشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوُتْرَ.

١٢١٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْكُفَّارِ أَنْ ﴿تَمَالَوْا إِلَيَّ كَلِمَةً سَوَّلَ لَنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

١٢١٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا ابْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِالنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ سَيِّفِي ذَا الْفَقَارِ انْكَسَرَ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا تُذْبِحُ وَهِيَ مُصِيبَةٌ، وَرَأَيْتُ عَلِيَّ وَرَعِي وَهِيَ مَدِيشَتُكُمْ، لَا يَصِلُونَ إِلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

١٢١٠١ - قال في المعجم (٣٢٢/٥) رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه أبو شيبه إبراهيم وهو ضعيف.

١٢١٠٢ - ورواه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٩٤/٢) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (رقم ٦٥٢) بخط يدي والمصنف في الأوسط (١٤٠ مجمع البحرين) وابن عدي في الكامل (٢٤٠/١) والخطيب في الموضح (٢١٩/١) والبيهقي (٤٩٦/٢) قال في المعجم (١٧٢/٣) وفيه أبو شيبه إبراهيم وهو ضعيف. وقال الحافظ في الفتح (٢٥٤/٤) إسناده ضعيف وقد عارضه حديث عائشة الخ. وسبق الحافظ صاحب نصب الراية بذلك (١٥٣/٢) فراجعه. وقال السيوطي في الحاوي (٥٣٧/١) ضعيف جداً لا تقوم به حجة. وقال الفقيه ابن حجر الهيثمي في الفتاوى الكبرى (١٩٥/١) شديد الضعف. وانظر الضعيفة (٥٦٠).

١٢١٠٣ - في إسناده أبو شيبه وهو متروك.

١٢١٠٤ - ورواه في الأوسط (٢٣٨ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٠٧/٦) وفيه أبو شيبه إبراهيم بن عثمان وهو متروك.

١٢١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَذْرِ مِائَةِ نَاضِجٍ وَنَوَاضِجٍ، وَكَانَ مَعَهُ فَرَسَانِ يَرْكَبُ أَحَدَهُمَا الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَيَتَرَوَّحُ الْآخَرُ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَسَهْلُ بْنُ حُتَيْفٍ، قَالَ: وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَغْتَقِبُونَ فِي الطَّرِيقِ النَّوَاضِجَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْعَنَوِيُّ حَلِيفُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَغْتَقِبُونَ نَاضِجًا.

١٢١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ الْعُرَى كَانَتْ يَبْطِنُ النَّخْلَةَ، وَإِنَّ اللَّاتِ كَانَتْ بِالطَّائِفِ، وَإِنَّ مَنَاةَ كَانَتْ بِقُدَيْدٍ. قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: [بَطْنُ] نَخْلَةٍ هُوَ بُسْتَانُ بَنِي عَامِرٍ.

١٢١٠٧ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، صَاحِبُ أَبِي ثَوْرٍ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَتْ عَلَيْهِ نَمِرَةٌ فَكَانَ عَلِيُّ هُوَ الَّذِي أَدْخَلَهُ قَبْرَهُ، فَكَانَ إِذَا عَطَى بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ قَدَمَاهُ، وَإِذَا عَطَى قَدَمَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ يَأْخُذَ لَهُ شَجَرًا مِنْ هَذَا الْعُلْجَانِ فَيَجْعَلَهُ عَلَى رِجْلَيْهِ.

١٢١٠٨ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّاهِبِ وَحَمْزَةَ تُغْسِلُهُمَا الْمَلَائِكَةُ.

١٢١٠٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَاسْتَعْمَلَ عَلِيًّا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ خَالِدًا عَلَى الْأَعْرَابِ، قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْ عَلِيٍّ جَمَاعَةُ النَّاسِ».

١٢١٠٥ - ورواه في الأوسط (٢٣٦) مجمع البحرين) قال في المجمع (٦٩/٦) وفيه أبو شيبه إبراهيم بن عثمان وهو ضعيف.

١٢١٠٦ - قال في المجمع (١١٥/٧) وفيه أبو شيبه وهو ضعيف. قال في المجمع (٢٤/٣) رواه الطبراني في الكبير من رواية أيوب عن الحكم بن عتبة وأيوب لم أعرف من هو وبقية رجاله ثقات. قلت: الراوي عن الحكم هنا هو أبو شيبه وهو متروك.

١٢١٠٨ - انظر (١٢٠٩٤) وفيه هنا أبو شيبه وهو متروك.

١٢١٠٩ - في إسناده أبو شيبه وهو متروك.

١٢١١٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزِمِي الْجِمَارَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قَدَرًا مَا إِذَا قَرَعَ مِنْ رَمِيهَا صَلَّى الظُّهْرَ.

١٢١١١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِ مَا عِزَّ بِنِ مَالِكٍ أَنْزَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ فَعَلُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَقَبِلْتُ مِنْهُ».

١٢١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا جُبَارَةُ بْنُ مُغَلِّسٍ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي الْجَنَّةِ ذَا جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ حَيْثُ شَاءَ».

١٢١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَلِكُ الْأَمْلاكِ».

١٢١١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ صَاحِبُ الْمَعَارِزِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: شَهِدَ الْفَتْحَ أَلْفٌ وَثَمَانُمِائَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَأَلْفٌ مِنْ مُزَيْنَةَ، وَتِسْعُمِائَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَأَرْبَعُمِائَةٌ وَتَيْفٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَأَرْبَعُمِائَةٌ وَتَيْفٌ مِنْ أَسْلَمَ.

١٢١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ عَقِيلٍ، ثنا أَبِي، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو الْحَسَنِ الرَّقَّاءُ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَدِيجَةَ وَلَدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةً: عَبْدَ اللَّهِ، وَالْقَاسِمَ، وَرُقَيْةً، وَأُمَّ كُلثُومَ، وَقَاطِمَةَ، وَوَلَدَتْ لَهُ مَارِيَةَ الْقُبَيْطِيَّةُ إِبْرَاهِيمَ.

١٢١١٠ - في إسناده أبو شيبة وهو متروك. وسيأتي (١٢١١٧).

١٢١١١ - في إسناده أبو شيبة وهو متروك.

١٢١١٢ - تقدم (١٤٦٧) وفي إسناده أبو شيبة وهو متروك. قلت: وجبارة بن مغلس ضعيف.

١٢١١٣ - قال في المعجم (٥٠/٨) وفيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو متروك.

١٢١١٤ - قال في المعجم (١٧٧/٦) وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة وهو متروك.

١٢١١٥ - ورواه في الأوسط (٣٥٤ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢١٧/١٠) وفيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو متروك.

١٢١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا حَمْرَةُ بْنُ جَعْفَرِ الشَّيرَازِيِّ، ثَنَا أَبُو سَمُرَةَ قَاضِي حَوْرٍ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَنْ سَيِّدُكُمْ؟» قَالُوا: جَدُّ بَن قَيْسٍ وَإِنَّا لَنُبْخِلُهُ، قَالَ: «لَيْسَ سَيِّدُكُمْ، وَلَكِنْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ» وَكَانَ سَخِيًّا.

١٢١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَوْزُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجِمَارَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ قَدَرًا إِذَا مَا فَرَعَ مِنْ رَمِيهِ صَلَّى الظُّهْرَ.

١٢١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ الطَّائِفَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: «أَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ فَهُوَ حُرٌّ» فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدَانِ فَأَغْتَقَهُمَا.

١٢١١٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ ثَعْلَبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنِ فِظْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ أَيْعَجِرُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ مِنْ سُوقِهِ أَنْ يَقْرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً؟».

١٢١٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ جُمَيْعٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نَرْمِي الْجِمَارَ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ.

١٢١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنِ عَمْرِو، ثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَظْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢١١٦ - ورواه في الأوسط (٣٦٢ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣١٤/٩ - ٣١٥) وفيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو ضعيف. قلت: وتقدم كلام العلماء فيه.

١٢١١٧ - في إسناده أبو شيبة وهو متروك وتقدم (١٢١١٠). وفي الأصل عبيد.

١٢١١٩ - ونسبه السيوطي في الجامع الكبير إلى البيهقي في الشعب وابن النجار أيضاً.

١٢١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شُبَيْهٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ الْعَرَقَ عَنْ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٢١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْتَهَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَذَرٍ وَهُوَ وَقِيدٌ فَاسْتَلَّ سَيْفَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ فَبَدَرَ رَأْسُهُ، ثُمَّ أَخَذَ سَلْبَهُ وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ، فَأَخْلَفَهُ بِاللَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَحَلَفَ، فَجَعَلَ لَهُ سَلْبَهُ.

١٢١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٢١٢٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَتَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِمَنْىَ يَوْمَ التَّوْبَةِ.

١٢١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شاذَانُ، ثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْىَ خُمْسَ صَلَوَاتٍ.

١٢١٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّنَمْسَارُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ بِرَاءَةً،

١٢١٢٢ - قال في المعجم (٨٤/٢) وفيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جداً.

١٢١٢٣ - قال في المعجم (٣٣١/٥) وفيه إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائي وهو ضعيف، وقال أحمد: يكتب حديثه.

١٢١٢٤ - ورواه أحمد (٢٢٦٤ و ٢٤٢٧ و ٢٥٢٧) وأبو داود (١٩٠٣).

١٢١٢٥ - ورواه أبو داود (١٨٩٤) والترمذي (٨٨١) ورواه الترمذي (٨٨٠) وابن ماجه (٣٠٠٤) من طريق آخر ابن عباس.

١٢١٢٦ - انظر ما قبله.

١٢١٢٧ - ورواه الطبري في تفسيره (١٦٣٧٥).

ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا فَأَخَذَهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَ فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْفَارِ، وَعَلَى الْخَوْضِ وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ».

١٢١٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ وَأَمْرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا، فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِرْعَاءً، وَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا عَلِيٌّ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُ عَلَى الْمُؤْسِمِ، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَانْطَلَقَا فَحَجَّجَا، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادَى: «ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ بَرِيئةٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ، فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَلَا يَحْجَنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطْلُقَنَّ بِالْبَيْتِ عُزْبَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ»، فَكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي بِهَا فَإِذَا بُحَّ قَامَ أَبُو مُرَّةٍ فَنَادَى بِهَا.

١٢١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمَلَائِيَّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنُصْفِ دِينَارٍ.

١٢١٣٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَزِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ».

١٢١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مِرْدَانَةَ، عَنْ رُقْبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

١٢١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ يَغْفُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ،

١٢١٢٨ - ورواه الترمذي (٥٠٨٦) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.
١٢١٢٩ - ورواه أحمد (٢٠٣٢) و٢١٢١ و٢١٢٢ و٢٤٥٨ و٢٥٩٥ و٢٨٤٤ و٢٩٩٧ و٣١٤٥ و٣٤٧٣) والترمذي (١٣٦ و١٣٧) وأبو داود (٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٣) والنسائي (١٥٣/١) وابن ماجه (٦٤٠) والدارمي (١١١٠ و١١١٤ و١١١٦) والحاكم (١٧١/١ - ١٧٢ و١٧٢) وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي (٣١٤/١ - ٣١٨) وصححه أيضاً ابن دقيق العيد وابن التركماني وابن القيم وابن الملقن وابن حجر وتقدم (١١٦٩٨ و١٢٠٦٥) وانظر (١٢١٣٤).

ثَنَا أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الَّذِي يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ».

١٢١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْحَرَّازُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّرَيْقَانِ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ عَتَبَةَ، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمِيَّةٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي رَجُلٍ غَشِيَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ».

١٢١٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَا: أَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي حَبِطٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، وَمَنْ أَتَاهَا وَقَدْ أَذْبَرَ الدَّمَ عَنْهَا وَلَمْ تَغْتَسِلْ فَيَنْصِفِ دِينَارٍ» كُلُّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٢١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَرْجُلُ جَامِعَ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «إِنْ كَانَ دَمًا عَبِطًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، وَإِنْ كَانَ صَفْرًا فَيَنْصِفِ دِينَارٍ».

١٢١٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا هُرَيْثُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ، وَالْحُمْرُ تَغْتَرِكُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

١٢١٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ.

١٢١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢١٣٤ - رواه عبدالرزاق (١٢٦٤ و ١٢٦٥ و ١٢٦٦) وتقدم وانظر الضعيفة (٤٥٢٩).

١٢١٣٥ - رواه البيهقي في مسند علي بن الجعد (٣٠٨٦).

١٢١٣٧ - رواه عبدالرزاق (٧٥٤١) وتقدم (١٢٠٨٧).

١٢١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ.

١٢١٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَازِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُلَيْدٍ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٢١٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ، فَاذْبَعُوا بِالْمَشَاءِ».

١٢١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيَّةً، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عَمَرَ، كِلَاهُمَا، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّغْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَحْشِيًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوهُ فَإِنَّا مُحْرِمُونَ».

١٢١٤٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَأْذُنُ امْرَأَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَقُومُ مِنْ فِرَاشِهَا فَتُصَلِّيَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ».

١٢١٣٩ - ورواه علي بن الجعد في مسنده (٣١٠٤).

١٢١٤٢ - قال في المعجم (٤٦/٢) ورجاله ثقات.

١٢١٤٣ - ورواه أحمد (١٨٥٦) وهو في الصحيح من طريق أخرى عن ابن عباس.

١٢١٤٤ - قال في المعجم (٢٦٤/٢) ورجاله ثقات. قلت القسم الأول من الحديث له شاهد والقسم الأخير ضعيف ولا متابع له. ولذا أورده شيخنا في الضعيفة (٤٧١).

١٢١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ نَجْرَانِيَّةٍ كَانَ يَلْبُسُهَا، وَقَمِيصٍ.

١٢١٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ: فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ، وَحُلَّةٍ أَنْبَجَانِيَّةٍ.

١٢١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ كَانَ يَلْبُسُهَا وَقَمِيصٍ، غَسَلَهُ الْفَضْلُ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ الْأَنْصَارِيُّ يَصُبُّ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، وَيَغْسِلُ تَحْتَ الثَّوْبِ، وَغُسِّلَ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ لَمْ يُنْزَعْ عَنْهُ حَتَّى غُسِّلَ.

١٢١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

١٢١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْطَاطِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» فَقَالَ رَجُلٌ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» فَقَالَ رَجُلٌ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

١٢١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَيْبَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالِي قَطُّ، وَمَا مَدَّ عَبْدٌ يَدَهُ بِصَدَقَةٍ إِلَّا أَلْقَيْتُ بِيَدِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ السَّائِلِ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ لَهُ عَنْهَا غَنَى إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ».

١٢١٤٩ - تقدم (١١٤٩٢) ورواه أحمد (١٨٥٩) من هذا الطريق (٣٣١١) وابن ماجه (٣٠٤٥) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١٢١٥٠ - قال في المعجم (١١٠/٣) وفيه من لم أعرفه.

١٢١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَيَّ.

١٢١٥٢ - وَبِهِ مِثْلُهُ سَوَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قُتِلَ حَمْرَةُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقُتِلَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِثَوْبَيْنِ لِيَكْفِنَ فِيهِمَا حَمْرَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لِلْأَنْصَارِيِّ كَفْنٌ، فَأَسْهَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الثَّوْبَيْنِ، ثُمَّ كَفَّنَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ثَوْبٍ.

١٢١٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فَدَعَا فِي نَوَاجِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

١٢١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قتادة، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزْرِيُّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَادَى النَّبِيُّ ﷺ أَسَارَى بَدْرٍ، وَكَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَقُتِلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ قَبْلَ الْفِدَاءِ؛ فَأَمَّا إِلَيْهِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَتَلَهُ صَبْرًا، فَقَالَ: مَنْ لِلصَّبِيَّةِ يَا مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «النَّارُ».

١٢١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمْلِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠] قَالَ: تَشَاوَرَتْ قُرَيْشٌ لَيْلَةً بِمَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُنْبِتُوهُ بِالْوَتَانِ يُرِيدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: افْتُلُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

١٢١٥١ - تقدم (١٠٢٤) وعثمان هو ابن ساج انظر التهذيب ويظهر أنه غير عثمان بن عمرو بن ساج فهو مجهول. ورواه المصنف بهذا الإسناد في الأوائل (٥٢) وهو عند عبدالرزاق في المصنف (٢٠٣٩٢).

١٢١٥٢ - ورواه في الأوسط (١١١ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٤/٣) وفيه عثمان الجزري الشاهد ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات. وقال (١٢٠/٦) ورجاله ثقات.

١٢١٥٣ - رواه عبدالرزاق (٩٠٥٨) ومن طريقه رواه أحمد (٢٥٦٢) وفي إسناده عثمان الجزري وتقدم الكلام فيه.

١٢١٥٤ - ورواه في الأوسط (٢٣٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (٨٩/٦) ورجاله رجال الصحيح. يقصد غير طريق عثمان الجزري وهو طريق قتادة. وهو عند عبدالرزاق (٩٣٩٤).

١٢١٥٥ - رواه عبدالرزاق (٩٧٤٣) ومن طريقه أحمد (٣٢٥١) قال في المجمع (٢٧/٧) وفيه عثمان بن عمرو الجزري وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت إن كان هو ابن عمرو بن ساج فهو معروف من رجال التهذيب.

أَخْرَجُوهُ، فَأُطْلِعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَبَاتَ عَلَيَّ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَحِقَ بِالْعَارِ، وَبَاتَ الْمُشْرِكُونَ يَخْرُسُونَ عَلَيَّا ﷺ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارُوا إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَوْا عَلَيًّا رَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ، فَقَالُوا: أَيْنَ صَاحِبُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَأَقْتَصُوا أَثَرَهُ، فَلَمَّا بَلَغُوا الْجَبَلَ اخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ، فَصَعِدُوا الْجَبَلَ فَمَرُّوا بِالْعَارِ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ نَسِيجُ الْعَنْكَبُوتِ، فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثًا.

١٢١٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ فُضَيْلٍ بْنُ عِيَّاضٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ إِلَى الطَّائِفِ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَشْبَهُ هَذَا بِصَاحِبِ يَسَ».

[كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْيَنَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ لِيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ خَرَجَ وَلَا يَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْهَبَ فَاخْلُلْ بِعُمْرَةٍ» بَعْدَمَا طَافَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا خَرَجْتُ لَا أُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ، فَيَقُولُ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَجِّ، وَلَكِنَّهَا عُمْرَةٌ».

١٢١٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الصَّوَّافُ، ثَنَا حَمِيدُ الْخَرَّاطُ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ أَرْبَعِينَ يَشْفَعُوا لِمُؤْمِنٍ إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ».

١٢١٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ،

١٢١٥٦ - قال في المعجم (٣٨٦/٩) وفيه أبو عبيدة بن الفضل وهو ضعيف. قلت: وعثمان الجزري مجهول.

١٢١٥٧ - ورواه أحمد (٢٣٦٠) مطولاً قال في المعجم (٢٣٣/٣) هو في الصحيح باختصار ورجاله - أي أحمد - ثقات.

١٢١٥٨ - ورواه أحمد (٢٥٠٩) ومسلم (٩٤٨) وأبو داود (٣١٥٤) وابن ماجه (١٤٨٩) والبيهقي (٣٠/٤).

١٢١٥٩ - ورواه ابن ماجه (٣٨٤٠) من هذا الطريق ورواه أحمد (٢١٦٨) و٢٣٤٣ و٢٧٠٩ و٢٨٣٩ ومسلم (٥٩٠) ومالك (١٦٨/١) والترمذي (٣٥٥٩) وأبو داود (١٥٢٧) والنسائي (٢٧٦/٨) - (٢٧٧) من طريق أخرى عن ابن عباس.

قالا: ثنا إبراهيم بن المنذر الجزامي، ثنا بكر بن سليم الصوفي، ثنا حميد الخراط، عن كريب، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا سورة من القرآن: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة القبر».

١٢١٦٠ - حدثنا أبو يزيد الفراءسي، ثنا أسد بن موسى، ثنا الوليد بن محمد، عن محمد بن أحمد بن كريب، عن أبيه، عن جده كريب، أن ابن عباس، قال له: يا غلام، إياك وسب أصحاب رسول الله ﷺ فإنها مغتة.

١٢١٦١ - حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا ابن الأصبهاني، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا ضعف الضعيف، وسقم السقيم لأخرت صلاة العترة».

١٢١٦٢ - حدثنا علي بن عبد العزيز، ومحمد بن النضر الأزدي، قالوا: ثنا ابن الأصبهاني، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «المستشار مؤتمن».

١٢١٦٣ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: جاء رجل وأمه إلى النبي ﷺ وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه، فقال النبي ﷺ: «عند أمك قر فإن لك من الأجر عندها مثل ما لك في الجهاد».

وجاء آخر، فقال: إني نذرت أن أنحر نفسي، فشغل النبي ﷺ فذهب الرجل وأمه، فوجد يريد أن ينحر نفسه، فقال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي جعل في أمي من يؤمي بالنذر، ويخاف يوماً كان شره مستطيراً، هل لك مال؟» قال: نعم، قال: «اهد مائة ناقة واجعلها في ثلاث سنين فإنك لا تجد من يأخذها منك معاً». ثم جاءته

١٢١٦٠ - انظر ما بعده وسيأتي.

١٢١٦١ - قال في المجمع (٣١٣/١) وفيه محمد بن كريب وهو ضعيف. وله شاهد من حديث أبي سعيد فهو به صحيح.

١٢١٦٢ - انظر ما قبله. ولكن له شواهد فهو بها صحيح.

١٢١٦٣ - رواه عبد الرزاق (١٥٩١٤) قال في المجمع (١٨٩/٤) وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف جداً. وانظر المجمع (٣٠٦/٤).

امْرَأَةً، فَقَالَتْ: إِنِّي رَسُولُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، وَمَا مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ عَلِمَتْ أَوْ لَمْ تَعْلَمْ إِلَّا وَهِيَ تَهْوَى مَخْرَجِي إِلَيْكَ، اللَّهُ رَبُّ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْهَيْهَنَ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ كُتِبَ الْجِهَادُ عَلَى الرِّجَالِ، فَإِنْ أَصَابُوا أَثَرُوا، وَإِنْ اسْتَشْهِدُوا كَانُوا أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ، فَمَا يَغْدِلُ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ؟ قَالَ: «طَاعَةُ أَرْوَاجِهِنَّ وَالْمَعْرِفَةُ بِحُقُوقِهِمْ وَقَلِيلٌ مِنْكُمْ تَفَعَّلُهُ».

١٢١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثنا الْمُعَاوِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ.

١٢١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثنا رِشْدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١٢١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يُؤَمِّرُ عَلَى عَشْرَةِ إِلَّا سُلِّ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٢١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّقَايَةِ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي يُرِيدُ الْغَزْوَ وَأَنَا أَمْنَعُهُ، فَقَالَ: «لَا تَبْرَحْ مِنْ أُمِّكَ حَتَّى تَأْذَنَ لَكَ أَوْ يَتَوَقَّأَهَا الْمَوْتُ لِأَنَّهُ أَغْظَمُ لِأَجْرِكَ».

١٢١٦٤ - ورواه الترمذي (١٩٤٨) وابن ماجه (٣٤١٧) وهو ضعيف لأن في إسناده رشدين بن كريب وانظر الضعيفة (٤٢٠٤).

١٢١٦٥ - ورواه أحمد (١٩١٢) و٢١٦٤ و٢١٩٦ و٢٣٢٥ و٢٥٥٩ و٢٥٦٧ و٣٠٦١ و٣٣٧٢ و٣٣٧٥ و٣٤٣٧ والبخاري (١١٧) و١٣٨ و١٨٣ و٦٩٨ و٧٢٦ و٨٥٩ و٩٩٢ و١١٩٨ و٤٥٦٩ و٤٥٧٠ و٤٥٧١ و٤٥٧٢ و٦٢١٥ و٦٣١٦ و٧٤٥٢ ومسلم (٧٦٣) ومالك (١٠٨/١ - ١٠٩) وأبو داود (١٣٥١ و١٣٥٤) والنسائي (٣٠/٢ و٢١٨ و٢٤٠/٣ - ٢٤١) وابن ماجه (١٣٦٣) من طرق عن كريب به مختصراً ومطولاً. وسبأني (١٢١٨٨ - ١٢١٩٤).

١٢١٦٦ - قال في المعجم (٢٠٨/٥) وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف.

١٢١٦٧ - قال في المعجم (٣٢٢/٥) وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف.

١٢١٦٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَفْرَاءَ، ثَنَا رَشِيدُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُصَلَّى إِلَى قَبْرِ وَلَا عَلَى قَبْرِ».

١٢١٦٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، وَعَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسْمِهِ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَا يُطِيقُهُ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا يُطِيقُهُ فَلَيْفَ».

١٢١٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو سَعْدٍ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، قَالُوا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ.

١٢١٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ دَخَلَ الْبَيْتَ وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَمَرْثَمَ، فَقَالَ: «أَمَّا هُمُ فَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْنًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا بَالُهُ يَسْتَفْسِمُ؟!».

١٢١٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِثُ

١٢١٦٨ - تقدم (١٢٠٥١) وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف.

١٢١٦٩ - ورواه أبو داود (٣٣٠٩) وقال: وروى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبدالله بن سعيد بن أبي الهند أوقفوه على ابن عباس. ورواه ابن ماجه (٢١٢٨) وليس فيه «من نذر في معصية فكفارته كفارة يمين» والحديث ضعيف إلا أن أوله صحيح دون قوله ولم يسمه إذ هو في الصحيح من حديث عتبة بن عامر.

١٢١٧٠ - قال في المجمع (٢٢٧/٢) ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني يحيى بن منصور أبو سعد الهروي فإني لم أجده من ترجمه.

١٢١٧١ - ورواه أحمد (٢٥٠٨) والبخاري (٣٣٥٣) ورواه أحمد (٣٠٩٣ و ٣٤٥٥) والبخاري (١٦٠١) و (٤٢٨٨) من طريق عكرمة عن ابن عباس، وتقدم.

١٢١٧٢ - انظر (١٢١٦٥).

عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ عَشَرَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ نَوْمُهُ نَفْخًا، ثُمَّ نَادَاهُ الْمُؤَذِّنُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَخَرَجَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

١٢١٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

١٢١٧٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعَكْبَرِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِي بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَغْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ مِنْ وَرَائِهِ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ وَقَرَّ لَهُ الْآخِرُ، ثُمَّ لَمَّا انْصَرَفَ جَاءَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِرَأْسِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

١٢١٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جُمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ خَاتَمَكَ تَتَّبِعْ بِهِ»، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَخُذُهُ وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيًّا، فَقَالَتْ: أَلَيْهَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».

١٢١٧٣ - هو في الصحيح من حديث ابن عباس عن عمر.

١٢١٧٤ - ورواه أحمد (٢٩٠٤) ومسلم (٣٩٢) وأبو داود (٦٣٣) والنسائي (٢١٥/٢) والدارمي (١٣٨٨) ورواه أحمد (٢٧٦٨) من طريق أخرى ضعيف عن عمرو بن الحريث به. وسيأتي (١٢١٩٦ و ١٢١٩٧).

١٢١٧٥ - ورواه مسلم (٢٠٩٠).

١٢١٧٦ - ورواه أحمد (١٨٩٨ و ١٨٩٩ و ٢١٨٧ و ٢٦١٠ و ٣١٩٥ و ٣١٩٦ و ٣٢٠٢) ومسلم (١٣٣٦) ومالك (٢٩١/١) وأبو داود (١٧٢٠) والنسائي (١٢٠/٥-١٢١).

١٢١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ بِطَرِيقٍ مَكَّةَ كَلَّمَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ مَحَفَّةِ لَهَا، وَأَخَذَتْ بِعَضْدِ صَبِيٍّ فَرَفَعَتْهُ، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَهُ حَجٌّ وَلَكَ أَجْرٌ».

١٢١٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَخَوَاتُ مُؤْمِنَاتٌ: مَيْمُونَةٌ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَسَلَمَى امْرَأَةُ حَمْزَةَ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ هِيَ أَخْتُهُنَّ لِأُمِّهِنَّ».

١٢١٧٩ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّابِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّفِيلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْدَ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، فَاطِمَةُ، وَخَدِيجَةُ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ».

١٢١٨٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ، وَلَكِنَّهُ شَمَّرَ إِلَى ذِي الْمَجَازِ يُخْبِرُ النَّاسَ بِمَنَاسِكَهِمْ، وَيُبَلِّغُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَوْا عَرَفَةَ قَبْلَ ذِي الْمَجَازِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا اسْتَمْتَعُوا بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ.

١٢١٧٧ - قال في المجمع (٢٦٠/٩) رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. ورواه الحاكم (٣٣-٣٢/٤) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وسيأتي (٢٤/٣٦٠).

١٢١٧٨ - قال في المجمع (٢٢٣/٩) وفيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو متروك. قلت: ليس في إسناده ذاك. ورواه الحاكم من حديث عائشة وصححه الذهبي على شرط البخاري ومسلم، انظر المستدرک (١٨٥/٣-١٨٦) وتقدم (١١٩٢٨) بلفظ آخر. ومحمد بن الحسن في إسناده الحديث الآتي (٢٣/٢).

١٢١٧٩ - نسبة ابن الأثير في جامع الأصول إلى البخاري، فعلق عليه الأستاذ عبدالقادر أرناؤوط بقوله: لم أره عند البخاري بهذا اللفظ. وبيض له المزني، وقال الحافظ في التكتل الظراف: ذكر الحميدي عن الدارقطني أن البخاري أخرجه عن المقدمي عن فضيل بن سليمان عنه به.

١٢١٨٠ - ورواه في الأوسط (٣٢٤ مجمع البحرين) دون قوله أفلج الشيتين قال في المجمع (٢٧٩/٨) بعد أن نسبة إلى الأوسط فقط: وفيه عبدالعزيز بن أبي ثابت وهو ضعيف. قلت: ورواه الترمذي في الشمائل (رقم ١٥) بخط يدي من نفس الطريق وكذلك الدارمي (٥٩).

١٢١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَائِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْلَحَ النَّبِيِّينَ، إِذَا تَكَلَّمَ يَرَى كَالنُّورِ بَيْنَ ثِيَابِهِ.

١٢١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا فِي خِرْقَةٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ».

١٢١٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكَ أَجْرٌ».

١٢١٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَفَعْتُ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، لَأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَهْلَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَوْ نِصْفُهُ، قَامَ فَتَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ ﴿إِنِّ فِي خَلْقِ السَّكَنَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (آل عمران: ١٩٠) حَتَّى قَرَأَ هَذِهِ الْآيَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْ، ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَدْنَى بِلَالًا بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ.

١٢١٨٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرِ أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ: فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ الصَّرَاحُ،

١٢١٨١ - انظر (١٢١٧٦).

١٢١٨٢ - انظر (١٢١٦٥).

١٢١٨٤ - قال في المعجم (١١٤/٧) وفيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة وهو متروك. قلت: بل هو كذاب. وقد تابعه سعيد بن سالم عند الواحدي في تفسيره (١/١٩٢/٤) وهو ضعيف. وفيه عن عنة ابن جريج أيضاً. وانظر سلسلة الصحيحة (رقم ٤٧٧) وفي المخطوطة لم يرويه.

١٢١٨٥ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

وَهُوَ عَلَى مِثْلِ بَيْتِ الْحَرَامِ بِجِوَالِهِ لَوْ سَقَطَ لَسَقَطَ عَلَيْهِ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَمْ يَرَوْهُ قَطُّ، وَإِنَّ لَهُ فِي السَّمَاءِ حُرْمَةً قَدَرُ حُرْمَةِ مَكَّةَ، قَالَ: «وَيَدْخُلُ الْبَيْتَ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَدْخُلُونَهُ أَبَدًا».

١٢١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا جَنَازَةُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُوجِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَبِثَ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَانَ بِهَا عَشْرًا، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَبِشِينَ سَنَةً.

١٢١٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَنبَسَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ كُرَيْبًا، حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جِئَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَجْلُوا بِعُمْرَةٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ الْحَجُّ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِحَجَّةٍ إِنَّمَا هِيَ عُمْرَةٌ».

١٢١٨٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَوْمَةً فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ آوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَتَنَامَ، ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ، فَصَلَّى فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَفَفَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى إِمَّا إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَإِمَّا ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ نُورًا، وَاجْعَلْ عَنْ يَمِينِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَنْ يَسَارِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ قَوْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ تَخْفِي نُورًا وَأَعْظَمْ لِي نُورًا»، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَنَاءَهُ بِلَالٌ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجَ.

١٢١٨٦ - انظر (١٢١٥٧).

١٢١٨٧ - انظر (١٢١٦٥).

١٢١٨٨ - رواه عبدالرزاق (٤٧٠٧). وفي رواية فاطمة: وتمطيت كراهية.

١٢١٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَأَتَى الْحَاجَّةَ، ثُمَّ جَاءَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءاً بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أْبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ: وَتَحَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَبَيْتُهُ، يَغْنِي أَرَاقِيَهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَقَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِمَا يَلِي أُنْزِي حَتَّى أَذَارَنِي فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَنَامَتْ صَلَاتُهُ إِلَى ثَلَاثِ عَشْرَةٍ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

١٢١٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى (ح).

وَحَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّنْسَارِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: لَأَحْفَظَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَضَعُ؟ فَجَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَتَى نَاحِيَةَ الدَّارِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ مَضْجَعَهُ فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى نَاحِيَةَ الدَّارِ، [ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا]، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءاً بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ إِهْرَاقَةَ الْمَاءِ وَقَدْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، قَالَ: فَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَدَّهَا مِنْ خَلْفِي فَأَقَامَنِي، عَنْ يَمِينِهِ وَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُوراً فِي قَلْبِي، وَنُوراً فِي سَمْعِي، وَنُوراً فِي بَصَرِي، وَنُوراً فِي شَعْرِي، وَنُوراً فِي بَشْرِي، وَنُوراً فِي لَحْيِي، وَنُوراً فِي دَمِي، وَنُوراً مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُوراً مِنْ خَلْفِي، وَنُوراً عَنْ يَمِينِي، وَنُوراً عَنْ شِمَالِي، وَنُوراً مِنْ تَحْتِي، وَنُوراً مِنْ فَوْقِي، اللَّهُمَّ أَغْطِنِي نُوراً، وَاجْعَلْ لِي نُوراً، وَأَعْظِمْ لِي نُوراً».

١٢١٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ الطَّائِي، عَنْ كُرَيْبٍ، فَلَقِيتُ كُرَيْباً فَحَدَّثَنِي، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَرَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمْ يُصَلِّي؟ فَقَامَ فَبَالَ،

ثُمَّ أَتَى الْفِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا وَصَبَّ فِي قَضْعَةٍ أَوْ جَفْنَةٍ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءاً حَسَناً بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، فَقَامَ يُصَلِّي فَجِئَتْ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ وَكَانَ يُعْرِفُ نَوْمَهُ بِنَفْخِهِ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي سَمْعِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي قَلْبِي نُوراً، وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ شِمَالِي نُوراً، وَعَنْ أَمَامِي نُوراً، وَخَلْفِي نُوراً، وَفَوْقِي نُوراً، وَتَحْتِي نُوراً، وَاجْعَلْ لِي نُوراً».

١٢١٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، كِلَاهُمَا، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَتَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَجَلَسَ فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَرِّ مُعَلَّقٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ دَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَنْفِلُهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ وَاضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ.

١٢١٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى تِلْكَ اللَّيْلَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ [رَكْعَةً]، ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

١٢١٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَفَافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفُهْرِيُّ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَدِيَّةٍ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَرَفَدَنِي عَلَى فَضْلِ وَسَادَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ قَامَ فَتَنَظَّرَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿إِنَّا فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ عَمَدَ

إِلَى شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ مُعَلَّقٍ، فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، وَلَمْ يُهْرِقْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ حَرَّكَني فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَهُوَ يَقِفُ بِأُذُنِي فَصَلَّى عَشْرَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ نَامَ وَكَانَ إِذَا نَامَ تَفَخَّ، ثُمَّ أَنَاهُ بِلَالٍ فَأَيْقَظُهُ لِلصَّلَاةِ، فَقَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٢١٩٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا هَمَامٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقَرَارِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثنا هَمَامٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ لَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا، ثُمَّ رَزُقْ أَوْ قُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ».

١٢١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدَوِيُّ الْقَاضِي، ثنا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، ثنا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَغْفُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَغْفُوصٌ مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

١٢١٩٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَغْفُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ وَرَاءَهُ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ وَأَقَرَّ لَهُ الْآخِرَ حَتَّى انْصَرَفَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِرَأْسِي؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَغْفُوصٌ مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

١٢١٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٢١٩٥ - ورواه أحمد (٢١٧٨ و ٢٥٥٥ و ٢٥٩٧) والبخاري (٥١٦٥) وأبو داود (٢١٤٧) والترمذي (١٠٩٨) وابن ماجه (١٩١٩) والنسائي في العشرة (١/٧٩).

١٢١٩٦ - تقدم (١٢١٧٤).

١٢١٩٨ - تقدم (١٢١٧١).

الْبَيْتِ، فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَ[صُورَةَ] مَرْيَمَ، فَقَالَ: «أَمَّا هُمْ قَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا بَالُهُ يَسْتَقْسِمُ؟!».

[أَبُو مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢١٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْزُقُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِمَثَلِ حَصَى الْحَذَبِ».

١٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمُسْتَعْلِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِتَكْبِيرِهِ.

١٢٢٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي اكْتَشَيْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَخْلُو رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ، وَلَا يُسَافِرُ مَعَهَا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ جَيْشَ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ، قَالَ: «فُحِّجْ مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ:

١٢١٩٩ - ورواه أحمد (١٨٩٦) دون قوله: «مزدلفة كلها موقف» وصححه أحمد محمد شاكر.

١٢٢٠٠ - ورواه أحمد (١٩٣٣) والبخاري (٨٤٢) ومسلم (٥٨٣) وأبو داود (٩٨٩) والنسائي (٦٧/٣) - (٦٨) وانظر (١٢٢١٢).

١٢٢٠١ - انظر ما بعده.

١٢٢٠٢ - ورواه أحمد (١٩٣٤) و٣٢٣١ و٣٢٣٢ والبخاري (٥٢٣٣) ومسلم (١٣٤١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا وَأَمْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ، قَالَ: «اخْرُجْ مَعَهَا».

١٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: حَظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي اكْتَنَيْتُ فِي الْعَزْوِ وَقَدْ أَرِذْتُ أَنْ أُحِجَّ امْرَأَتِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ إِلَّا مَعَ مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا مَعَ مَحْرَمٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَنَيْتُ فِي عَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَانْقَلِبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَوْ عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، صَلَّى بِالْبَصْرَةِ عَلَى بَسَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ.

١٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثنا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ قَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُلْخَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَرُدُّوا عَلَى قُرَائِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَاتَّقِ كَرَاهِمَ أَمْوَالِهِمْ».

١٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا

١٢٢٠٦ - ورواه أحمد (٢٠٦١ و ٢٤٧٢) وابن ماجه (١٠٣٠) وإسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح.
١٢٢٠٧ - ورواه أحمد (٢٠٧١) والبخاري (١٤٥٨ و ١٤٩٦ و ٤٣٤٧ و ٧٣٧٢) ومسلم (١٩) وأبو داود (١٥٦٩) والترمذي (٦٢١) والنسائي (٥٥/٥) وابن ماجه (١٧٨٣) والدارمي (١٦٢٢ و ١٦٣٨).

الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَنِيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[عَوْسَجَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَوْسَجَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ أَحَدًا يَرِثُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ: «ابْتَغُوا» فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا يَرِثُهُ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ إِلَى مَوْلَى لَهُ أَعْتَقَهُ النَّبِيُّ [هُوَ] الَّذِي لَهُ الْوَلَاءُ، هُوَ الَّذِي أَعْتَقَ.

١٢٢١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَتْرُكْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا لَهُ فَأَعْتَقَهُ وَأَعْطَاهُ ﷺ مِيرَاثَهُ.

١٢٢١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ وَارِثٌ يَرِثُهُ وَلَهُ مَوْلَى، الْمَتَوَفَّى أَعْتَقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطُوهُ مَالَهُ».

١٢٢١٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُزْجَانِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَفَعَ النَّاسُ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقَعْلُهُ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ بِهِ إِذَا سَمِعْتُهُ.

١٢٢١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبَّاسٍ الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ:

١٢٢٠٩ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٦١٩١) وَأَحْمَدُ (١٩٣٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٨٨) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ وَابْنُ مَاجَهَ (٢٧٤١) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤٢/٦) وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (١٩٣).

١٢٢١٠ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٦١٩٢).

١٢٢١٢ - هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَى أَحَادِيثِ عَوْسَجَةَ. وَرَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٣٢٢٥) وَأَحْمَدُ (٣٤٧٨) وَابْنُ خَالٍ (٨٤١) وَمُسْلِمٌ (٥٨٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٩٠) وَانْظُرْ (١٢٢٠٠).

١٢٢١٣ - وَرَوَاهُ الْبُزْجَانِيُّ (٢٨٣٦) زَوَائِدُ الْبُزْجَانِيِّ قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٣٥/٤) وَرِجَالُ الْبُزْجَانِيِّ ثِقَاتٌ وَعَوْسَجَةُ الْمَكِّي فِيهِ خِلَافٌ لَا يَضُرُّ وَوَقْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ. وَانْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٧٢٨).

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَمْنَعُ حَبَشَ بَنِي الْمُغِيرَةِ أَنْ يَأْتُوكَ إِلَّا أَنَّهُمْ يَخْشَوْنَ أَنْ تَرُدَّهُمْ، قَالَ: «لَا خَيْرَ فِي الْحَبَشِ، إِذَا جَاعُوا سَرَقُوا، وَإِنْ شَبِعُوا زَنَوْا، وَإِنْ فِيهِمْ لُحْلُتَيْنِ حَسَتَيْنِ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَبَاسٌ عِنْدَ النَّاسِ».

[حُثَيْنٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَبَّاطٍ، ثنا حُبَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُثَيْنٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَشٌّ عِنْدَ خَالَتِي مِثْمُونَةٌ فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ اللَّيْلِ مِرَارًا.

١٢٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا خَلِيفَةُ، ثنا حُبَابُ، ثنا يَعْقُوبُ [ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُثَيْنٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «السَّوَاكُ يُطَيِّبُ الْقَلَمَ، وَيَرْضِي الرَّبَّ».

[شُعْبَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢١٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا ابْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِيهِمَا قِرَاءَةٌ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَعَنِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ؟ فَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَرَأَهُ قَرَأْتُ وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَقْرَأْ لَمْ أَقْرَأْ، ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لِي: يَا شُعْبَةُ رَدَّهُ فَرَدَدْتُهُ، فَقَالَ: وَنَحَكَ لَوْ كَانَ قَرَأَ عَلِمَ ذَلِكَ النَّاسُ.

١٢٢١٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَرْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَلَى جِمَارٍ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَمَا نَهَانَا وَلَا رَدَّنَا.

١٢٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا ابْنُ أَبِي

١٢٢١٤ - انظر (١٢١٦٥).

١٢٢١٥ - ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٦/٤/٢) وصححه شيخنا في الإرواء.

١٢٢١٦ - هو في المسند وسنن أبي داود والنسائي من طرق أخرى عن ابن عباس.

١٢٢١٧ - ورواه أحمد (٣٠١٩ و ٣٣٠٦) وهو في الصحيح من غير هذا الطريق.

١٢٢١٨ - ورواه أحمد (٢٩٣٤ و ٣٣٠٧) وحسنه المرحوم أحمد محمد شاكر إسناده.

ذئب، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ إِسْتَبْرَقِي، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَذَا الْإِسْتَبْرَقِي، قَالَ: مَا عَلِمْتُ بِهِ بَأْسًا، وَمَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ حِينَ نَهَى إِلَّا لِلتَّجْبُرِ وَالتَّكْبُرِ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الطُّيُورُ فِي الْكَائُونِ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَلَا يَرَى كَيْفَ أَخْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمِسُورُ، قَالَ: انْزِعُوا هَذَا الثَّوْبَ عَنِّي وَاقْطَعُوا رُءُوسَ هَذِهِ التَّمَائِيلِ أَوْ الصُّوَرِ.

١٢٢١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَامِرِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِئِهِ إِذَا سَجَدَ.

١٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ فَرَمَوْا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ.

١٢٢٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: كَمْ مَرَّةً أَفْرَعْتُ عَلَى يَدَيَّ يَا شُعْبَةُ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي، قَالَ: لَا أَمَّ لَكَ! وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَذْرِي، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ.

[عُمَيْرُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ

١٢٢٢١٩ - ورواه أحمد (٢٠٧٣ و ٢٩٣٦ و ٣٣٠٥)، ورواه أحمد (٢٤٠٥ و ٢٦٦٢ و ٢٧٥٣) و ٢٧٨٢ و ٢٩٠٩ و ٢٩٢٠ و ٣١٩٧ و ٣٣٢٨ و ٣٤١٤ و ٣٤٤٧) وأبو داود (٨٨٥) من طريق أخرى عن ابن عباس. وله شاهد.

١٢٢٢٠ - ورواه أحمد (٣٣٠٤) وهو في الصحيح من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

١٢٢٢١ - ورواه أحمد (٢٨٠١) وأبو داود (٢٤٣) وشعبة سبىء الحفظ لا يقبل منه هذا لأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي فيها ثلاث مرات.

١٢٢٢٢ - ورواه البخاري (٥١٥٠) من طريق أخرى عن ابن عباس.

الأغمش، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حُرِّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمَنْ الصُّهْرُ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] حَتَّى بَلَغَ ﴿وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾ ثُمَّ قَالَ: هَذَا النَّسَبُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَهْلُهَا﴾ [النساء: ٢٣] حَتَّى بَلَغَ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ﴾، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فَقَالَ: هَذَا الصُّهْرُ.

١٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّائِفِ نَزَلَ الْجِعْفَرَانَةَ، فَكَسَمَ بِهَا الْعَنَائِمَ، ثُمَّ اغْتَمَرَ مِنْهَا وَذَلِكَ لِلْبَلَّتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ شَوَالٍ.

[أَبُو كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ النَّخْوِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصُّورِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُنْظِرَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «كَيْفَ وَأَنْتُمْ تَسْتَعْتُونَ، وَلَا تُقْلَمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تُقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تُتَّقُونَ رَوَاجِبَكُمْ؟».

[مَسْرُوقٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ تَوْعِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ

١٢٢٢٣ - ورواه أبو يعلى (١/١٢١) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن الحسن به إلا أنه قال عن عتبة مولى ابن عباس ولذا قال في المعجم (٢٧٩/٣) رواه أبو يعلى من رواية عتبة مولى ابن عباس ولم أعرفه. ولم ينسبه إلى الطبراني.

١٢٢٢٤ - ورواه أحمد (٢١٨١) قال في المعجم (١٦٧/٥) وفيه أبو كعب مولى ابن عباس قال أبو حاتم: لا يعرف إلا في هذا الحديث. رواه الطبراني ورجاله ثقات. قلت: في إسناده أيضاً أبو كعب فكيف يكون رجاله ثقات.

١٢٢٢٥ - ورواه في الأوسط (٥٢ مجمع البحرين) بهذا الإسناد ورواه أبو يعلى (١/١٢١) عن أبي بكر به. ورواه أحمد (٢٣٤٩) إلا أنه قال: عن رجل عن ابن عباس ونسبه في المعجم (٣٢١/١) إلى البزار أيضاً وقال: رجال أبي يعلى ثقات. قلت: ورجال الطبراني مثله. وانظر كشف الأستار (٢٠١/١).

عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَعَرَّسَ، فَلَمْ يُوقِظْهُ إِلَّا الشَّمْسُ، فَقَامَ فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى.

[أَبُو وَائِلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَبَّانٍ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ مَخَافَةَ قُلَّةِ الظُّهْرِ.

[أَبُو الضُّحَى مُسْلِمٌ بْنُ صُبَيْحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ زَيْدُ بْنُ الْمُهَنْدِي الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّلَاقَانِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ وَالْحُوْتُ، قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ كَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿تَ وَالْقَلَمِ﴾ [الْقَلَم: ١] فَالْتَوَى: الْحُوْتُ، وَالْقَلَمُ: الْقَلَمُ، لَمْ يَرْفَعْهُ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

١٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكْرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكَ تَرَكْتَ فِينَا ضَعَائِينَ مُنْذُ صَنَعْتَ الَّذِي صَنَعْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْلُغُوا الْخَيْرَ حَتَّى يُحِبُّوْكُمْ لِلَّهِ وَلِقَرَابَتِي، أَتَرْجُو سَلْبَهُ شِقَاعَتِي - حَيٍّ مِنْ مُرَادٍ - وَلَا يَرْجُوَهَا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

١٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا أَبُو الضُّحَى، ثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا،

١٢٢٢٦ - ورواه في الأوسط (٣٨٧ مجمع البحرين) قال في المجمع (٤٨/٥) في إسناده الكبير حبان بن علي وفيه ضعف وقد وثق وفي الأوسط محمد بن جابر وهو متروك وقد وثق.

١٢٢٢٧ - قال في المجمع (١٢٨/٧) ومؤمل ثقة كثير الخطأ وقد وثقه ابن معين وغيره وضعفه البخاري وغيره وبقيته رجاله ثقات. قلت: وفي سعيد بن يعقوب الطالقاني كلام ثم إن عطاء بن السائب اختلط وحماذ بن زيد روى عنه بعد اختلاطه.

١٢٢٢٨ - انظر (١١٤١٢).

١٢٢٢٩ - ورواه البخاري (٥٢٠٣) والنسائي (١٦٦/٦-١٦٧).

فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مُلِئٌ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ عُمَرُ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي عَرْفَةٍ فَسَلَّمَ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ: أَطْلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنِّي آلَيْتُ»، فَمَكَثَ إِلَى تِسْعٍ وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ إِلَى أَهْلِهِ.

[سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ فِي ذُبُرِ الصَّلَاةِ.

١٢٢٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ حِزَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ».

١٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ الْمُضْمَتِ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ سَدَاهُ أَوْ لَحْمَتُهُ حَرِيرًا فَلَا بَأْسَ بِإِيْسِهِ، وَنَهَى عَنِ الْإِنَاءِ الْفُضَّةِ.

١٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَرْثَدٍ الطَّبْرَانِيُّ، وَجَعْفَرُ الْقَلَانِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تُؤَدُّوَنِي فِي نَفْسِي لِقَرَابَتِي بِكُمْ، وَتَحْفَظُوا الْقَرَابَةَ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ».

١٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ

١٢٢٣٠ - ورواه الترمذي (٨١٨) والنسائي (١٦٢/٥) والدارمي (١٨١٣).

١٢٢٣١ - قال في المجمع (٢٨٩/١٠) له في الصحيح الصحة والفراغ. رواه الطبراني في الأوسط (٤٩٣) مجمع البحرين) والكبير ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

قال شيخنا رحمه الله بعد أن أورده في الضعيفة (٣٣٨٠) وهذا إسناد ضعيف جداً أو موضوع آفته الرقي هذا: قال الدارقطني ليس بالقوي وقال الحاكم كان يضع الحديث وقال البخاري: في حديثه نظر.

١٢٢٣٢ - ورواه أحمد (٢٨٥٨ و ٢٨٥٩) وانظر (١٠٨٨٨).

١٢٢٣٣ - ورواه البخاري (٣٤٩٧ و ٣٨١٨) وأحمد (٢٠٢٤) والترمذي (٣٣٠٥) وسأني (١٢٢٣٨).

١٢٢٣٤ - ضعفه الحافظ العراقي في تخريج الأحياء (٣٩٨/١) وله شواهد. ولذا صححه شيخنا.

الْعَوَام، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا جَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى وَجْهِهِ.

١٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْفَرَانِضِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَثِيرٍ».

١٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقَّاتُ الْكُوفِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ الْحَزَّازُ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَجُوزُوا الْوَقْتَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ».

١٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَمَسَحَ أَصْحَابُهُ، فَهَلْ مَسَحَ مِنْذُ نَزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ؟

١٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْعَوَاقِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ بَطْنٍ قُرَيْشٍ إِلَّا وَقَدْ وَلَدَهُ أَوْ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَمْنَعُونِي وَتَكْفُوا عَنِّي لِقَرَابَتِي مِنْكُمْ.

١٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَصَتْ بِهِ

١٢٢٣٥ - قال في المجمع (٩٨/١) بعد أن نسب للبخاري أيضاً: وفيه محمد بن كثير المصيصي شديد الضعف.

١٢٢٣٦ - قال في المجمع (٢١٦/٣) وفيه خفيف وفيه كلام وقد وثقه جماعة وانظر الضعيفة (٤٧٧٤).

١٢٢٣٧ - انظر (١١٤٠).

١٢٢٣٨ - انظر (١٢٢٣٣).

١٢٢٣٩ - ورواه أحمد (١٨٥٠) و١٩١٤ و١٩١٥ و٢٦٠٠ و٣٠٣١ و٣٠٧٦ و٣٠٧٧ و٣٢٣٠ والبخاري (١٢٦٥ و١٢٦٦ و١٢٦٧ و١٢٦٨ و١٨٣٩ و١٨٤٩ و١٨٥٠ و١٨٥١) ومسلم (١٢٠٦) وأبو داود (٣٢٢٢ و٣٢٢٣ و٣٢٢٤ و٣٢٢٥) والترمذي (٩٥٨) والنسائي (١٤٤/٥) و١٤٥ و١٩٦ و١٩٧ و١٩٧) وابن ماجه (٣٠٨٤) والدارمي (١٨٥٩) وسناني (١٢٥٢٣) وما بعده.

نَاقَتُهُ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفُّوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَقْرُبُوهُ طَبِيباً فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا».

١٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحَ، حَدَّثَنِي أَبُو قُرُوزَةَ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خَلَفَ الْمَشَاءِ الْآخِرَةَ، قَرَأَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١﴾ [الكافرون: ١] وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَقَرَأَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ ﴿نَزِيلٌ﴾ السَّجْدَةِ وَ ﴿بَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [تبارك: ١] كُنِينَ لَهُ كَارِعِ رَكَعَاتٍ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

١٢٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: مَا أَحْفَظُ إِلَّا سَالِمَ الْأَفْطَسِ حَدَّثَنِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيْةِ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ.

١٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسٍ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿يَبْتَئِ اللَّهُ الذِّبْنَ أَمْتُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: الْمُخَاطَبَةُ فِي الْقَبْرِ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ وَفِي الْآخِرَةِ مِثْلُ ذَلِكَ.

١٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى الطَّهَوِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُجُومًا.

١٢٢٤٠ - قال في المجمع (٢/٢٣١) وفيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين، وقال البخاري: مقارب الحديث، وثبته مروان بن معاوية وقال أبو حاتم: محله الصدق، وكانت فيه غفلة.

١٢٢٤١ - ورواه أحمد (٢٢٠٨) والبخاري (٥٦٨٠)، ثم رواه البخاري (٥٦٨١) مرفوعاً وابن ماجه (٣٤٩١).

١٢٢٤٢ - قال في المجمع (٤٤/٧) بعد أن نسب لأحمد فقط وفيه أحمد بن عبيد بن نسطاس ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات. ولم أره في المسند.

١٢٢٤٣ - في شيخه كلام وعلي بن المثنى الطهوي قال الحافظ مقبول.

١٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ فُضَيْلٍ بن عِيَّاض (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِّيُّ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، ثنا رَبَاحُ بْنُ مَرْوَفٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَجَلَانَ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، قَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَيُّ بَنِي أَطْلَبَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَوْبًا مِنْ نِيَابِهِ تُكْفِنِي فِيهِ، وَنُورُهُ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ شَرَفَ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أَطْلُبَ إِلَيْكَ نَوْبًا تُكْفِنُهُ فِيهِ، وَأَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَأَعْطَاهُ نَوْبًا مِنْ نِيَابِهِ وَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَنِفَاقَهُ، أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «وَأَيْسَرُ؟» قَالَ: «إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [النوبة: ٨٠]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنِّي سَأَزِيدُهُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَهْلِ مَتَابَعَةٍ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَرْبِهِ﴾ [النوبة: ٨٤] وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦٦]، قَالَ: وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْجُلُوسَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا لِكَيْ يَتَّبِعَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَدَخَلَ عُمَرُ ﷺ، فَرَأَى الرَّجُلَ فَعَرَفَ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَقْعِدِهِ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ أَذَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ، فَفَطِنَ الرَّجُلُ، فَقَامَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُمْتُ ثَلَاثًا لِيَتَّبِعَنِي فَلَمْ تَفْعَلْ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتُ حَاجِبًا، فَإِنَّ نِسَاءَكَ لَسَنَ كَسَائِرِ النِّسَاءِ، وَهُوَ طَهَرَ لِقُلُوبِهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُدْعَى لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ: وَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْأَسَارَى، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَحْيِي قَوْمَكَ وَخُذْ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ فَاسْتَعِينَ بِهِ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اقْتُلْهُمْ، فَقَالَ: «لَوْ اجْتَمَعْتُمَا مَا عَصَيْنَاكُمَا»، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنْبِيَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرِجَ فِي الْأَرْضِ فَيُؤَدِّيَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٨] قَالَ: ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ، فَقَالَ عُمَرُ: تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ فَأَنْزَلَتْ ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١].

١٢٢٤٤ - قال في المجمع (٦٨/٩) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٣٦ مجمع البحرين) وفيه أبو عبيدة بن فضيل بن عياض وهو لين وبقية رجاله ثقات. وما بين المعكوفين من الأوسط والمجمع. قلت وقد تويع كما ترى. في نسخة الظاهرية: فإن نساءك ليست كسائر النساء.

١٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّابُونِيُّ الشُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الْبُرَيْعِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَزَيْتُ مِنْهُ الْمُشْرِكُونَ، وَقَالُوا: مُحَمَّدٌ يَذْكُرُ إِلَهَ الْيَمَامَةِ، وَكَانَ مُسَلِّمَةً يَتَسَمَّى الرَّحْمَنَ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَجْهَرَ بِهَا.

١٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مُطِيعِ الْغَزَّالِ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ أَمْرَاتِي عَلَيَّ حَرَامًا، فَقَالَ: لَيْسَتْ عَلَيْكَ بِحَرَامٍ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١] وَلَكِنْ عَلَيْكَ أَغْلَظُ الْكُفَرَاتِ رَقَبَةً.

١٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُضَيَّرَ الْبَيْهَمَةُ.

١٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْوَانَ، ثَنَا شَرِيكَ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَطْنَهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْحَنَّةَ سَأَلَ عَنْ أَبِيهِ وَزَوْجَتِهِ وَوَلَدِهِ، فَقَالَ إِنَّهُمْ لَمْ يَبْلُغُوا دَرَجَتَكَ وَعَمَلَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ لِي وَلَهُمْ قِيْلَ مَرُّ بِالْحَاقِقِهِمْ بِهِ» وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ﴾ [الطور: ٢٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

١٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ

١٢٢٤٥ - ورواه في الأوسط (٧٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٠٨/٢) ورجاله موثقون.

١٢٢٤٦ - انظر صحيح البخاري (٤٩١١ و ٥٢٦٦).

١٢٢٤٧ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق وبغير هذا اللفظ. وسيأتي (١٢٢٦٣).

١٢٢٤٨ - ورواه في الصغير (٢٢٩/١) قال في المجمع (١١٤/٧) وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان وهو ضعيف. بل قال الدارقطني وغيره يضع الحديث فالحديث موضوع، وانظر الضعيفة (٢٦٠٢).

١٢٢٤٩ - قال في المجمع (٥٦/٧) وفيه محمد بن معاوية وهو متروك. في المجمع: بن السائب وهو خطأ ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (١٤١/٣) حدثنا الحسين بن محمد بن شيبة الواسطي حدثنا أبو أحمد - يعني الزبير - أنبأنا إسرائيل عن سالم الأفطس به فذكره. ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في المطالب العالية النسخة المسندة (ورقة ٢/١٩٥) حدثنا أسود بن عامر شاذان ثنا شريك عن سالم به فذكره.

التَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿طه﴾ قَالَ: يَا رَجُلُ.

١٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّثَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ بَنْتُ خَالِدِ بْنِ سِنَانٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَسَطَ لَهَا ثَوْبَهُ، وَقَالَ: «بُنْتُ نَبِيِّ ضَبَعَهُ قَوْمُهُ».

١٢٢٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْجَعْفَرِ الْوُشَاءُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

١٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْجَعْفَرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَجُّ: الْجِهَادُ، وَالْعُمْرَةُ: تَطَوُّعٌ».

١٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ مِثْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ قَائِمًا.

١٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي (ح).

١٢٢٥٠ - ورواه البزار (٢٣٦١ زوائد البزار) وابن عدي (١٠٦٩/٦) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٨٧/٢) قال البزار: رواه الثوري عن سالم عن سعيد بن جبير مرسلًا، وأسنده قيس ولم نسمع أحداً يحدث به عن محمد بن الصلت إلا يحيى، وإنما يحفظ هذا الحديث من حديث الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن ابنة خالد بن سنان دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «مرحباً يا ابنة بني ضبعه قومه». قلت: والكلبي كذاب. قال شيخنا في سلسلة الضعيفة بعد أن أورده فيه (٢٩٩/١) ومع ضعف الحديث فإنه معارض كما قال الهيثمي (٢١٤/٨) للحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، الأنبياء أخوة لعلات وليس بيني وبينه نبي» رواه البخاري في صحيحه. وسبق مطولاً من طريق أخرى (١١٧٩٣).

١٢٢٥١ - انظر (١٢٢٦٤).

١٢٢٥٢ - قال في المجمع (٢٠٥/٣) وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب.

١٢٢٥٣ - سبأني من طريق الشعبي عن ابن عباس وهو في الصحيح.

١٢٢٥٤ - ورواه أحمد (٢٤٧٠) وأبو داود (٤١٩٤) والنسائي (١٣٨/٨) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٥٥/٣) ظناً منه أن عبد الكريم هو ابن المخارق فأخطأ، وإنما هو عبد الكريم الجريزي كما في رواية أبي داود.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَائِلٍ، قَالَا: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الظَّيْرِ، لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

١٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ الْبُورَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَفِيضاً مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يَفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَتَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلِّمْ، وَقَالَ: أَبَشِرْ بَنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَمْ تَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ.

١٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ بَدِيَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ أَمْرًا تَنَالُهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْتِقَ نَسَمَةً، وَقِيمَةَ النَّسَمَةِ يَوْمَئِذٍ دِينَارًا.

١٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اسْتَغْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوْصِ السَّوَالِكِ».

١٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَخْوَلُ، ثَنَا

١٢٢٥٥ - ورواه مسلم (٨٠٦) والنسائي (١٣٨/٢).

١٢٢٥٦ - قال في المعجم (٢٨٢/١) وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف. وكذا قال (٢٩٩/٤).

١٢٢٥٧ - ورواه البزار (٩١٣) زوائد البزار قال في المعجم (٩٤/٣) ورجاله ثقات. وكذا قال الحافظ في زوائد البزار (ص ٩٦). ورواه المخلص في الفوائد المنتقاة (٢/٦٦/٦) وأبو محمد الضراب في ذم الرياء (٢/٢٩٢/١) والضياء في المختارة (١/٢٧٧) والقضاعي في مستند الشهاب (٦٨٧، ٦٨٨).

١٢٢٥٨ - ورواه البزار (١٧٨٣) زوائد البزار وقال الحافظ: رجاله ثقات وكذا قال في المعجم (٧٨/٦) بعد أن نسه للبزار فقط.

أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مَعْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَخَذْتُهُمْ يَوْمَ بَذْرِ رِيحٍ عَقِيمٍ.

١٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا حَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّحَانُ، ثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿قُلْ لَا أَشْكُرُ عَلَيْكُمْ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قَرَابَتُكَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَجِبَتْ عَلَيْنَا مَوَدَّتُهُمْ؟ قَالَ: «عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَابْنَاهُمَا» رضي الله عنهم.

١٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ تَوْفَّعْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظِلَالِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: كَانَ قَوْمٌ بِمَكَّةَ قَدْ أَسْلَمُوا، فَلَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ كَرَهُوا أَنْ يَهَاجِرُوا وَخَافُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ تَوْفَّعْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النحل: ٢٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَوْفَّعْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾.

١٢٢٦١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّوْبَةُ بِصَحِيفَةٍ وَدَوَاةٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَقَالُوا: يَهْجُرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَأْتِيكَ بَعْدُ؟ قَالَ: «بَعْدَمَا».

١٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَتَّخِذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

١٢٢٥٩ - تقدم (١٢٢٣٣) وفي إسناده هنا قيس بن الربيع وسيأتي ما قيل في حقه.

١٢٢٦٠ - قال في المجمع (٩/٧) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وغيره وضعفه جماعة.

١٢٢٦١ - ورواه أحمد (١٩٣٥) و٢٩٩٢ و٣١١١ و(٣٣٣٦) والبخاري (١١٤) و٣٠٥٣ و٣١٦٨ و٤٤٣١ و٤٤٣٢ و٥٦٦٩ و(٧٣٦٦) ومسلم (١٦٣٧) من هذه الطريق ومن طريق أخرى عن ابن عباس وتقدم (١٠٩٦١) من طريق ضعيف.

١٢٢٦٢ - ورواه أحمد (١٨٦٣) و٢٤٧٤ و٢٤٨٠ و٢٥٣٢ و٢٥٨٦ و٢٧٠٥ و٣١٥٥ و٣١٦٥ و٣٢١٥ و(٣٢١٦) ومسلم (١٩٥٧) والترمذي (١٥٠٢) والنسائي (٢٣٨/٧ - ٢٣٩) وابن ماجه (٣١٨٧) وتقدم (١٢٢٤٧).

١٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيلِيِّ، ثنا أَبُو مَرْزُومٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا مِنَ الرُّوحِ غَرَضًا».

١٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُرَازِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْصِيُّ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ فَلَمْ يَصِلْ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ يَلَالٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا.

١٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ».

١٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ مَعْرَاءٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ».

١٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيلِيِّ، ثنا أَبُو مَرْزُومٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَطَبَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ طَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي كَلَامِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَّانِ سِخْرًا».

١٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ الْمَخْرُمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

١٢٢٦٤ - ورواه أحمد (٢٥٣٣ و ٣١٥٣ و ٣٣٣٣) والبخاري (٩٦٤ و ٩٨٩) ومسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٧) والترمذي (٥٣٥) وابن ماجه (١٢٩١) وتقدم (١٢٢٥١).

١٢٢٦٥ - ورواه ابن ماجه (٧٩٣) والدارقطني (٤٢٠/١) والحاكم (٢٤٥/١) والبيهقي (٥٧/٣) وابن حبان (٤٢٥) من هذه الطريق وسنده صحيح، ورواه أبو داود (٥٥١) والدارقطني (٤٢٠/١) - (٤٢١) من طريق أخرى ضعيف. وأخطأ صاحب التاج حينما قال (٢٦٨/١) رواه أبو داود وابن ماجه بسند ضعيف. فإن إسناده ابن ماجه صحيح.

١٢٢٦٧ - ورواه أحمد (٢٤٢٤ و ٢٤٧٣ و ٢٧٦١ و ٢٨١٥ و ٢٨٦١ و ٢٠٢٦ و ٣٠٦٩) والترمذي (٣٠٠٢) وابن ماجه (٣٧٥٦) والحاكم (٦١٣/٣) من غير هذه الطريق عن ابن عباس مختصراً ومطولاً.

١٢٢٦٨ - إسناده ضعيف كما في المعجم (٨٨/٧) وتقدم (١٢٠٣٢) من طريق أخرى.

الْجَرْمِيُّ، ثَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿إِنَّ الَّذِي قَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْهِ مَعَارٌ﴾ [القصص: ٨٥] قَالَ: الْمَوْتُ أَوْ إِلَى مَكَّةَ.

١٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزَادَةَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَفَّارِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا مِنَ الرُّوحِ عَرْضًا».

١٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْمُنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَفَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَفْعَلُوهُ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصِفِ صَاعٍ.

١٢٢٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِقَالٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا: «أَعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ وَمَنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ».

١٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَتَّى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ، فَقَالَ عَنْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عَوْفِي».

١٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا الْمُفَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا صَنِيْعِيُّ بْنُ رَبِيعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَشَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا لِي بِوَسَادَةٍ مَسْحُوحٍ، وَوَضَعَهَا تَحْتَ رَأْسِي.

١٢٢٧٠ - ورواه ابن ماجه (٢١١٢) قال في الزوائد: في إسناده عمر بن عبدالله بن يعلى ضعيف.

١٢٢٧١ - ورواه البخاري (٣٣٧١) والترمذي (٢١٨٣) وابن ماجه (٣٥٢٥).

١٢٢٧٢ - ورواه أبو داود (٣٠٩٠) والترمذي (٢١٦٥) وقال: حسن غريب. وابن حبان (٧١٤) والحاكم (٣٤٢/١ و ٣٤٣) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي وسيأتي (١٢٢٧٧).

١٢٢٧٣ - انظر (١٢١٥٧).

١٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عَثْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا، وَلَا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَأَبَى.

١٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيُّ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الزَّوَلِيدِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً: إِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرَوْجُهَا عَلَيْهَا غَضَبَانُ، وَأَخْوَانٌ مُتَصَارِمَانِ».

١٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لَنَا حَقَّنَا».

١٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُعَاذِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا، فَيَقُولُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَفِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ إِلَّا حَقَّقَتْ عَنْهُ».

١٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

١٢٢٧٤ - قال في المجمع (٢٢٢/٧) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سىء الحفظ.

١٢٢٧٥ - ورواه ابن ماجه (٩٧١) وابن حبان (٣٧٧) والضياء في الأحاديث المختارة (ق ٢٥٩ - ٢٦٠) وحسن الحديث النووي والعراقي وصححه البوصيري. وفي إسناده عبيدة بن الأسود وهو مدلس ولم يبين السماع ولذلك قال شيخنا: وعندي في ذلك وقفة وله شاهد من حديث أبي أمامة بإسناد حسن.

١٢٢٧٦ - لم يتكلم عليه الهيثمي وله شاهد إلا قوله «ويعرف لنا حقنا» وانظر (١١٠٨٣).

١٢٢٧٨ - ورواه أحمد (١٩٦٨) و١٩٦٩ و٣١٣٩ والبخاري (٩٦٩) وأبو داود (٢٤٢١) والترمذي (٧٥٤) وابن ماجه (١٧٢٧).

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ عَمَلٍ فِي هَذَا الْمَشْرِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِدًا بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ».

١٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ ثَابِتُ بْنُ نَعِيمٍ الْهَوْجِيُّ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا أَبُو نَضْرٍ الثَّمَارُ، قَالُوا: ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِيَ فِيهَا وَجَدْتُ رَائِحَةً طَيِّبَةً فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ يَا جُبَيْرُ؟ قَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَا شِطَّةِ بِنْتِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنَا هِيَ تَنْشِطُ بِنْتُ فِرْعَوْنَ إِذْ سَقَطَ الْمُنْشِطُ مِنْ يَدِهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ بِنْتُ فِرْعَوْنَ: أَبِي؟ فَقَالَتْ: لَا وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبُّكَ وَرَبُّ أَبِيكَ اللَّهُ، قَالَتْ: وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرَ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَعْلِمْنِي ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَعْلَمْتُهُ فَدَعَا بِهَا، فَقَالَ: يَا فُلَانَةُ، أَلَيْكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِبَقْرَةٍ مِنْ نَحَاسٍ فَأَحْمِيَتْ، ثُمَّ أَخَذَ أَوْلَادَهَا بُلْقُونَ فِيهَا وَاحِدًا وَاحِدًا، فَقَالَتْ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: أَحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ وَلَدِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَتَدْفِنَنِي جَمِيعًا، قَالَ: وَذَلِكَ لَكَ عَلَيْنَا، فَلَمْ يَزَلْ أَوْلَادُهَا بُلْقُونَ فِي الْبَقْرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى ابْنِ لَهَا رَضِيعٌ فَكَأَنَّهُمَا تَقَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ، فَقَالَ لَهَا: يَا أُمُّهُ، افْتَحِي، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ صَغَارُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُونُسَ، وَابْنُ مَا شِطَّةِ فِرْعَوْنَ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي عُمَرَ الضَّرِيرِ.

١٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، عَنْ

حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِإِسْنَادِهِ بِمِثْلِهِ.

١٢٢٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا

١٢٢٧٩ - ورواه أحمد (٢٨٢٢ و ٢٨٢٣ و ٢٨٢٤ و ٢٨٢٥) قال في المعجم (٦٥/١) بعد أن نسبته إلى البزار (٥٤) والأوسط أيضاً وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. قلت حماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط وبعده أيضاً، فهو ضعيف. ورواه المصنف في الأحاديث الطوال (٤٢).

١٢٢٨١ - ورواه البزار (٢٣٥٥) زوائد البزار) قال في المعجم (٢٠٨/٨) رواه الطبراني والبزار بنحوه مرفوعاً وموقوفاً، وفيه عطاء وقد اختلط، وبقي رجالهما رجال الصحيح. وانظر الضعيفة (١٠٣٣).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ سُلَيْمَانُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ رَأَى شَجَرَةً ثَابِتَةً بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: مَا اسْمُكَ؟ قَالَتْ: الْخُرُوبُ، قَالَ: لَأَيِّ شَيْءٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: لَخَرَابِ هَذَا النَّبِيِّ، فَقَالَ سُلَيْمَانُ: اللَّهُمَّ عَمَّ عَلَى الْجِنَّ مَوْتِي حَتَّى يَعْلَمَ الْإِنْسُ أَنَّ الْجِنَّ لَا تَعْلَمُ الْغَيْبَ، قَالَ: فَتَحَتَهَا عَصَا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا، فَأَكَلَتْهَا الْأَرْضُ فَسَقَطَتْ فَخَرَّ، فَحَزَرُوا أَكْلَهَا الْأَرْضُ فَوَجَدُوهُ حَوْلًا، فَتَبَيَّنَتِ الْإِنْسُ أَنَّ الْجِنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا حَوْلًا فِي الْمَذَابِ الْمُهِينِ»، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُهَا هَكَذَا، فَشَكَرَتِ الْجِنَّ الْأَرْضُ فَكَانَتْ تَأْتِيهَا بِالْمَاءِ حَيْثُ كَانَتْ.

١٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، أَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ أَبُو بُرَيْدٍ الْجَرْمِيُّ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا وَزْعَاءُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءِ الْيَدَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْجَنْبَةِ، وَرَفَعَ الْأَيْدِي إِذَا رَأَيْتِ النَّبِيَّ، وَعَلَى الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، وَبِعَرَفَةَ وَبَجَنَ وَعِنْدَ رَمِي الْجِمَارِ وَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ».

١٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّى فِي مَنْسَجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا مِنْهُمْ مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ عِبَاءَتَانِ قَطَاوَانَتَانِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِ شَوْءَةٍ مَخْطُومٍ بِخَطَامٍ لَيْفٍ لَهُ صُفْرَانٌ».

١٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا صَبَّاحُ الْمُرَزِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا قَالَ: رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَحِمَكَ اللَّهُ».

١٢٢٨٢ - وفي إسناده عطاء بن السائب وقد اختلط. وانظر الضعيفة (١٠٥٣).

١٢٢٨٣ - قال في المجمع (٢٩٧/٣) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط وكذا قال (٢٢١/٣) قلت: ورواه في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) وعنه المقدسي في المختارة (٢/٢٤٩) والمخلص في الثالث والسادس من المخلصيات (١/٧٠) وأبو محمد بن شيبان العدل في الفوائد (٢/٢٢٢/٢) وحسنه المنذري. قال شيخنا في تحذير الساجد (ص ١٠٦) ولا شك في حسن الحديث عندي، ثم أورد له شاهداً.

١٢٢٨٤ - ورواه في الأوسط (٢٦٩ مجمع البحرين) قال في المجمع (٥٧/٨) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. وانظر الضعيفة (٢٥٧٧).

١٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ النَّالِجِ حَتَّى سَوَدَّتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ».

١٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمِزْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَفْتُ عَلَى أَسْنَانِي».

١٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ثُمَّ قَالَ: سَلُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَاللَّهُ مَا مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَلَأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَيْرٍ بَغْلَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَيْهِمَا.

١٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ قَوْمًا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ، كُلُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ، مِنْهُمْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ النَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] وَ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] وَ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَمَامِ﴾ [البقرة: ٢٢٠] وَ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَجِيزِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وَ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] وَ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢١٥] مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْمَلَكُ، وَإِنَّ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ لَقُبُورُ مَنْ قُبِرَ الْأَنْبِيَاءُ. وَكَانَ النَّبِيُّ إِذَا أَذَاهُ قَوْمُهُ خَرَجَ هُوَ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِهِمْ فَعَبَدَ اللَّهُ فِيهَا حَتَّى يَمُوتَ.

١٢٢٨٥ - ورواه الترمذي (٨٧٨) وقال: حسن صحيح من طريق جرير عن عطاء وجرير وروى عنه بعد الاختلاط ولكن حماداً روى عنه قبل الاختلاط. ورواه ابن خزيمة والضياء. قلت: وحماد روى عنه بعد الاختلاط أيضاً.

١٢٢٨٦ - ورواه في الأوسط (٦٨ مجمع البحرين) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٢٢٨٧ - انظر (١١١٤٠) وفي إسناده عطاء بن السائب وقد اختلط. قلت: وأبو عوانة روى عنه قبل الاختلاط.

١٢٢٨٨ - قال في المجمع (١٥٩/١) وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات.

١٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَطْنَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ، قُلْتُ: يَا رَبِّ كَأَنْتَ قَبْلِي رُسُلٌ، مِنْهُمْ مَنْ سَخَّرْتَ لَهُمُ الرِّيَّاحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُخَيِّبُ الْمَوْتَى، قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُكَ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُكَ؟ أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، وَوَضَعْتُ عَنَاقُوتَكَ وَزَرَكْتُ؟» قَالَ: «قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ» وَلَفَّظَهُمَا وَاحِدًا.

١٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقْمِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقُضْعَةٍ ثَرِيدٍ، فَقَالَ: «كُلُوا مِنْ جَانِبَيْهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا».

١٢٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ، فَانْفَرَجَ لَهُ ثِيَابُ جِبْرِيلَ مِنْهُ فَارَاهُ الْجِمَارَ، ثُمَّ أَرَاهُ جَمْعًا وَأَرَاهُ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ نَبَعَ لَهُ إِبْلِيسُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَسَاحَ، ثُمَّ نَبَعَ لَهُ حَتَّى ذَكَرَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَاحَ فَذَهَبَ.

١٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَهَبَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، [فَسَاحَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُضْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ]، فَلَمَّا

١٢٢٨٩ - ورواه في الأوسط (٣١٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٥٤/٨) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٢٢٩٠ - ورواه أحمد (٢٤٣٩ و ٢٧٣٠ و ٣١٩٠ و ٣٢١٤ و ٣٤٣٨) والترمذي (١٨٦٥) وقال: حسن صحيح وأبو داود (٣٧٥٤) وابن ماجه (٣٢٧٧) والدارمي (٢٠٥٢) وابن حبان (١٣٤٦) والحاكم (١١٦/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

١٢٢٩١ - قال في المجمع (٢٦٠/٣) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٢٢٩٢ - حماد بن سلمة روى عن عطاء قبل الاختلاط وبعده أيضاً.

أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَذْبَحَ إِسْحَاقَ، قَالَ لِأَبِيهِ: إِذَا ذَبَحْتَنِي فَأَعْتَزَلْ لَا أَضْطَرُّ
فَيَنْتَفِخَ عَلَيْكَ دَمِي فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشُّفْرَةَ وَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ أَنْ يَا
إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا.

١٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَرَّازُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْتُرْجَمَانِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ فَأَتَى بِهِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَإِذَا
إِبْلِيسُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصْبَاتٍ، فَسَاحَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى
فَإِذَا هُوَ بِإِبْلِيسَ، فَأَمَرَهُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصْبَاتٍ، فَسَاحَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَى الثَّالِثَةَ فَقَعَلَ
ذَلِكَ بِهِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعَاءَ، ثُمَّ لَبَّى مِنْ عَرَافَاتٍ.

١٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ،
ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:
خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِلا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ
رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، فَخَطَبَهُنَّ وَخَثَّهِنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ يَا
مَعْشَرَ النِّسَاءِ»، فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ تُلْقِي ثَوْبَهَا وَخَاتَمَهَا وَفَرْطَهَا فَجَمَعَ ذَلِكَ إِلَى بِلَالٍ فِي ثَوْبِهِ.

١٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ،
ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: خَاصَمَتِ الْيَهُودُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: أَتَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا، وَلَا تَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ؟
فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢٢١].

١٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا
مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَلِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُعَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قَالَ:
لَمَّا نَزَلَتْ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَنَسَخَهَا اللَّهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا
يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

١٢٢٩٤ - انظر (١٢٢٦٤).

١٢٢٩٥ - ورواه الترمذي (٥٠٦٤) وقال: حسن غريب وأبو داود (٢٨٠٠) و (٢٨٠١) و (٢٨٠٢) والنسائي
(٢٣٧/٧) وله طرق ولذا صححه ابن كثير في تفسيره (١٧١/٢).

١٢٢٩٦ - ورواه أحمد (٢٠٧٠) ومسلم (١٢٦) وابن جرير (٦٤٥٧) والحاكم (١٨٦/٢ - ٢٨٧)
والترمذي (٣٠٧٦).

١٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَّيَابِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ تَلَقَّاهُ بِلِسَانِهِ وَشَفَتَيْهِ، كَانَ يُعَالِجُ مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَمِيزَ الْجَمْعَ أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَأَنْ تُقْرَأَهُ﴾ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ﴾ ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ﴾ ﴿فَالْيَعْقِرْهُ﴾ يَقُولُ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا يَسَانَهُ﴾ ﴿١٦﴾ أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، فَاسْتَرَحَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَوَلَا لَكَ قُلُوبٌ﴾ ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَوَلَا لَكَ قُلُوبٌ ﴿٢٥﴾ [القيامة: ٣٤] أَشْيَاءَ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَيْءٌ أَنْزَلَ اللَّهُ؟ قَالَ: قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَنْزَلَهُ اللَّهُ.

١٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ الثَّمَارِيُّ، ثنا بَيْحِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ الْقَرَارِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرِو الْيَامِي، قَالَا: ثنا الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَطُوفُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: أَمَرَنِي رَجُلٌ أَنْ أَدْعُو لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ غُفِرَ لِمَصَاحِبِكَ».

١٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ مِسْعَرُ بْنُ كَذَامٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا مَعَهُ حَتَّى يَقْصُرَ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا».

١٢٢٩٧ - ورواه أحمد (١٩١٠ و ٣١٩١) والبخاري (٥ و ٤٩٢٧ و ٤٩٢٨ و ٤٩٢٩ و ٥٠٤٤ و ٧٥٢٤) ومسلم (٤٤٨) والترمذي (٣٣٨٥) والنسائي (١٤٩/٢ - ١٥٠).

١٢٢٩٨ - قال في المعجم (١٣٢/٧) ورجاله ثقات.

١٢٢٩٩ - قال في المعجم (١٥٢/١٠) وفيه الحارث بن عمران الجعفري وهو ضعيف.

١٢٣٠٠ - ورواه البخاري (٤٧٢٧) والترمذي (٥١٥٧) في حديث طويل.

١٢٣٠١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ، ثَنَا أَشْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَيَّابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَخِي.

١٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَيَّابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَاعِزٌ فَأَعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبُوا بِهِ»، ثُمَّ قَالَ: «رُدُّوهُ»، فَأَعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ حَتَّى اغْتَرَفَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ».

١٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَى جَارِيَةٍ فَلَانٍ»، قَالَ: نَعَمْ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

١٢٣٠١ - ورواه أحمد (٢٥٦٠ و ٣٠٣٠ و ٣٠٧٥ و ٣٤١٢) وهو في الصحيح والسنن من غير هذه الطريق.

١٢٣٠٢ - قال في المجمع (١٧٦/٧) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف وبقي رجاله رجال الصحيح.

١٢٣٠٣ - ورواه أحمد (٢٤٦٣ و ٢٩٢٨ و ٢٩٨٩ و ٣٣٢١) قال في المجمع (٣٢٧/٦) ورجال أحمد رجال الصحيح. ورواه الحاكم (٢٩٤/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

١٢٣٠٤ - ورواه أحمد (٢٢٠٢ و ٨٢٧٦ و ٣٠٢٩) ومسلم (١٦٩٣) والترمذي (١٤٤٩) وأبو داود (٤٤٠٢ و ٤٤٠٣) من هذه الطريق وله طرق أخرى في صحيح البخاري وغيره.

١٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا الوليد بن أبي ثور، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزٍ: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ.

١٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ قَدْ كَادَ يَقْلِبُ عَلَيْهَا الظِّلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَيَاتِيكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِي شَيْطَانٍ، فَإِذَا جَاءَكُمْ فَلَا تُكَلِّمُوهُ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: عَلَامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟» قَالَ: اذْعُوهُمْ، فَدَعَاهُمْ، فَجَعَلُوا يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَمَا فَعَلُوا، حَتَّى تَجَاوَزَ عَنْهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ جَمَاعًا يَتَفَقَّحُونَ لِمَا كَانُوا يَخْلِفُونَ لَكَ﴾ [المجادلة: ١٨] الآية.

١٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَتَكْسِبُ مَا قَدَّمُوا وَآخَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، فَتَبَّثُوا فِي مَنَازِلِهِمْ.

١٢٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَابِقٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

١٢٣٠٧ - ورواه أحمد (٢١٤٧ و ٢٤٠٧ و ٣٢٧٧) والبخاري (٢/٢٠٩) زوائد البزار) قال في المعجم (١٢٢٢/٧) ورجال الجميع رجال الصحيح. وزواه الحاكم (٤٨٢/٢) وصححه على شرط مسلم.

١٢٣١٠ - قال في المعجم (٩٧/٧) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف.

١٢٣١١ - ورواه أحمد (٢٧٤٦) وأبو داود (١٤٣٠) من طريق أخرى عن ابن عباس. وتقدم أيضاً (١١٣١٦).

١٢٣١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَّائِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقَاءَ عُرَاءٍ عُرُلًا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، «فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ، وَيُؤْخَذُ بِرِجَالِهِ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَغْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تَعَذَّلْتُمْ فَإِنَّهُمْ جَبَدٌ وَإِنْ تُغَيِّرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمَرْبُورُ لِلْكَيِّدِ﴾» [المائدة: ١١٧].

١٢٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيِّ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: تَزَوَّجَ فَإِنْ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرُهَا نِسَاءً.

١٢٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا﴾ [النساء: ٩٣]، قَالَ: لَيْسَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةٌ، مَا نَسَخَتْهَا آيَةٌ مِنْذُ أُنْزِلَتْ.

١٢٣١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثنا عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

١٢٣١٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَطَّابِ، ثنا

١٢٣١٢ - ورواه أحمد (١٩١٣ و ١٩٥٠ و ٢٠٢٧ و ٢٠٩٦ و ٢٢٨١ و ٢٢٨٢) والبخاري (٣٣٤٩ و ٣٤٤٧ و ٤٦٢٥ و ٤٦٢٦ و ٤٧٤٠ و ٦٥٢٤ و ٦٥٢٥ و ٦٥٢٦) ومسلم (٢٦٦٠) والترمذي (٢٥٣٩ و ٣٣٨٨) والنسائي (١١٤/٤).

١٢٣١٣ - ورواه أحمد (٢٠٤٨ و ٢١٧٩ و ٣٥٠٧). والبخاري (٥٠٦٩) وميقاتي من طريق أخرى (١٢٣٩٨).
١٢٣١٤ - ورواه البخاري (٣٨٥٥ و ٤٥٩٠ و ٤٧٦٢ و ٤٧٦٣ و ٤٧٦٤ و ٤٧٦٥ و ٤٧٦٦) ومسلم (٣٠٣٣) وأبو داود (٤٢٥٣ و ٤٢٥٤ و ٤٢٥٥) والنسائي (٨٥/٧ - ٨٦) وله طريق أخرى عن ابن عباس.

١٢٣١٦ - ورواه البزار (١٣٣٨ زوائد البزار) مختصراً قال في المجمع (١٢٨/٤) وفيه حبان ابن علي وقد وثقه قوم وضعفه قوم.

جَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ هَذِلٍ؟» فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ هَذِلٍ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا وَقَدْ مَاتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ حَيْثُ تَكَلَّمْتُ؟» قَالَ: ظَنَنْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمِي شَيْءٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِي آتَيْتُهُمْ بِهِ، قَالَ: «لَا، إِنْ صَاحَبَكُمْ مَحْبُوسٌ بِذَيْنِهِ».

١٢٣١٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَغْفُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قَالَ: حَوْلْتُ وَحْلِي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، حَتَّى نَزَلَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حَافِيَكُمْ أَنْ تُشْفَمُوا﴾ [البقرة: ٢٢٣]، يَقُولُ: أَقْبِلْ وَأَذْبِرْ، وَأَتَى الدَّمَ وَالْحَبِضَ.

١٢٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا يَغْفُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ رَدَّ إِبْلِيسُ رَتَّةً اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، فَقَالَ: ائْتِسُوا أَنْ تُرِيدَ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ عَلَى الشُّرْكِ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكِنْ افْتَنَوْهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَأَفْشَوْا فِيهِمُ النَّزْحَ.

١٢٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا يَغْفُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ.

١٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ، عَنْ يَغْفُوبِ الْقُمِّيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ صَوْمَ أَيَّامٍ الْبَيْضِ فِي سَفَرٍ، وَلَا حَضَرٍ.

١٢٣١٧ - ورواه أحمد (٢٧٠٣) والترمذي (٤٠٦٤) وقال: حسن غريب. والنسائي في العشرة (٢/٧٦) وأبو يعلى (٢-١/١٣٨) وقال في المجموع (٣١٩/٦) بعد أن نسب لأحمد فقط: ورجاله ثقات. وهو ليس على شرطه.

١٢٣١٨ - قال في المجموع (١٣/٣) ورجاله موثقون.

١٢٣٢٠ - ورواه النسائي (١٩٨/٤-١٩٩) وصححه شيخنا فانظره في سلسلة الصحيحة (١٢٠/٢-١٢١).

١٢٣٢١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ مَنْزِلِهِ سَمِعَهُ يَتَكَلَّمُ فِي الدَّاحِلِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ دَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمِعْتُكَ تُكَلِّمُ غَيْرَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ دَخَلْتُ الدَّاحِلَ اغْتِمَامًا بِكَلَامِ النَّاسِ وَمِمَّا بِي مِنَ الْخَمِيِّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ دَاخِلٌ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ بَعْدَكَ أَكْرَمَ مَجْلِسًا، وَلَا أَحْسَنَ حَدِيثًا مِنْهُ، قَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنَّ مِنْكُمْ لِرَجُلًا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يُقْسِمُ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ».

١٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَتْ قُرَيْشُ الْيَهُودَ، فَقَالُوا: بِمَ جَاءَكُمْ مُوسَى؟ قَالُوا: عَصَاهُ وَبَدُّهُ يَنْضَاءُ لِلنَّاطِرِينَ، وَأَتَوْا النَّصَارَى، فَقَالُوا: كَيْفَ كَانَ عِيسَى؟ قَالُوا: كَانَ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ، وَالْأَبْرَصَ، وَيُخَيِّبُ الْمَوْتَى، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يَجْعَلَ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا، فَدَعَا رَبَّهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] فَلْيَتَفَكَّرُوا فِيهَا.

١٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ يُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ حَتَّى يَتَصَدَّعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ.

١٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ وَهُمْ عُرَاةٌ يُصَفُّونَ وَيُصَفَّقُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، فَأَمَرُوا بِالنِّيبِ.

١٢٣٢١ - ورواه في الأوسط (٣٧٣ مجمع البحرين) والبخاري (٢/٢٦٦ زوائد البخاري) قال في المجمع (٤١/١٠) وأسانيدهم حسنة.

١٢٣٢٢ - قال في المجمع (٣٢٩/٦) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

١٢٣٢٣ - قال في المجمع (٢٣٠/٢) وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

١٢٣٢٤ - قال في المجمع (٢٣/٧) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

١٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» [يونس: ٦٢]، قَالَ: يُذَكِّرُ اللَّهُ بِرُؤْيَيْهِمْ.

١٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ ﷻ فِيهِنَّ الْعَمَلُ» أَوْ قَالَ: «أَفْضَلُ فِيهِنَّ الْعَمَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَا يَرْجِعُ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».

١٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ لَا يَرْجِعُ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».

١٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا الثُّسْتَرِيُّ، ثنا الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، وَالْأَعْمَشِ، وَمُحَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ [الَّذِيهَا أَيَّامٌ] الْعَمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ»، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا مِثْلُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ: «إِلَّا أَنْ لَا يَرْجِعَ».

١٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ أُخْتَهَا نَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، وَأَنَّهَا رَكِبَتْ الْبَحْرَ، فَمَاتَتْ وَلَمْ تَصُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومِي عَنْ أَخِيكَ».

١٢٣٣٥ - قال في المعجم (٣٦/٧) رواه الطبراني عن شيخه الفضل بن أبي روح ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

١٢٣٢٩ - ورواه أحمد (١٨٦١ و ١٩٧٠ و ٢٠٠٥ و ٢٣٣٦ و ٣١٣٧) والبخاري (١٩٥٣) ومسلم (١١٤٨) وأبو داود (٣٢٨٤ و ٣٢٨٦) والترمذي (٧١٢ و ٧١٣) وابن ماجه (١٧٥٨) والنسائي (٢٠/٧) بالفاظ مختلفة وفي بعضها السائل امرأة وفي بعضها رجل.

١٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقَالَ الْحَكَمُ، وَسَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

١٢٣٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْجَرَّاحِ بْنِ الصَّحَّاحِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي جَعَلَتْ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ كُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

١٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ بْنِ حَيَّانَ الرَّقْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ، وَلَمْ يَحُجَّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ».

١٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىكَ الْكِتَابَ﴾ [الإنسان: ١].

١٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىكَ الْكِتَابَ﴾ [الإنسان: ١]، وَيَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١].

١٢٣٣٢ - هو من حديث ابن عباس من غير الطريق.

١٢٣٣٣ - ورواه أحمد (١٩٩٣ و ٢٤٥٧ و ٢٨٠٠ و ٢٨٠٩ و ٣١٦٠ و ٣٣٢٥) ومسلم (٨٧٩) وأبو داود (١٠٦١) والترمذي (٥١٩) والنسائي (١١١/٣).

١٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى».

١٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِيَهْلِكُنَّ جَمِيعًا، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أُوذِيَ الَّذِينَ يُقْتُلُونَ بَنَاتَهُمْ طُلُوعًا وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [النساء: ٣٩]، عَرَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ.

١٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِقَالٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِينِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ.

١٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو رَيْعَةَ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيْسِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ خَلْفَكُمْ الضَّعِيفَ، وَالْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ».

١٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَعَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْقَضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَا يُحِبُّ ثَقِيفٌ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

١٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو

١٢٣٣٦ - ورواه أحمد (١٨٦٥) والترمذي (٣٢٢١) والنسائي (٢/٦).

١٢٣٣٧ - ورواه أحمد (١٨٨١) وابن ماجه (٢٨٨).

١٢٣٣٨ - قال في المعجم (٧٣/٢) ورجاله ثقات.

١٢٣٣٩ - ورواه أحمد (٢٨١٩) والترمذي (٣٩٩٩) مقتصرين على الجزء الأول. وقال الترمذي: حسن صحيح.

قال في المعجم (٧٢/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني يحيى بن عثمان بن صالح السهمي وهو صدوق وفيه خلاف لا يضر.

الْمُحَيَّاةِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ يَجْتَنِي.

١٢٣٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ تَسْنِيمٍ، ثنا حَسَنُ بْنُ حُسَيْنِ الْعَرَنِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عِيْسَى الرُّمَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَحْمُهُ لَحْمِي، وَدَمُهُ دَمِي، هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

١٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطَرَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الصَّغْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِقُدَيْدٍ عَجَزَ جِمَارٍ، فَرَدَّهُ يَقْطُرُ دَمًا.

١٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَهْدَى الصَّغْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَجَزَ جِمَارٍ يَقْطُرُ دَمًا، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: «إِنَّا حُرَّمٌ».

١٢٣٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطَرَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يَجِبْ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

هَكَذَا رَوَاهُ الْقَطَرَانِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ مَوْقُوفًا، وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ مَرْفُوعًا.

١٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيُّ، وَإِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَدَّادُ،

١٢٣٤١ - قال في المجمع (١١١/٩) وفيه الحسن بن الحسين العرنى وهو ضعيف.

١٢٣٤٢ - ورواه أحمد (٢٥٣٠) و٢٥٣٥ و٢٦٣٠ و٢٦٣١ و٣١٣٢ و٣١٦٨ و٣٢١٨ و٣٤١٧) ومسلم (١١٩٤) والنسائي (١٨٤/٥ - ١٨٥).

١٢٣٤٥ - ورواه الصغير (١٠٣/١) والأوسط (٤٣٩ مجمع البحرين) والبخاري (١/٢٩٥) زوائد البزار والحاكم (٥٠٢/١) والبيهقي في شرح السنة (١٢٧٠) وأبو نعيم (٦٩/٥) وأبو الشيخ في أحوالهم (٢/١٦) وأبو بكر بن أبي علي المعدل في سبع مجالس الأمالي (١/١٢) والضياء في المختارة (١/١٣/٧) والماليني في شيوخ الصوفية (١٧ - ١٨) وابن أبي الدنيا في الصبر (١/٥٠) وهو حديث ضعيف. انظر سلسلة الضعيفة (٩٣/٢ - ٩٤ و٦٣٢) لشيخنا الألباني. قال في المجمع (٩٥/١٠) في أحد أسانيد قيس بن الربيع وثقة شعبة والثوري وغيرهما وضعفه يحيى القطان وغيره، وبقي رجاله رجال الصحيح. ورواه البزار إسناده حسن. قلت: وإسناده البزار هو إسناده الحاكم.

قَالَ: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ الْحَمَادُونَ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ».

١٢٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: ابْنُ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ، وَلَوْ أَتَيْتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا لَقِيْتُكَ عَلَى الْأَرْضِ مَغْفُورَةً مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي، وَلَوْ بَلَغْتَ خَطَايَاكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي لَغَفَرْتُ لَكَ».

١٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَسَّالِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْجَبَلِيُّ، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَصَلَّى بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى بَيْنَ بَابِ النَّبِيِّ وَالْحِجْرِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»، ثُمَّ دَخَلَ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَامَ يَدْعُو، وَلَمْ يُصَلِّ.

١٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْجَبَلِيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ يُلَبِّي أَهْلَ الشُّرْكِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكَاهُ هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨].

١٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدَوْنَهُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا

١٢٣٤٦ - ورواه في الصغير (٢٠/٢ - ٢١) والأوسط (٤٦٢ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢١٦/١٠) وفيه إبراهيم بن إسحاق الصيني وقيس بن الربيع وكلاهما مختلف فيه. وبقيته رجاله رجال الصحيح. قلت: وله شاهد من حديث أنس ومن حديث أبي ذر. فهو بهما حسن.

١٢٣٤٧ - قال في المعجم (٢٩٤/٣) وفيه أبو مريم روى عن صفار التابعين ولم أعرفه. وبقيته رجاله موثقون في بعضهم كلام، وقال: قلت له في الصحيح إنه دخل فدعا ولم يصل قط.

١٢٣٤٨ - ورواه في الأوسط (١٤٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٢٣/٣) بعد أن نسبته إلى الأوسط فقط: وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف.

١٢٣٤٩ - قال في المعجم (٢٧٥/٢) وفيه عبيد بن إسحاق العطار ضعفه ابن معين وغيره وأما أبو حاتم فرضيه. وتقدم من طرق أخرى.

كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مِثْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرْعًا، فَاسْتَقَى مَاءً، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ افْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقَرَأَهَا حَرْفًا حَرْفًا حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ رَكَعَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْزِنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي»، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ آلَ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ كَمَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ قَامَ قِرْعًا، فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَيْنِ، فَقَرَأَ حَرْفًا حَرْفًا، حَتَّى صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ يَضْطَجِعُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا، وَفِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا».

١٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

١٢٣٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ.

١٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا، فَقَالَ: «وَأَصْبَحَا».

١٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا، فَقَالَ: «وَأَصْبَحَا».

١٢٣٥٠ - انظر ما قبله.

١٢٣٥١ - ورواه أحمد (٣١٩٩) والنسائي (٢٦٨/٥) وله طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح والسنن.

١٢٣٥٢ - ورواه أحمد (٢٥٤٤) و(٢٨٠٢) والبخاري (١٣٩٤) و(٣٥٢٦) و(٣٥٢٧) و(٤٧٧٠) و(٤٨٠١) و(٤٩٧١) ومسلم (٤٩٧٣) والترمذي (٣٤٢٢).

١٢٣٥٣ - قال في المجمع (٩١/٧) ورجاله رجال الصحيح.

أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ عَلَى قَوْمِهِمْ.

١٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿وَيَسْتَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ (٧) [الماعون: ٧]، قَالَ: الْمَاعِيَةُ.

١٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، كُلُّهُمْ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَأَنْ تُخْلَطَ التَّمْرُ، وَالزَّرِيبُ.

١٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرَ الرَّقِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَلَابِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِبَوَانَةٍ، قَالَ: «لَعَلَّ فِي قَلْبِكَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْئًا»، قَالَ: لَا، قَالَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ».

١٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُجْعَلُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١].

١٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ

١٢٣٥٤ - قال في المجموع (١٤٣/٧) ورجاله رجال الصحيح.

١٢٣٥٥ - ورواه أحمد (١٩٦١) و٢٤٩٩ و٢٦٥٠ و٢٧٧٢ و(٣٣٠٠) ومسلم (١٩٩٠) والنسائي (٢٩١/٨) مختصراً على النهي على أن تخلط الخ.

١٢٣٥٦ - ورواه ابن ماجه (٢١٣٠) وفي إسناده المسعودي وقد اختلط.

١٢٣٥٧ - تقدم (١٢٠٤٠).

١٢٣٥٨ - قال في المجموع (٦٩/٧) وفيه أيوب بن سويد وهو ضعيف جداً، وقد وثقه ابن حبان بشروط فيمن يروي عنه. وقال: إنه كثير الخطأ، والمسعودي قد اختلط.

سُوَيْدٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، قَالَ: مَنْ تَبِعَهُ كَانَ لَهُ رَحْمَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عُوْفِي وَمَا كَانَ يُبْتَلَى سَائِرُ الْأُمَمِ مِنَ الْمَسِيحِ، وَالْحَسَفِ، وَالْقَذَفِ.

١٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْمَسَى فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، أَوْ خُفٍّ وَاحِدٍ، وَبَيَّسَتْ فِي دَارٍ وَخَدَهُ، أَوْ يَنْتَقِصَ فِي بُرَازٍ مِنَ الْأَرْضِ، إِلَّا أَنْ يَنْحَيَّ لَوْ يَلْقَى عَدُوًّا إِلَّا أَنْ يَنْحَيَّ عَنْ نَفْسِهِ.

١٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْنَا أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ، وَلَا يَقْعُدَ، وَأَنْ يَصُومَ، فَقَالَ: «مَرَّةً فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ»، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْكَفَّارَةِ.

١٢٣٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ (*)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَتَوَفَّى، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِسَدْرٍ وَمَاءٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا».

١٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ

١٢٣٥٩ - ورواه عبدالله بن أحمد وجادة عن كتاب أبيه (٢٩٥٠) مختصراً وقال: وفي الحديث كلام كثير غير هذا، فلم يحدثنا به، ضرب عليه في كتابه، فظننت أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد الذي يحدث عن زيد بن علي، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً. قال في المجمع (١٣٩/٥) ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك رجال الطبراني، إلا أن عبدالله نقل عن أبيه أنه ضرب علي الحديث من أجل الحسين بن ذكوان. قلت: وهو من رجال الصحيح. وانظر تعليق المرحوم أحمد محمد شاكر على المسند (٣٤١/٤).

١٢٣٦٠ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق عن ابن عباس وتقدم.

(*) في نسخة أحمد الثالث الصوفي.

١٢٣٦٢ - ورواه أحمد (٢٦٤٤ ٢٨٣٢ و ٣١١٢ و ٣١٦٤) والبخاري (٣٠٠٤ و ٣٣٩٧ و ٣٩٤٣ و ٤٦٨٠ و ٤٧٣٧) ومسلم (١١٣٠) وأبو داود (٢٤٢٧) وابن ماجه (١٧٣٤) وهنا مخالفة لما في الصحيح =

الرَّبِيعُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا الْيَهُودُ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا الْيَوْمِ؟» قَالَ: «يَوْمَ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى، وَأَغْرَقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى قَصَامَةً»، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.

١٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي».

١٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو النَّبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، وَإِنَّهَا تَوْفِئَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ، قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «دَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

١٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِثُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ قَالَ: «اسْتَبَقَ الْعَلَامُ، أَقَامَ الْغُلَامُ؟» فَجِئْتُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، أَوْ قَالَ: خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُدَيْدٍ فَخَذَ جِمَارًا، أَوْ قَالَ: عَجَزَ جِمَارٍ وَخَشٍ، فَرَدَّهُ يَقْطُرُ دَمًا، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

= وهي: وأغرق بني إسرائيل فلعلها من تصرف النساخ أو ممن تكلم فيهم من الرواة في هذا الإسناد. وفي نسخة أحمد شيخ الطبراني محمد بن النضر الأزدي.

١٢٣٦٣ - ورواه أبو داود (٨٣٥) والترمذي (٢٨٣ و ٢٨٤) وابن ماجه (٨٩٨) والحاكم (٢٧١/١) وصححه ووافقه الذهبي.

١٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَكَمِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّغْبُ بْنُ جَنَامَةَ رَجُلًا حِمَارٍ وَخَشِي يَقْطُرُ دَمًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ يَقْدِيدُ، فَرَدَّهَا يَقْطُرُ دَمًا.

١٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، ثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «سَمِعُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَكَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَأَجَوَّاهَهُمْ نَارًا».

١٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ الْقُرَازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيَّ رَقَبَةً وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ أَعْجَمِيَّةٌ، فَقَالَ: «الَّتِي فِي بَيْتِهَا»، فَقَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَغْنِيهَا».

١٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدًا أَسْوَدَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَمُرُّ بِي ابْنُ السَّبِيلِ، وَأَنَا فِي مَاشِيَةٍ لِسَيِّدِي، فَأَسْقِي مِنْ أَلْبَانِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَإِنِّي أُرْمِي فَأُضْمِي وَأَنْمِي، قَالَ: «كُلْ مَا أَضْمَيْتَ وَدَغْ مَا أَنْمَيْتَ».

١٢٣٦٨ - انظر (١١٩٠٥) وفي إسناده هنا محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ وقد وثق.

١٢٣٦٩ - ورواه في الأوسط (١٨٦) مجمع البحرين) والبخاري (١٣) زوائد البخاري) قال في المجمع (٢٤٤/٤) وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ وقد وثق، ورواه البخاري (٣٧) من طريق عكرمة عن ابن عباس: وفيه سعيد بن المرزبان وهو ضعيف مدلس وعنه.

١٢٣٧٠ - في النسختين عباد بن العوام، وكتب في الهامش إن في نسخة عباد بن زياد وأظنه هو، لأن الراوي عنه ذكره ابن حجر من الرواة عنه والراوي عن العوام والده وعنه. قال في المجمع (٣١/٤) وفيه عثمان بن عبد الرحمن وأظنه القرشي وهو متروك وانظر الضعيفة (٤١٠١).

١٢٣٧١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ».

١٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمَ بَثْلَاثٍ، يَقْرَأُ فِي الْأَوَّلِ: بِ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَكْبَرُ﴾ [الاعلى: ١]، وَفِي الثَّانِيَةِ: بِ ﴿قُلْ بِكَأَيِّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَفِي الثَّالِثَةِ: بِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

١٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ: الْجُمُعَةِ، وَسُورَةِ الْمُتَافِقِينَ.

١٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ، وَسُورَةِ الْمُتَافِقِينَ.

١٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الْعَلَّ﴾ [السجدة: ١]، وَ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

١٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُحْوَلٍ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي [صَلَاةِ] الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الْعَلَّ﴾ [نَزِيلٌ] السَّجْدَةِ، وَ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

١٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

١٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُجِبُونَ أَنْ يَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَكَانَ الْمُسْرِكُونَ يُجِبُونَ أَنْ يَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُمْ سَيَهْزَمُونَ»، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجْلاً، فَإِنْ ظَهَرُوا كَانَ لَكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، فَجَعَلَ بَيْنَهُمْ أَجْلاً خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمْ يَظْهَرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «أَلَا جَعَلْتَهُ - أَرَأَاهُ قَالَ: - «دُونَ الْعَشْرِ»، قَالَ: فَقَالَ سَعِيدٌ: الْبَضْعُ مَا دُونَ الْعَشْرِ، قَالَ: فَظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ ١ فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٢﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١ - ٤]، قَالَ: فَغَلِبَتِ الرُّومُ، ثُمَّ غَلِبَتْ [الرُّومُ] بَعْدُ، قَالَ: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْسَحُ الْمَوْتُونَ﴾ ١ يَنْصُرِ اللَّهُ﴾ [الروم: ٤، ٥].

١٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَسَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْفَيْضُ بْنُ وَثِيْقِ الثَّقَفِيِّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاغَوْهَا، وَأَكَلُوا أَمْنَانَهَا».

١٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْجَارُودِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ ظَبْيَانَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلَمَةَ الْوَرَّاقُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ مُقَدِّمٍ، ثَنَا

١٢٣٧٧ - ٢ - ورواه أحمد (٢٤٩٥ و ٢٧٧٠) والترمذي (٣٢٤٥) وقال: حسن صحيح وابن جرير (١٦/٢١) والحاكم (٤١٠/٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

١٢٣٧٨ - ورواه أحمد (٢٢٢١ و ٢٦٧٨ و ٢٩٦٤) وأبو داود (٣٤٧١) والبخاري في التاريخ الكبير (١٤٧/٢/١) والبيهقي (١٣/٦).

١٢٣٧٩ - وقد ذكر البخاري في صحيحه (٦٨٦٦) قول النبي ﷺ معلقاً، قال الحافظ في الفتح (١٩٠/١٢-١٩١) وصله البزار (٢/٢٠٢) زوائد البزار) والدارقطني في الأفراد والطبراني في الكبير من رواية أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم والد محمد بن أبي بكر المقدمي عن حبيب ثم ذكر الحديث ثم قال: قال الدارقطني تفرد به حبيب وتفرد به أبو بكر عنه، قلت قد تابع أبا بكر سفيان الثوري لكنه أرسله، أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عنه، وأخرجه الطبراني من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الثوري كذلك. انتهى ورواه الطبري (١٠٢٢٤) من طريق وكيع به. قلت: ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده حدثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن سفيان به فذكره كما في المطالب العالية (١/١٩٠) النسخة المسندة. وانظر الضعيفة (٤١٠٩).

حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فِيهَا الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ فَلَمَّا أَتَوْا الْقَوْمَ وَجَدُوهُمْ قَدْ تَفَرَّقُوا وَبَقِيَ رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لَمْ يَبْرَحْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ الْمُقْدَادُ فَفَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: قَتَلْتَ رَجُلًا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ لَيَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَجُلًا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَفَتَلَهُ الْمُقْدَادُ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي الْمُقْدَادَ»، فَقَالَ: «يَا مُقْدَادُ، قَتَلْتَ رَجُلًا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَيْفَ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمْتُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَائِرُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَجُلًا مُؤْمِنًا يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَفَتَلَهُ، وَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ».

١٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا الْقُفَيْي، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِثْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاضْطَجَعْتُ فِي حُجْرَتِهَا، وَجَعَلْتُ فِي نَفْسِي أَنْ أُخْصِي كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْحُجْرَةِ بَعْدَ أَنْ ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «أَنَا الْوَلِيدُ؟» ثُمَّ تَنَاولَ وَلَحْفَةً كَانَتْ عَلَى مِثْمُونَةَ، فَارْتَدَى بِبَعْضِهَا، وَعَلَيْهَا بَعْضُهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ لَمْ يَجْلِسَ بَيْنَهُنَّ، ثُمَّ قَعَدَ فَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَأَكْثَرَ مِنَ الثَّنَاءِ، ثُمَّ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي سَمْعِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي بَصَرِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا فِي يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَاجْعَلْ لِي نُورًا مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَزِدْنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا، [وَزِدْنِي نُورًا]».

١٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

١٢٣٨١ - قال في المعجم (١٥٧/٨) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَصَلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ يُنَزِّلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرْتِّلُهُ تَرْتِيلًا.

١٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُمْهُورُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، ثَنَا حَسَّانُ أَبُو الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، قَالَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً حَتَّى وَضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَنَزَّلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِجَوَابِ كَلَامِ الْعِبَادِ وَأَعْمَالِهِمْ.

١٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَكَمِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُضَرَّسٍ النَّضْرِيُّ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ لِيَتَبَسَّرَ أَهْلُ الصَّلَاةِ لِصَلَاتِهِمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمُ الْأَذَانَ فَأَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَبَادِرُوا التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى، فَإِنَّهَا قَرْنُ الصَّلَاةِ وَتَمَامُهَا، وَلَا تَبَادِرُوا الْقَارِئَ الرَّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

١٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، ثَنَا نَصِيرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُثْمَانَ أَبِي الْيَقْطَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ فِيمَا بَيْنَهُمْ: لَوْ جَمَعْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَا قَبْطَ يَدُهُ لَا يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَجْمَعَ لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ لَا اسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، فَخَرَجُوا مُخْتَلِفِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا قَالَ هَذَا لِيُقَاتِلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَتَنْصُرَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الشورى: ٢٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾، فَعَرَضَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّوْبَةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَتَجِدُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦] هُمْ الَّذِينَ قَالُوا هَذَا أَنْ تَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ وَتَسْتَغْفِرُونَهُ.

١٢٣٨٢ - ورواه البزار (٢/٢١٠ - ١/٢١١) باختصار قال في المعجم (١٤٠/٧) ورجال البزار رجال الصحيح. وفي إسناده الطبراني عمرو بن عبد الغفار وهو ضعيف.

١٢٣٨٣ - قال في المعجم (٣٣١/١) وفيه جيلة بن سليمان ضعفه ابن معين.

١٢٣٨٤ - قال في المعجم (١٠٣/٧) وفيه عثمان بن عمير أبو اليقظان وهو ضعيف. وما بين المعكوفين من نسخة أحمد الثالث.

١٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُجَبِّرِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤].

١٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ قُتَيْبَةَ الرَّقَاعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَجْدَةٍ ص: «سَجَدَهَا دَاوُدُ نَوْبَةً وَنَسَجَدَهَا شُكْرًا».

١٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

١٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَ فِيهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ».

١٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْمُجَوِّزِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا مَنْصُورُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، وَالْمَسْكُورُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

١٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَعْفَةِ أَهْلِهِ لَيْلًا إِلَى جَمْعٍ، وَقَالَ لَهُمْ: «لَا تَزُومُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٣٨٥ - ورواه أحمد (٢٠٤٣) والبخاري (٣٢١٨ و ٤٢٣١ و ٧٤٥٥) والترمذي (٥١٦٧) وابن جرير (١٠٣/١٦).

١٢٣٨٦ - ورواه النسائي (١٥٩/٢) وهو في الصحيح من غير هذه الطريق وتقدم.

١٢٣٨٨ - تقدم (٢٦٣٦ - ٢٦٣٨) ورواه البزار (٢/٢٤٥) زوائد البزار) وانظر الضعيفة (٦/١٠).

١٢٣٨٩ - ورواه أحمد في الأشربة (رقم ١٠٩) والنسائي في سننه (٣٢١/٤ - ٣٢٠/٤) والدارقطني في سننه (٢٥٦/٤) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٤/٧) انظر نصب الراية (٣٠٦/٤ - ٣٠٧) قال في المعجم (٥٣/٥) عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أره. رواه الطبراني بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح. قلت: هو في النسائي كما ترى.

١٢٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ الْمُجَوَزِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُمَهُورُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ فِي أَبِي كَثَانَ لِلْعَبَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَاءَ قَوْمُهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَيَلْطِمَنَّه، وَحَمَلُوا السَّلَاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ أَهْلِ

١٢٣٩١ - ورواه أحمد (٢٥٣٦ و ٢٥٩٤) وتقدم.

١٢٣٩٢ - ورواه أحمد (٢٠٦٩ و ٢٤٢٩ و ٢٩٧٦ و ٣٠٢٥) والترمذي (٤٠٢٢ و ٤٠٢٣) وقال: حسن صحيح. وابن جرير في تفسيره (٧٣ و ٧٤ و ٧٥) والنسائي في الكبرى وأبو داود في كتاب العلم من سننه رواية أبي الحسن علي بن محمد بن العبد المعروف بابن العبد والبغوي في شرح السنة (١١٧ و ١١٨ و ١١٩) وسنده ضعيف بسبب عبد الأعلى وراجع ترجمته في التهذيب.

١٢٣٩٣ - ورواه أحمد (٢٦٧٥ و ٢٩٧٦) والترمذي (٤٠٢٣) وحسنه وهو ضعيف الإسناد لأن في إسناده عبد الأعلى المذكور. قال في المجمع (١٤٧/١) بعد أن نسب للطبراني فقط وفيه عبد الأعلى بن عامر والأكثر على تضعيفه. قال شيخنا في تخريج المشكاة (٧٩/١) لكن ابن أبي شيبة رواه بسند صحيح كما قال ابن القطان ونقله المناوي في الفيض. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٦٣/٨) من طريق أبي عوانة به، وكذلك رواه الدارمي (٢٣٨).

١٢٣٩٥ - ورواه أحمد (٢٧٣٤) وسنده ضعيف لضعف عبد الأعلى.

الْأَرْضِ تَعْلَمُونَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ؟» قَالُوا: أَنْتَ، قَالَ: «فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، لَا تَسُبُّوا أَمْوَاتَنَا، فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا»، فَجَاءَ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ، اسْتَغْفِرَ لَنَا.

١٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَلْحَدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِعِزْرِنَا».

١٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

١٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ، فَإِنْ خَيْرَنَا كَانَ أَكْثَرَنَا نِسَاءً.

١٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو شَيْهَابٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْقُفَيْمِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُرِّمَتِ الْحُمْرُ مَشَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَعْضِ، وَقَالُوا: حُرِّمَتِ الْحُمْرُ، وَجُعِلَتْ عَذْلًا لِلشَّرِكِ.

١٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، قَالَ: رَأَى.

١٢٣٩٦ - ورواه أبو داود (٣١٩٢) والترمذي (١٠٥٠) وقال: غريب، وفي بعض النسخ الصحيحة: حسن غريب، قاله الشوكاني والنسائي (٨٠/٤) وابن ماجه (١٥٥٤) والبيهقي (٤٠٨/٣) ونسبه الحافظان ابن الملقن وابن حجر إلى أحمد ولم أراه في مسنده. وهو حديث ضعيف الأسناد بسبب عبد الأعلى وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن. وتقدم من حديث جرير (٢٣١٩).

١٢٣٩٧ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق. وإسناده هنا ضعيف.

١٢٣٩٨ - انظر (١٢٣١٣).

١٢٣٩٩ - قال في المجمع (٥٢/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١٢٤٠٠ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق ورأه يعني بقلبه كما هو في الروايات الصحيحة.

١٢٤٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَغْنَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] الْخُرُوجُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْدِ الْخَرَّاطِ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آيَاتًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اخْتَجَرَهَا دُونَ النَّاسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ كَفَرَ أَنْصَابًا، فَأَنَا أَرْزُقُهُمْ كَمَا أَرْزُقُ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْلَقُ خَلْقًا لَا أَرْزُقُهُمْ، أَمْتَعُهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ اضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابِ النَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَلَّا نُمِدُّ هُنُوْلًا وَهُنُوْلًا مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠].

١٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ شَاهِينَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقْدَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي».

١٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قَالَ: مُوضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا يَقْدَرُ قَدْرَ عَرْشِهِ.

١٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا قُرُوءَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: رُحِصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ، وَالَّذِي يَأْخُذُهُ الْعَطَاشُ، وَالْحَامِلِ أَنْ يُفْطِرُوا فِي رَمَضَانَ.

١٢٤٠١ - إسناده ضعيف وتقدم من طريق أخرى.

١٢٤٠٢ - ورواه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (١/١٧٥).

١٢٤٠٣ - ورواه ابن ماجه (٣٩٠٥) قال في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي وهو متهم.

١٢٤٠٤ - قال في المعجم (٣٢٣/٦) ورجاله رجال الصحيح. ورواه الحاكم (٢/٢٨٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

١٢٤٠٥ - ورواه أبو داود (٢٣٠١) وابن جرير في تفسيره (٢٧٥٢ و ٢٧٥٣) وهو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا أسد بن موسى، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عتبة بن حميد الضبي، عن عمر بن عبد الله الثقفي، عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فقال: أوصني، فقال: أوصيك بتقوى الله، وإيّاك وذكر أصحاب محمد ﷺ، فإنك لا تدري ما سبق لهم.

١٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا أحمد بن يحيى بن خالد بن حبان الرقي، ثنا يحيى بن سليمان الجعفي، ثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي عتيبة، ثنا أبو إسحاق الشيباني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «إذا لم يجد المخرج إزاراً، فليلبس سراويل، ومن لم يجد ثغليين، فليلبس خفين».

١٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك بن مغول، عن الشيباني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً، فلبسه، ثم قال: «شفّلني هذا عنكم منذ اليوم إليه نظرة، وإليكم نظرة»، ثم رمى به.

١٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا الحسن بن علوية القطان، ثنا عباد بن موسى الحنطلي، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن حبيب بن حسان، عن سعيد بن جبير، [عن ابن عباس]، أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب».

١٢٤١٠ - حَدَّثَنَا الحسين بن إسحاق الثستري، ثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن أزواج النبي ﷺ كن يظفن بالبيت، وعليهن ملاحف حمراء، وليست بالمسعة.

١٢٤١١ - حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي، ثنا أبي، حدثني عمر بن الخطاب رجل من أهل الكوفة، عن سفيان بن زياد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت أمتي شئاً لم يعطه أحد من الأمم عند المصيبة؛ إنا لله وإنا إليه راجعون».

١٢٤٠٦ - قال في المجموع (٢٢/١٠) وفيه عمر بن عبد الله الثقفي وهو ضعيف. وتقدم (١٢١٦٠).

١٢٤٠٧ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق.

١٢٤٠٨ - ورواه أحمد (٢٩٦٣) وهو حديث صحيح.

١٢٤٠٩ - ورواه البخاري (٥٧٠٥ و ٥٧٥٢ و ٦٤٧٢ و ٦٥٤١).

١٢٤١٠ - قال في المجموع (٢٢٠/٣) وفيه أبو معشر وفيه كلام.

١٢٤١١ - قال في المجموع (٣٣٠/٢) وفيه محمد بن خالد الطحان وهو ضعيف.

١٢٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثنا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١] مَكَّةَ، ﴿وَأَنْتَ جِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [١] مَكَّةَ، ﴿وَوَالِدِي وَمَا وَلَدَ﴾ [٢] لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ [١] [البلد: ٤] فِي اغْتِدَالٍ وَفِي انْتِصَابٍ.

١٢٤١٣ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مُسْبِلٍ».

١٢٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ إِذَا رَهَ».

١٢٤١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَمْ يَقْطَعْ صَلَاتَهُ.

١٢٤١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تُنَجَّ عَلَى عَادٍ مِنَ الرِّيحِ إِلَّا مِثْلُ مُوَضِعِ الْحَاتَمِ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ عَلَيْهِمْ، فَحَمَلَتْهُمْ الْبُذُؤُ إِلَى الْحَضَرِ، وَلَمَّا رَأَاهَا أَهْلُ الْحَضَرِ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُطَرِّئٌ» [لاحاف: ٢٤] مُسْتَقْبِلُ أَوْدِيَّتِنَا، فَكَانَ أَهْلُ الْبَوَادِي فِيهَا، فَأَلْقَى أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَلَى أَهْلِ الْحَاضِرَةِ حَتَّى هَلَكُوا، قَالَ: عَثَّتْ عَلَى خُرَّانِهَا حَتَّى خَرَجَتْ مِنَ الْأَبْوَابِ».

١٢٤١٢ - ورواه في الأوسط (٣٠٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣٧/٧) وفيه عبيد بن إسحاق العطار وهو ضعيف.

١٢٤١٣ - ورواه أحمد (٢٩٥٨) والنسائي (٢٠٧/٨ - ٢٠٨).

١٢٤١٥ - ورواه أبو يعلى (١/١٣٥) قال في المجمع (٦٣/٢) بعد أن نسبه إلى أبي يعلى فقط: وفيه أشعث بن سوار ضعفه جماعة ووثقه ابن معين.

١٢٤١٦ - قال في المجمع (١١٣/٧) وفيه مسلم الملاني وهو ضعيف.

١٢٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الْمَدَّةُ ① نَزِيلٌ﴾ السَّجْدَةُ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

١٢٤١٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُفْرِي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

١٢٤١٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، فَقَالَ: «مَنْ شُبْرُمَةُ؟» قَالَ: أَخِي، أَوْ قَرِيبٌ لِي، قَالَ: «هَلْ حَبَجْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ».

١٢٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ جَنَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ، قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ الْجَرُّ؟ قَالَ: مِنْ مَدَرٍ.

١٢٤٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عَمْرَانَ السُّدُوسِيُّ كَاتِبُ بَنَّاْرِ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ الْمُعْقِلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّلْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْعَطِيبَةُ كَلِمَةٌ حَقٌّ تَسْمَعُهَا، ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَخٍ لَكَ مُسْلِمٍ فَتَعْلَمُهَا إِثَاءً».

١٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ: ﴿الْمَدَّةُ ① نَزِيلٌ﴾ [السجدة: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

١٢٤١٩ - ورواه أبو داود (١٧٩٤) وابن ماجه (٢٩٠٣) وابن حبان (٩٦٢) والدارقطني (٢٧٠/٢) والبيهقي (٣٣٦/٤) وقال: هذا إسناد صحيح ليس في هذا الباب أصح منه.

١٢٤٢٠ - ورواه أحمد (٢٧٧٢) ومسلم (١٩٩٧) وأبو داود (٣٦٧٣) والنسائي (٣٠٣/٨ - ٣٠٤).

١٢٤٢١ - في إسناده عمرو بن الحصين المعقلي متروك. وانظر الضعيفة (٢٠٣٨).

١٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُضَلِّ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَايِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ لِلْمُقِيمِ يَوْمَ وَلَيْلَةٍ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ».

١٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الْمُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَايِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادَ بِالذَّبُورِ».

١٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ لَمْ يَضِغْ صَائِمًا، فَلَا يَأْكُلَنَّ شَيْئًا، فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ نُصِرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَصَامَتْهُ الْيَهُودُ شُكْرًا، فَتَنَحَّنُ أَحَقُّ بِالشُّكْرِ».

١٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿فَلَا أَقْسِدُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ۝﴾ [الواقعة: ٧٥]، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ نُجُومًا بَعْدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَمِلَانَ الْعُمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ رِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَكَفُّنَا فِيهَا مَوْتَاكُم، وَالْبَسُوا أَخْيَاءَكُمْ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمُ يُنْبِثُ الشَّعْرَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ».

١٢٤٢٣ - قال في المجمع (٢٥٩/١ - ٢٦٠) وفيه مسلم الملايى وهو ضعيف.

١٢٤٢٤ - ورواه أحمد (١٩٥٥ و ٣٥٤٠) ومسلم (٩٠٠) من هذه الطريق عن ابن عباس. ورواه أحمد (٢٠١٣ و ٢٩٨٤ و ٣١٧١ و ٣٣٣٨) والبخاري (١٠٣٥ و ٣٢٠٥ و ٣٣٤٣ و ٤١٠٥) ومسلم من طريق أخرى عن ابن عباس.

١٢٤٢٦ - قال في المجمع (١٢٠/٧) وفيه حكيم بن جبير وهو متروك.

١٢٤٢٧ - ورواه أحمد (٢٢١٩ و ٢٤٧٩ و ٣٠٣٦ و ٣٣٤٢ و ٣٤٢٦) وأبو داود (٣٨٦٠) والترمذي (٩٩٩) وقال: حسن صحيح والحاكم (٣٥٤/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ورواه أحمد (٢٠١٣ و ٢٩٨٤ و ٣١٧١ و ٣٣٣٨) وابن ماجه (٣٤٩٧ و ٣٥٦٦) مرفقا.

١٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبَرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُذْمُومٌ خُمِرَ لَقِيَّ اللَّهُ كَعَايِدٍ وَثْنٍ».

١٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعِجْلِيُّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ يَهُودَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ نَسْأَلُكَ عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ أَجَبْتَنَا فِيهَا اتَّبَعْنَاكَ، وَصَدَقْنَاكَ وَأَمَّنَّا بِكَ، قَالَ: فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ، قَالُوا: اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ عَلَامَةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنَاهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ»، قَالُوا: أَخْبِرْنَا كَيْفَ تُؤْتَى الْمَرْأَةُ وَكَيْفَ تُذَكَّرُ؟ قَالَ: «يَلْتَقِي الْمَاءُ، إِنْ عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ اتَّثَّتْ، وَإِنْ عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ»، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا عَنِ الرَّغْدِ مَا هُوَ؟ قَالَ: «مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ يَضْرِفُهُ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ»، قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي يُسْمَعُ؟ قَالَ: «رَجْرَجَةُ السَّحَابِ إِذَا رَجَرَتْ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَيْثُ أَمَرَتْ»، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟ قَالَ: «كَانَ يَسْكُنُ الْبَدْوَ، فَاشْتَكَى فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلَاقِيهِ إِلَّا لُحُومَ الْإِبِلِ وَالْبَنَاتِهَا فَلِلَّذَلِكَ حَرَّمَهَا»، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا مِنَ الَّذِي يَأْتِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَيَأْتِيهِ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِالرَّسَالَةِ، وَالْوَحْيِ، فَمَنْ صَاحَبُكَ؟ فَإِنَّمَا بَقِيَتْ هَذِهِ، قَالَ: «جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالُوا: ذَلِكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْحَرْبِ وَالْقِتَالِ، ذَلِكَ عَدُوُّنَا، لَوْ قُلْتَ: مِيكَائِيلُ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْقَطْرِ تَابَعْنَاكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِحَبِيبِي﴾ [البقرة: ١٩٧] الآية.

١٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا.

١٢٤٢٨ - ورواه البزار (٢/٢٧٧) وزائد البزار) وفي إسنادهما حكيم بن جبير وثوير بن أبي فاختة وهما ضعيفان. وتحرف ثوير إلى يزيد عند الحافظ الهيثمي فلذا قال ولم أعرفه. وكذلك عرفت أن حكيمًا ضعيف بل قبل قليل متروك فكيف يكون بقية رجاله ثقات، وللحديث طرق يرتقي بها إلى الحسن أو الصحيح قاله شيخنا في سلسلة الصحيحة (٢٩٢/٢ - ٢٩٥) فراجع.

١٢٤٢٩ - ورواه أحمد (٢٤٨٣) والترمذي (٥١٢١) وقال: حديث حسن صحيح غريب. وما بين المعكوفين من نسخة أحمد الثالث. قال في المعجم (٢٤٢/٨) رواه الترمذي باختصار. رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات.

١٢٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَايِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْجِنُّ يَصْعَدُونَ إِلَى السَّمَاءِ يَسْتَمِعُونَ الْوَحْيَ، فَإِذَا سَمِعُوا الْكَلِمَةَ زَادُوا فِيهَا تِسْعًا، أَمَا الْكَلِمَةُ فَتَكُونُ حَقًّا، وَأَمَا مَا زَادُوا فَيَكُونُ بَاطِلًا، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ مِيعُوا مَقَاعِدَهُمْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِإِبْلِيسَ، وَلَمْ تَكُنِ النُّجُومُ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ إِبْلِيسُ: هَذَا لِأَمْرٍ قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ، فَبَعَثَ جُنُودَهُ فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ.

١٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ.

١٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَاصِحِ الْعَسَّالِ الْمَصْرِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي الصُّبْحِ: ﴿الْعَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾، وَ﴿قُلْ أَفَعَالَى الْإِنْسَانِ﴾.

١٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤْتَرُ بِ: ﴿سَبِّحْ﴾، وَ﴿قُلْ بِتَائِبَاتِ الْكَافِرِينَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سُورَةٍ.

١٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ خَالَتِي فِي سِقَاءٍ.

١٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا بَنَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ، ثَنَا

١٢٤٣١ - ورواه أحمد (٢٤٨٢ و ٢٩٧٩) والترمذي (٣٣٨٠) وقال: حسن صحيح.

١٢٤٣٢ - ورواه البيهقي في دلائل النبوة (١٠/١) وكذلك أبو نعيم في دلائل النبوة (٣٤٥).

١٢٤٣٤ - ورواه أحمد (٢٧٢٠ و ٢٧٢٦ و ٢٧٧٧ و ٢٩٠٧ و ٣٥٣١) والترمذي (٤٦١) والنسائي (٢٣٦/٣) وابن ماجه (١١٧٢).

١٢٤٣٥ - ورواه أحمد (٣٣٣٧) من طريق أخرى عن ابن عباس وليس فيه بيت خالتي.

الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ يُتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ فِيهَا بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ»، قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ مَوْ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، وَلَا يَرْجِعَ مِنْهُ بِشَيْءٍ».

١٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحْطَه، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّبَعَ كِتَابَ اللَّهِ هَذَا اللَّهُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَوَقَّاهُ سُوءَ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هَذَا فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾» [طه: ١٢٣].

١٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمِ بْنِ أَبِي الذِّيَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدْ أَلْحَقَهُ بِعَصَبِيهِ، وَمَنْ أَدْعَى وَلَدًا مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ، فَلَا يَرُكَّ، وَلَا يُوْرَكُّ».

١٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّنَتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُخْشَرُونَ حُقَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا».

١٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُقَيْدٍ خَالَتِي

١٢٤٣٧ - ورواه في الأوسط (٢٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (١/١٦٩) وفيه أبو شيبه وهو ضعيف جداً وانظر الضعيفة (٤٥٣١).

١٢٤٣٨ - ورواه المصنف في الأوسط (١٨٢ مجمع البحرين) بهذا السند أيضاً، قال في المجمع (٢٢٧/٤) بعد أن نسب للأوسط فقط: وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك. ورواه الحاكم (٣٤٢/٤) من طريق عمرو بن الحصين به وقال: صحيح على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بقوله: لعله موضوع فإن ابن الحصين تركوه. ورواه أحمد (٣٤١٦) وأبو داود (٢٢٤٧) من طريق معتمر عن سلم عن بعض أصحابه عن سعيد به فابن عقيل ترك هذا المجهول فالحديث ضعيف. وفي تخريج المجمع قصور مع أنه ليس من شرطه.

١٢٤٤٠ - ورواه أحمد (٢٢٩٩ و ٢٣٥٤ و ٢٩٦٢ و ٣٠٤١ و ٣١٦٣ و ٣٢٤٦) ومسلم (١٩٤٧) وأبو داود (٣٧٧٥) والنسائي (١٩٨/٧ - ١٩٩) وله طريق أخرى في الصحيح وتقدم (٣٨١٥) وسبأني (٢٥/٤١٣).

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا، وَأَقِطًا، وَأَضْبًا، فَأَكَلَ مِنَ السَّنَنِ وَالْأَقِطِ، وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدَرًا، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَا نَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢٤٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حُفَيْدَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ جَزِيٍّ خَالََةَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهَدَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا، وَأَقِطًا، وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأُكِلْنَ عَلَى مَا نَدَى، فَتَرَكَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَالْمَتَّقِذِ لِهِنَّ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلْنَ عَلَى مَا نَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

١٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَإِذَا الْيَهُودُ صِيَامًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ غَرَّقَ اللَّهُ فِيهِ فِرْعَوْنَ، وَنَجَّى مُوسَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَوْلَى بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَوْمِهِ.

١٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَمَاتَتْ، وَلَمْ تَحُجَّ، قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَيْتَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى، حُجَّ عَنْ أُخْتِكَ».

١٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، وَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ كُنْتَ قَاضِيَتُهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَحُجِّي عَنْهَا وَاقْضِي الَّذِي عَلَيْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ أَهَقُّ بِالْوَفَاءِ».

١٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَخْرِ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

١٢٤٤٥ - ورواه أحمد (١٨٧٣ و ٣١٢٧) والبخاري (٣٦٢٧ و ٤٢٩٤ و ٤٤٣٠ و ٤٩٦٩ و ٤٩٧٠) والترمذي (٣٤٢٠) مختصراً ومطولاً. وما بين المعكوفين من هامش نسخة أحمد الثالث وكتب عليه كلمة صح.

فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ﴾ [النصر: ١]، قَالَ: نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ، فَاسْتَغْفِرَ لِرَبِّكَ، وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَجْلَكَ.

١٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالُوا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَفْطُرُ، وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ.

١٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمَرْقَةِ.

١٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، أَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ».

١٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٢٤٤٦ - ورواه أحمد (١٩٩٨) و٢٠٤٦ و٢١٥١ و٢٤٥٠ و٢٧٣٧ و٢٩٤٩ و٣٠١١) والبخاري (١٩٧١) ومسلم (١١٥٧) والنسائي (١٩٩/٤).

١٢٤٤٨ - ورواه أحمد (١٨٤٥) و٣٠٣٥ و٣١٦٥ و٣٣٦٧) والبخاري (١٣٨٣) و٦٥٩٧) ومسلم (٢٦٦٠) والنسائي (٥٨/٤ - ٦٠).

١٢٤٤٩ - ورواه الترمذي (٣٣٧٩) وقال حسن صحيح وابن جرير (١٠٢/٢٩ - ١٠٣) والحاكم (٥٠٣/٢ - ٥٠٤) وقال الذهبي هو صحيح عند جماعة.

فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوْقٍ عَكَاظَ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، فَقَالُوا: مَا حَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟ فَانْظَرُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا يَبْتَغُونَ مَا حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَاَنْصَرَفَ أُولَئِكَ النَّفَرُ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ يَهَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ وَأَصْحَابُهُ بِنَخْلَةٍ عَامِدِينَ إِلَى سُوْقٍ عَكَاظَ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهَذَا لَكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا، ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ ① يَهْدِي إِلَى الْآرْثِ فَامْنَأْ بِهِ وَلَنْ تُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ② ﴿[الحج: ٢٢]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: ﴿قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ﴾ [الحج: ١] وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ.

١٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنَى، ثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، لَا أَغْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: ﴿قَرَأَ النَّجْمَ فَلَمَّا بَلَغَ أَفْرِيقَ أَلَّتْ وَالْمُزَيَّ ③ وَمَنْزُةَ الثَّالِثَةِ الْآخِرَةِ ④﴾ [النجم: ٢٠]، أَلْفَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ تِلْكَ الْغُرَانِيْقُ الْعُلَى وَشَفَاعَتُهُمْ لَتَرْتَجِي، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ أَلْفَى الشَّيْطَانُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٢] يَوْمٌ بَدْرُ.

١٢٤٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا

١٢٤٥٠ - ورواه البزار (١/٢٠٩) زوائد البزار) وقال البزار: لا نعلمه يروى بإسناد متصل يجوز ذكره إلا بهذا الإسناد، وأمية بن خالد ثقة مشهور، وإنما يعرف هذا من حديث الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. ورواه الضياء المقدسي في المختارة (ق ١/٢٠-٢) من طريق المصنف. ورواه ابن مردويه من طرق عن يوسف بن. وهو لا يصح متصلاً كما قال شيخنا في نصب المجانيق (ص ٥-٩) فراجع. وقال في المعجم (١١٥/٧) ورجال البزار والطبراني رجال الصحيح. قلت: والضعف من التردد والشك بالإضافة إلى ما ذكره البزار.

١٢٤٥١ - ورواه أحمد (٢٤٤٧) والمصنف في الأوسط (٢٨ مجمع البحرين) ونسبه الهيثمي في المعجم (١٥٣/١) في البزار (٢٠٠) أيضاً. وقال: ورجاله رجال الصحيح. ورواه ابن حبان (٢٠٨٧ و ٢٠٨٨) والحاكم (٣٢١/٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. ورواه أحمد (١٨٤٢) مختصراً على قوله: «ليس الخبر كالمعاينة».

أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُعَابَتَةُ كَالْخَبَرِ، قَالَ اللَّهُ لِمُوسَى: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ قُتِلُوا، فَلَمْ يُلَقِ الْأَلْوَحَ، فَلَمَّا عَايَنَ، أَلْقَى الْأَلْوَحَ فَكَسَرَهَا».

١٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا يَغْفُوبُ بْنُ مَاهَانَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيْمَتِي عَبْدِي فَصَبْرٌ وَاخْتِسَابٌ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ».

١٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَّابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَرْضَحُوا لِأَنْسَابِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَسَأَلُوا فَرُخْصَ لَهُمْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ مَذْهَبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنفِقْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تظْلُمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

١٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُبَادَةُ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَخَشِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّى بِهِمْ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سُبُّهُ، وَسَبُّوا مَنْ جَاءَ بِهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾، فَيَسْمَعُهُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوهُ، ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾، قَالَ: أَسْمِعْ أَصْحَابَكَ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

١٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شُبَيْلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاقِدٍ، ثنا أَبِي، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ نَافِعِ الضَّبِّيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ رَجَعُوا﴾

١٢٤٥٢ - ورواه أبو يعلى (٢/١٢٠) والمصنف في الأوسط (١٠١ مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٠٨/٢) ورجال أبي يعلى ثقات.

١٢٤٥٣ - قال في المعجم (٣٢٤/٦) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف. ورواه البزار (٢/٢٠١) زوائد البزار) بنحوه ورجالاه ثقات.

١٢٤٥٤ - ورواه أحمد (١٥٥ و ١٨٥٣) والبخاري (٤٧٢٢ و ٧٤٩٠ و ٧٥٢٥ و ٧٥٤٧) ومسلم (٤٤٦) والترمذي (٥١٥٣ و ٥١٥٤) والنسائي (١٧٧/٢ - ١٧٨) وابن جرير في تفسيره (١٨٤/٥ - ١٨٥).

١٢٤٥٥ - ورواه في الأوسط (٢٩٢ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٨/٧) وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف.

أَعْيَنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ [المائدة: ٨٣]، قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا نَوَاتِينَ يَغْنِي مَلَا حِينَ قَدِمُوا مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْحَبَشِ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ آمَنُوا وَقَاصَتْ أَعْيُنُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى أَرْضِكُمْ انْتَفَلْتُمْ عَنْ دِينِكُمْ»، فَقَالُوا: لَنْ نَتَّفِلَ عَنْ دِينِنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ.

١٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثنا هُشَيْنٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَكَانَتْ لَيْلَتُهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلِي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِذَوَابِتِي، أَوْ بِشَعْرِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١٢٤٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ الْكُوفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيغٍ، ثنا مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَخِيشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يُصِيبُهُ الْفِتْنَةُ بَعْدَ الْفِتْنَةِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ نَسِيٌّ إِذَا دُكِّرَ دُكِّرَ».

١٢٤٥٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَخِيشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَقَالَ لَهَا: «مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْحَجِّ؟» قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحٌ عَزَا عَلَيْهِ أَبِي وَزَوْجِي، فَقَالَ لَهَا: «اغْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّهَا لَكَ حَجَّةٌ».

١٢٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا رِبْعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ، عَنْ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَ تَخْرِيمُ الْخَمْرِ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ شَرِبُوا، حَتَّى إِذَا تَمَلُّوا عَبَثَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، فَلَمَّا صَحَّوْا جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى الْأَثَرَ بِوَجْهِهِ وَبِرَأْسِهِ وَبِلَحْيَتِهِ، يَقُولُ: فَعَلَ بِي هَذَا أَخِي فَلَانَ، قَوْلَ اللَّهِ لَوْ كَانَ بِي رَأُوفًا رَجِيمًا مَا فَعَلَ هَذَا بِي، قَالَ: وَكَانُوا أَخَوَةً لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ضَعَائِنٌ، فَوَقَعَتْ فِي قُلُوبِهِمُ الضَّعَائِنُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمُ اللَّيْسَ وَالْأَهْوَاءَ وَالْأَكْثَمَ يَتَّبِعُونَ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾.

١٢٤٥٧ - ورواه في الأوسط (٤٦٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٠١/١٠) وأحد أسانيد الكبير رجاله ثقات. وتقدم (١٠٦٦٦).

١٢٤٥٨ - ورواه أحمد (٢٠٢٥) وهو في صحيح البخاري (١٨٧٢ و ١٨٦٣) ومسلم (١٢٥٦) وسنن النسائي (١٣٠/٤ - ١٣١) وابن ماجه (٢٩٩٤) من طريق أخرى وعند أبي داود (١٩٧٤) من طريق أخرى.

١٢٤٥٩ - قال في المجمع (١٨/٧) ورجاله رجال الصحيح.

لَمَلَكُمْ تَمْلُحُونَ ﴿٩٦﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْغَيْرِ وَالْوَيْسِ وَبَدَّكُمْ
عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ ﴿٩٧﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١]، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ:
هِيَ رِجْسٌ، وَهِيَ فِي بَطْنِ فُلَانٍ قُتِلَ يَوْمَ بَذْرِ، وَفُلَانٍ قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ:
﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] الآية.

١٢٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقِدِ السَّبْخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنٍ
لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ
عَدَائِنَا وَعَشَائِنَا فَيَحْبُثُ عَلَيْنَا، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَدَعَا فَتَعَثَّ نَعَةً، فَخَرَجَ مِنْ
جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَزْرِ الْأَسْوَدِ، فَشَفِيَ.

١٢٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ
عُمَرَ بْنَ الرَّاشِدِ يُحَدِّثُ، عَنْ يَغْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: الْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

١٢٤٦٢ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ
فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الْمَ ﴿١﴾ نَزِيلٌ﴾ السَّجْدَةِ، وَ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

١٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ،
حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتَيَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ.

١٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
تَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَنَا كَانَ أَكْثَرَنَا نِسَاءً.

١٢٤٦٠ - ورواه أحمد (٢١٣٣ و ٢٢٨٨ و ٢٤١٨) وهو ضعيف لضعف فرقد السبخي.

١٢٤٦١ - ورواه أحمد (١٩٧٦) والبخاري (٥٢٦٦) ومسلم (١٤٧٣) وابن ماجه (٢٠٧٣) رواه
عبد الرزاق (١١٣٦٣).

١٢٤٦٣ - ورواه أحمد (٢١٢٤ و ٢١٥٦ و ٢١٧٧ و ٢٢٩٧) ومسلم (٦٨٧) وأبو داود (١٢٣٤) والنسائي
(١١٨/٣ - ١١٩) وابن ماجه (١٠٦٨) والبيهقي (١٣٥/٣).

١٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا حَمْرَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقِيَّةِ.

١٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: بِثُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَمَسَحَ صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ آتِهِ الْحِكْمَةَ».

١٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُبَشِّرُكُمْ بِرَجَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فِي الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «النَّبِيُّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَالصَّادِقُ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ مَوْلُودُ الْإِسْلَامِ فِي الْجَنَّةِ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْمُضَرِّ يَزُورُ أَخَاهُ لَا يَزُورُهُ إِلَّا لِلَّهِ فِي الْجَنَّةِ، أَلَا أُبَشِّرُكُمْ بِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْوُلُودُ الْوُدُودُ الَّتِي إِذَا غَضِبْتَ أَوْ أَغْضِبْتَ قَالَتْ: يَدِي فِي يَدِكَ لَا أَكْتَحِلُ بِغَمَضٍ».

١٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُ.

١٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلَطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، قَالَ: ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا، فَإِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ وَفَاةٌ أَجِبُوهُ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ فِي

١٢٤٦٧ - قال في المجمع (٣١٣/٤) وفيه عمرو بن خالد الواسطي وهو كذاب.

١٢٤٦٨ - ورواه من هذا الطريق مختصراً البزار (٢٣٣) زوائد البزار للحافظ ابن حجر) وقال الحافظ: إسناده حسن. وقال في المجمع (٢١٩/٧) رجاله رجال الصحيح غير محمد بن معاوية بن مالح وهو ثقة.

١٢٤٦٩ - قال في المجمع (٣٣١/٢) وفيه قيس بن الربيع الأسدي وفيه كلام.

الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْ عَقِبَهُ فِي الْآخِرِينَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَقْتُلْنَا بَعْدَهُ.

١٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرِ الْكَاهِلِيِّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا وَامْرَأَةً، وَأَسْلَمَ عُمَرُ تَمَامَ الْأَرْبَعِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

١٢٤٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ كُرْدَيْ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثَّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ رَجَعَ إِلَيْهَا، وَكَانَتْ لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْقَلَبَ، فَقَالَ: «أَنَامَ الْغُلَامُ؟» وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ فِي صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاعْطِنِي نُورًا».

١٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَقْرَأُ عُمَرَ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: إِنَّ رِضَاءَ حُكْمٍ، وَإِنَّ عَظْبَهُ عِزٌّ».

١٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَرْقَسَانِيُّ، ثَنَا عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ دَاوُدَ [السُّكْرِيُّ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيدٍ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا سَلَمُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ فِي الْجَمَاعَةِ فَأَصَابَ

١٢٤٧٠ - قال في المعجم (٢٨/٧) وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب.

١٢٤٧٢ - قال في المعجم (٦٩/٩) وفيه خالد بن يزيد العمري وهو ضعيف.

١٢٤٧٣ - قال في المعجم (٢١٦/٥ - ٢١٧) وفيه محمد بن خليل الحنفي وهو ضعيف، ورواه البزار بإسناد ضعيف. وما بين المعكوفين من نسخة أحمد الثالث. قلت: أظنه يقصد الحديث الذي رواه البزار (١٢٩) زوائد البزار للحافظ ابن حجر) وفي إسناده خليل بن دعلج قال الحافظ ضعيف. ثم إن في سند الحديث من هو كذاب وهو نوح وزيد العمي ضعيف. وفي السند الثاني زيد الضعيف وابنه المتهم. فما ذكره في المعجم قصور.

قِيلَ اللَّهُ مِنْهُ، وَإِنْ أَخْطَأَ عَفَرَ لَهُ، وَمَنْ عَمِلَ يَبْتَغِي الْفُرْقَةَ، فَأَصَابَ لَمْ يَتَقَبَّلِ اللَّهُ مِنْهُ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعةٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَخْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قَالَ: يُجْلِسُهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَنَرِيلَ، وَيُسْقَعُ لَأَمْتِهِ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَخْمُودُ.

١٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عثمان، ثنا وهيب، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

١٢٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٢٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ اغْتَمَرُوا مِنَ الْجُعْفَانَةِ، فَاضْطَبَعُوا، وَجَعَلُوا أَرْضِيَّتَهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمُ وَرَقَوْهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، ثُمَّ رَمَلُوا.

١٢٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

١٢٤٧٤ - قال في المجمع (٥١/٧) وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف إذا لم يتابع، وعطاء بن دينار قبل لم يسمع من سعيد بن المسيب.

١٢٤٧٥ - ورواه أحمد (٣٠٣٨) وابن ماجه (٢٦٠٩) وهو حديث صحيح.

١٢٤٧٨ - ورواه أحمد (٢٧٩٣) و(٣٥١٢) والحديث في الصحيح مطولاً.

١٢٤٧٩ - ورواه أحمد (٢٢١٥) و(٢٣٩٨) و(٢٦٤٣) و(٢٧٩٧) و(٢٧٩٨) والترمذي (٩٦٨) وحسنه وابن ماجه

(٢٩٤٤) والدارمي (١٨٤٦) وابن حبان (١٠٠٥) وابن خزيمة (٢٧٣٤) و(٢٧٣٥) والحاكم

(٤٥٧/١) وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي (٧٥/٥).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ الْحَجَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يَنْظُرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ».

١٢٤٨٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَدَّاسُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فِي عَمِيقٍ حَمَقٍ﴾ [الكهف: ٨٦].

١٢٤٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ، ثنا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُفَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»، وَنَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعِرْقِ النِّسَاءِ أَلِيَّةَ كَنْشٍ.

١٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، أَعْطَانَا أَبُو الْأَشْجَعِ كِتَابَ أَبِيهِ، فَكَتَبْنَا مِنْهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ»، فَقَالَ: إِنِّي حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ».

١٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَكَاحُ إِلَّا بِوَلِيِّ».

١٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

١٢٤٨٠ - ورواه في الصغير (١٢٤/٢) قال في المجموع (١٥٥/٧) بعد أن نسب للصغير فقط: رواه عن شيخه الوليد بن العباس المصري ضعفه الدارقطني.

١٢٤٨١ - ورواه في الصغير (١٢٥/١) والأوسط (٣٩٤ مجمع البحرين) وفيهما زيادة: «والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم» قال في المجموع (٨٩/٥) وفيه مهدي بن جعفر الرملي وهو ثقة وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات. وسيأتي (١٢١١٠).

١٢٤٨٢ - ورواه أحمد (٣٠٣٧) وهو في الصحيح من حديث ابن عباس.

١٢٤٨٣ - ورواه أحمد (٢٢٦٠) بزيادة والسلطان ولي من لا ولي له. ورواه ابن ماجه (١٨٨٠) هكذا من حديث ابن عباس من غير هذا الطريق وتقدم.

١٢٤٨٤ - ورواه البزار (٢/٢٨٩) زوائد البزار) قال في المجموع (٧٨/١٠) ورجال رجال الصحيح غير بشر بن معاذ العقدي وهو ثقة. قلت: ولم ينسبه إلى الطبراني وقد تابع بشر بن معاذ عند الطبراني أبو كامل الجحدري والحديث صحيح.

قَالَا: ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَبَّهُ ﷻ قَالَ: «إِذَا ذَكَرْتَنِي عَبْدِي خَالِيًا ذَكَرْتُهُ خَالِيًا، وَإِذَا ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنَ الْمَلَأِ الَّذِي ذَكَرْتَنِي فِيهِ».

١٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوفُ مِنَ لِبَاسِكُمُ الْبَيَاضِ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَمِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الْإِنْمِدُ، فَإِنَّهُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ».

١٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِثْلُهُ.

١٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ لِبَاسِكُمُ الْبَيَاضُ، فَأَلْبِسُوهُمَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ».

١٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبُسُوفُ مِنَ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضِ، فَإِنَّهَا خَيْرُ ثِيَابِكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنْ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِنْمِدُ إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

١٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوفُ مِنَ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضِ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنْ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الْإِنْمِدُ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

١٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَبُو عَوَانَةَ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ

١٢٤٨٥ - رواه عبد الرزاق (٦٢٠٠).

١٢٤٨٦ - رواه عبد الرزاق (٦٢٠١).

ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَسُوا هَذِهِ الثِّيَابَ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَمِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمِدُ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

١٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكَتَحَلُّوا بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيَاضَ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ».

١٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبُورَانِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَطَّارُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

١٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدٍ الْعَكِّيُّ الْمِصْرِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَالْبَسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

١٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوِيَّةَ الْقَطَّانُ، ثنا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخَثْلِيُّ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَعْتَظِلُ الشَّاةَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ عَلَى خُبْرِ الشَّعِيرِ.

١٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ الرَّازِيُّ، ثنا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نِلْتُ مِنْ امْرَأَةٍ مَا دُونَ نَفْسِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَقْبِرَ أَلْسَلَوْهُ طَرَفَى النَّهَارِ وَزَلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤].

١٢٤٩٤ - قال في المعجم (٢٠/٩) وإسناده حسن.

١٢٤٩٥ - في إسناده عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف.

١٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿سَوَاءُ الْمَلِكِ فِيهِ وَالْبَائِسُ﴾ [الحج: ٢٥]، قَالَ: «سَوَاءُ الْمُقِيمِ، وَالَّذِي يَرْحَلُ [يَدْخُلُ]».

١٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُ: النَّبَّاسُ بْنُ قَيْسٍ: إِنَّ رَبَّكَ بِخَيْلٍ لَا يُنْفِقُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَقْلُوبَةٌ خَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَمَّا يَأْ قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

١٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صُرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ مِنَ الشَّامِ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدِمِهِ الْمَدِينَةَ.

١٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمَصِيُّ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ أَتَى جَمَاعَةً مِنَ التُّجَّارِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ»، فَاسْتَجَابُوا لَهُ وَمَدُّوا أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَاعِعُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ صَدَقَ وَبَرَّ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ».

١٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ الْمَرْوَزِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَشَوَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالُوا: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ

١٢٤٩٦ - قال في المجمع (٧٠/٧) وفيه عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف.

١٢٤٩٧ - قال في المجمع (١٧/٧) ورجاله ثقات.

١٢٤٩٨ - انظر (١١٠٦٦).

١٢٤٩٩ - قال في المجمع (٧٢/٤) وفيه الحارث بن عبيدة وهو ضعيف.

١٢٥٠٠ - قال في المجمع (١٩٠/٧) ورجاله ثقات. ورواه أبو يعلى (٢/١١٩) ولفظه «إن أول شيء خلقه الله القلم فأمره أن يكتب كل شيء». والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣٧٨) وزاد في الأخير «يكون». ونسبه في المجمع (١٩٠/٧) إلى البزار وقال رجاله ثقات.

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ».

١٢٥٠١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلْوَةَ الْقَطَّانُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا تَوْبَةٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَيُّ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهْكًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]؟ قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

١٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأَتَيْنِي بِذُنُوبٍ مِنْ رَمَزَمَ، فَكَرَعَ فِيهِ فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَأَظْنُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَمِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، ثنا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مِثْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ الَّذِي صَنَعَ، ثُمَّ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَهَيَّأَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُضْمَتِ حَرِيرًا.

١٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الرَّزَّاءِ، ثنا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَبَائِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ السَّمَرَقَنْدِيُّ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَخْلَدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ شَيْبَلِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ سَكَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءاً عِنْدَ خَالَتِهِ مُمُونَةَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «مَنْ وَضَعَ لِي وَضُوءِي؟» قَالَتْ: ابْنُ أُخْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ».

١٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شَيْبَلُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يَوْمَ الْحَمِيرِ وَمَا يَوْمَ الْحَمِيرِ يَوْمَ اشْتَدَّ فِيهِ وَجَعُ النَّبِيِّ ﷺ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُخْتَارُ بْنُ عَسَّانَ، عَنْ أَبِي مُخَيَّةَ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ، أَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَجَهَنَّمَ، إِيَّاكُمْ وَالْحُدُودَ، فَإِذَا مِتُّ، فَأَنَا قَرِطُكُمْ وَمَوْعِدُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ، وَيَأْتِي قَوْمٌ فَيُؤَخِّدُ بِهِمْ ذَاتَ السَّمَاءِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَمْنِي، فَيُقَالُ: لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِغَدِّكَ مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

١٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَا: ثَنَا صَالِحُ التَّرْمِذِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عَدِيُّ بْنُ بَدَاءٍ، وَتَمِيمُ الدَّارِيُّ يَخْتَلِفَانِ إِلَى مَكَّةَ بِتِجَارَةٍ، فَخَرَجَ مَعَهُمَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، فَتَوَفَّى بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَأَوْضَى إِلَيْهِمَا فَدَفَعَا تَرِكَتَهُ إِلَى أَهْلِهِ، وَحَبَسَا جَامِأً مِنْ فِضَّةٍ مُحَوَّضٍ بِالذَّهَبِ، فَاسْتَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّهِ مَا كَتَمْتُمَاهَا وَلَا أَطْلَقْتُمَا، ثُمَّ وَجَدُوا الْجَامَ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ

١٢٥٠٨ - ورواه البزار (٢٠٩) زوائد البزار) للحافظ ابن حجر قال: لا نعلم رواه عن عبد الملك عن أبيه إلا لَيْث وهو ضعيف. وقال في المعجم (٢٥٤/٢) بعد أن نسب للبزار فقط وفيه لَيْث بن أبي سليم والغالب عليه الضعف. وتقدم (١٠٩٥٣).

١٢٥٠٩ - ورواه البخاري (٢٧٨٠) وأبو داود (٣٥٨٩) والبخاري في التاريخ الكبير (٢١٥/١/١) قال في الصحيح قال لي علي بن المديني وقال في التاريخ قال لنا علي بن المديني أما الحافظ فقال في فتح الباري (٤١٠/٥) لكن أخرجه المصنف في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني. وسباني في مسند عدي بن بداء في الجزء السابع عشر (رقم ٢٦٨).

السَّهْمِيُّ، فَحَلَفَا وَأَخَذَ الْجَامَ، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦].

١٢٥١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَيْسَرَةَ الرَّازِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَجَّ مُوسَى عَلَى نُورٍ أَحْمَرَ عَلَيْهِ عَبَاءَةٌ قَطَوَانِيَّةٌ».

١٢٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ صَفَحَاتِهَا مِنْ بَاقُوْتَةِ حَمْرَاءَ، قَلَمُهُ نُورٌ، لِلَّهِ فِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةٍ لَحَظَةٍ، يَخْلُقُ وَيَرْزُقُ وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُعِزُّ وَيَذِلُّ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ».

١٢٥١٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيِّ، ثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ مَاهَانَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزَنِيِّ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَلَمْ تَحْجْ، أَفَأَحْجُ عَنْهَا؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ أَوْفَى ذَلِكَ عَنْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَيْتَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

١٢٥١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَسْمَوُا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

١٢٥١٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ

١٢٥١٠ - قال في المجمع (٢٢١/٣) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس وبقي رجاله ثقات.

١٢٥١١ - في إسناده زياد بن عبدالله البكائي وليث بن أبي سليم وهما ضعيفان.

١٢٥١٣ - قال في المجمع (٤٨/٨) رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات، وسيأتي الطريق الأخرى (١٢٧٧٠). رجال الصحيح غير صدقة بن سابق وهو ثقة ورواه البزار (٢/٢٠٠ - ١/٢٠١).

زوائد البزار) وزاد «وهم القدريّة». قلت: بل فيه وهم القدريون وحسن الحافظ أحد إسناده.

١٢٥١٤ - قال في المجمع (٢٠٥/٧) رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما.

ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَى قَوْمٍ، فَقَبَضَهُ إِلَّا جَعَلَ بَعْدَهُ قَتْرَةً، ثُمَّ يَمْلَأُ مِنْ تِلْكَ الْقَتْرَةِ جَهَنَّمَ».

١٢٥١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الْجَرَّاحِ بْنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ فَقَضَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ فِي الْقَوْمِ أَحَدًا مِنْهُمْ لَأَخَذْتُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا فِي قَوْمٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَّا جَعَلَ بَعْدَهُ قَتْرَةً، وَمَلَأَ مِنْ تِلْكَ الْقَتْرَةِ جَهَنَّمَ».

١٢٥١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ سَفَرٍ، وَلَا خَوْفٍ. قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ تَرَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ.

١٢٥١٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا شَيْءٍ اضْطَرَّهُ إِلَى ذَلِكَ. فَقَالُوا: فَلِمَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

١٢٥١٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا سَفَرٍ.

١٢٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَوَّاسُ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

١٢٥١٦ - رواه عبد الرزاق (٤٤٣٥) وأحمد (٢٥٥٧ و ٣٢٦٥ و ٣٣٢٣) ومسلم (٧٠٥) ومالك (١٢٣/٦) وأبو داود (١١٩٨ و ١١٩٩) والترمذي (١٨٧) والنسائي (٢٩٠/١) وله طريق أخرى في الصحيح.

١٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي سَفَرَةٍ، [أَوْ] فِي غَزْوَةٍ تَبُوكَ.

١٢٥٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ.

١٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ أَبِي الدَّمِيكِ الْمُسْتَلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبْلَانُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ: يَا بَنِيَّ، اخْرُجُوا مِنْ مَكَّةَ حَاجِّينَ مُشَاءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ لِلْحَاجِّ الرَّكِابِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا رَاحِلَتُهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً، وَالْمَاشِي بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعَ مِائَةٍ حَسَنَةٍ».

١٢٥٢٢ - ورواه الضياء في المختارة (٢/٢٠٤) قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٥٠٣/١ - ٥٠٤) وهذا إسناده ضعيف، يحيى بن سليم ومحمد بن مسلم ضعفهما أحمد وغيره، وقد اضطرب أحدهما في إسناده فمرة رواه هكذا، ومرة قال: «إبراهيم بن ميسرة» بدل «إسماعيل بن أمية» أخرجه الأزرق في أخبار مكة (ص ٢٥٤) وكذا الضياء من طريق الطبراني وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٥٤) ومرة قال: «إسماعيل بن إبراهيم» رواه البزار (١١٢١ زوائد البزار) ومرة أخرى أسقطه فقال: عن محمد بن مسلم عن سعيد بن جبير، ذكره ابن أبي حاتم في علل الحديث (١/١٧٩) وقال قال أبي: محمد بن مسلم عن سعيد بن جبير مرسل، وهذا حديث يروى عن ابن سيش رجل مجهول وليس هذا بحديث صحيح. ورواه ابن عدي (١/٢٢٦) من طريق عبدالله بن محمد القدامي ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن جبير به ولفظه: «من حج راكباً كان له بكل خطوة حسنة، ومن حج ماشياً كان له بكل خطوة سبعين حسنة من حسنات الحرم» قال قلت: وما حسنات الحرم؟ قال: «الحسنة بمئة ألف». وقال عبدالله بن محمد القدامي: عامة حديثه غير محفوظ وهو ضعيف.

قلت: وجملته القول أن الحديث ضعيف لضعف راويه واضطرابه في سنده ومتمنه الخ وقال في المجموع (٢٠٩/٣) وله عند البزار إسناده أحدهما فيه كذاب والآخر فيه إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن جبير ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات. قلت هو في الأوسط (١٤٣) مجمع البحرين) بنفس سند البزار الذي فيه كذاب. وسيأتي (١٢٦٠٦) ورواه البزار (١١٢٠).

بَابُ

١٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الصَّبِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُحْرِمًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَيًّا».

١٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّظْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا دُحَيْمٌ، قَالَ: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْرَقُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُحْرِمًا وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ، فَمَاتَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ، وَأَنْ يُكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا يُحْمَرُوا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي.

١٢٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، ثَنَا عَمْرِو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: وَقَصَّ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى رَاحِلَتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَيًّا».

١٢٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَوَقَصَتْ رَجُلًا نَافَتُهُ، فَمَاتَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَيًّا».

١٢٥٢٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُحْرِمٌ إِذْ عَثَرَ بِهِ بَعِيرُهُ، فَوَقَعَ عَنْهُ فَوَقَصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ الَّذِي أَخْرَمَ فِيهِمَا، وَلَا تَغْطُوا وَجْهَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُهْلًا».

١٢٥٢٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْرِيُّ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ

نُوح، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا خَرَّ عَنْ نَاقَتِهِ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٢٥٢٩ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّمَسَارِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَصَّتْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ نَاقَتَهُ، فَقَتَلَتْهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِيبًا، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا تُغَطُّوا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا صَرَغَهُ بَعِيرُهُ فَوَقَصَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَسْوَهُ ثَوْبَيْنِ، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا تُغَطُّوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، ثَنَا هَانِي بْنُ سَعِيدٍ النَّخَعِيُّ، ثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

١٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرِيُّ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِي، قَالَا: ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ الْأَصْبَغِ النَّصِيبِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَصَّتْهُ نَاقَتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُقَرِّبُوا طَبِيبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

١٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَضَاءِ الْجَوْهَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا عبيدة بن حميد، ثَنَا أَبُو مَرْزَمٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ عَلَى نَاقَتِهِ إِذْ وَقَصَّتْهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِسِدْرٍ وَمَاءٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو النَّجَلِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُحْرِمًا وَقَصَّتْهُ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُقَرِّبُوا طَبِيبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا»، أَوْ قَالَ: «مُلَبِّدًا».

١٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدٌ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ مُحْرِمٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ شَيْئاً كَانَ يُحْرَمُ عَلَيْهِ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبَّي، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُمَسِّسُوهُ بِشَيْءٍ كَانَ يُحْرَمُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُغْسَلَ وَيُدْرَجَ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا يُمَسَّ بِطَبِيبٍ وَأَشْكُ أُعْطِيَ رَأْسُهُ أَمْ لَا؟ قَالَ: «هَذَا يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

١٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبٍ النَّسَائِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو النَّجَلِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَزْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ عَنْ رَاِحِلَتِهِ فَمَاتَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَنَ وَيُغْسَلَ، وَلَا يُحْمَرَ وَجْهُهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي أَوْ قَالَ: «يُهَلُّ».

١٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الرُّبَّاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَزْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي صَرَعَهُ بَعِيرُهُ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَلَا تُحَنِّطْهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحْرِمًا».

١٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّسْتَرِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ، فَقَتَلَتْهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَلَا تُغْسِلُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَبِيباً، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يُهَلُّ».

١٢٥٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَعَ رَجُلٌ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَهُوَ مُخْرِمٌ، فَوَقَّصَتْهُ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفُّوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا وَجْهَهُ، وَلَا تُمَسَّوْهُ طَبِيبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا».

١٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ وَهُوَ مُخْرِمٌ فَقَعَصَهُ قَالَ شُعْبَةُ: يَغْنِي مَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفُّوهُ فِي ثَوْبَيْهِ خَارِجًا رَأْسَهُ، وَلَا تُمَسَّوْهُ طَبِيبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا».

١٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَّصَهُ بِعَيْرِهِ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفُّوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُمَسَّوْهُ طَبِيبًا، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا».

[باب]

١٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُبَادَةُ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، ثنا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِفُ خَاتِمَةَ السُّورَةِ، حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

١٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّيَابِيُّ الشُّتْرِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا فَهْرٌ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عَلِمَ أَنَّ السُّورَةَ قَدْ خُتِمَتْ، وَاسْتَقْبَلَ الْأُخْرَى.

١٢٥٤٥ - ورواه أبو داود (٧٧٣) والحاكم (٢٣١/١) وصححه على شرط الشيخين وقال الذهبي في تلخيصه: أما هذا فثابت. ولفظ أبي داود كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم. ونحوه لفظ الحاكم. قال في المجمع (١٠٩/٢) رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح. ولفظه عند البزار مثل لفظ أبي داود وزاد: فإذا نزل بسم الله الرحمن الرحيم عرف أن السورة قد ختمت واستقبلت - أو ابتدأت - سورة أخرى.

١٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، افْتَتَحَ سُورَةً أُخْرَى.

١٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا هُوَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْغَائِطِ، ثُمَّ قَعَدَ فَطَعِمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَوَضُّأُ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَمِزْتُ بِالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا».

١٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

هَكَذَا رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

١٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمْعًا، وَخَمْسًا جَمْعًا، فِي غَيْرِ مَطَرٍ وَلَا خَوْفٍ.

هَكَذَا رَوَاهُ الْجُعْفِيُّ حُسَيْنٌ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَصْحَابُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ.

١٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَاةُ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاءَ عُرَاءٍ مُشَاءَ غُرْلًا».

١٢٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُثَنَّبِ

١٢٥٤٧ - هو في الصحيح والسنن ومسنند أحمد من غير هذه الطريق عن ابن عباس وبألفاظ مختلفة.
١٢٥٥١ - انظر (١١١١٥) قال في المعجم (١٦٥/١٠) وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان وفيه ضعيف.
وانظر ما بعده.

الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: ارْتَقَى عَلَى الْمِنْبَرِ، فَأَمَّنَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «تَذَرُونَ لِمَ آمَنْتُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَنِي: أَنَّهُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ دَخَلَ النَّارَ، فَأَتْبَعَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ أَذْرَكَ وَالذِّبُو أَوْ أَحَدُهُمَا، فَلَمْ يَبْرَهُمَا دَخَلَ النَّارَ، فَأَتْبَعَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ دَخَلَ النَّارَ، فَأَتْبَعَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ».

١٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُنِيبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ شَهْوَةً، وَإِنَّ شَهْوَتِي فِي قِيَامِ هَذَا اللَّيْلِ، فَلَا يُصَلِّينَ أَحَدٌ خَلْفِي، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ طُعْمَةً، وَإِنَّ طُعْمَتِي هَذَا الْخُمُسُ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَهُوَ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي».

١٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُنِيبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَكَّتِنَا وَمَدْيَنَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَمَمْنِنَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَعِرَاقِنَا، فَقَالَ: «إِنَّ بِهَا قَرْنَ الشَّيْطَانِ، وَنَجِ الْفِتْنِ، وَإِنَّ الْجَفَاءَ بِالْمَشْرِقِ».

١٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُنِيبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ».

١٢٥٥٢ - قال في المعجم (٢٧١/٢) وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان عن أبيه وإسحاق لينة أبو حاتم وأبوه وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم وغيره. قلت: هو ضعيف جداً انظر ترجمة إسحاق هذا في اللسان والضعيفة (٣٠٦٣).

١٢٥٥٣ - قال في المعجم (٢٨٧/٣) وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان وهو ضعيف. وقال (٣٠٥/٣) ورجاله ثقات. وهذا تناقض فكيف يكون رجاله ثقات، وفي إسناده إسحاق هذا عن أبيه؟

١٢٥٥٤ - قال في المعجم (٣٣٣/١) وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان لينة الحاكم وضعفه ابن حبان وبقية رجاله ثقات.

١٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا أَبِي، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنِ الدُّبَا، وَالْمُقَيَّرِ، وَالْمُرْقَتِ، وَالْحَتَمِ، قُلْتُ: مَا الْحَتَمُ؟ قَالَ: كُلُّ مَدَرٍ.

[الشَّعْبِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُطَلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو الْجَارُودِ مَسْعُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ هَارُونَ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيُعَمِّرُ بِالنَّقُومِ الدُّبَارَ، وَيُفَرِّمُ لَهُمُ الْأَمْوَالَ، وَمَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ مِنْذُ خَلَقَهُمْ بُغْضًا لَهُمْ»، قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَصِلَتُهُمْ أَرْحَامُهُمْ».

١٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ فَأَتَى السَّقَاةَ، فَقَالَ: «اسْقُونِي مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ».

١٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ.

١٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَبَّاسٍ أَبُو بَكْرٍ الْأَخْدَبُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأُحِبُّكَ حَتَّى إِنِّي لَأَذْكُرُكَ، فَلَوْلَا أَنِّي

١٢٥٥٥ - ورواه أحمد (٣٢٥٧) و٣٥١٨ و٥٠٩٠ و٥٨١٩ و٥٩١٦ و٥٩٥٤ و٦٤١٦) ومسلم (١٩٩٧) وأبو داود (٣٦٧٣) والنسائي (٣٠٣/٨ - ٣٠٤).

١٢٥٥٦ - قال في المجمع (١٥٢/٨) وإسناده حسن. ورواه الحاكم (١٦١/٤) وعند الحاكم عمران بن موسى وقال: إن حفظه عمران فهو صحيح. وضعفه شيخنا.

١٢٥٥٧ - هو في المسند من غير هذه الطريق وتقدم.

١٢٥٥٨ - تقدم قريباً.

١٢٥٥٩ - قال في المجمع (٧/٧) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

أَجِيءُ فَأَنْظُرُ إِلَيْكَ فَلَنْتَنُ أَنْ نَفْسِي تَخْرُجُ، فَأَذْكُرُ أَنِّي إِنْ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ صِرْتُ دُونَكَ فِي الْمَنْزِلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَأُحِبُّ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِي الدَّرَجَةِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩]، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَاهَا عَلَيْهِ.

١٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الرَّاسِبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «مَا مِنْ مَاءٍ، مَا مِنْ مَاءٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟» فَجَاءُوا بِالشَّنِّ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَضَعَ يَدُهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَتَبَعَ الْمَاءَ مِثْلَ عَصَا مُوسَى مِنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا بِلَالُ اهْتِفِ بِالنَّاسِ الْوُضُوءَ»، فَأَقْبَلُوا يَتَوَضَّئُونَ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ هِمَّةُ ابْنِ سَعْدٍ الشُّرْبِ، فَلَمَّا تَوَضَّئُوا صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ.

ثُمَّ قَعَدَ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَغْجَبَ الْخَلْقَ إِيمَانًا؟» قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ، قَالَ: «وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ يُعَايِنُونَ الْأَمْرَ؟» قَالُوا: فَالنَّبِيُّونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ لَا يُؤْمِنُ النَّبِيُّونَ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ؟» قَالُوا: فَأَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ لَا يُؤْمِنُ أَصْحَابِي وَهُمْ يَرَوْنَ مَا يَرُونَ؟ وَلَكِنْ أَغْجَبَ النَّاسَ إِيمَانًا، قَوْمٌ يَجِئُونَ مِنْ بَعْدِي، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني، وَيُصَدِّقُونِي وَلَمْ يَرَوْني، أُولَئِكَ إِخْوَانِي».

١٢٥٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ مِهْرَانَ النَّاقِذُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

١٢٥٦٠ - ورواه أحمد (٢٢٦٨ و ٢٩٩١) والبخاري (١/٢٢٣) زوائد البزار) باختصار ونسبه في المجمع (٣٠٠/٨) إلى الأوسط أيضاً وقال: وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٢٥٦١ - قال في المجمع (٤١٩/٩) وفيه محمد بن الحجاج اللخمي وهو كذاب. قلت: ورواه البيهقي من طريقه في دلائل النبوة (٤٥٦/١) وقال (٤٥٧/١) وهذا تفرد به محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد ومحمد بن حجاج متروك. وقال الحافظ ابن القيم في رسالة له في الكلام على حديث الغمامة وغيره (ص ٢٨ - ٢٩) بخط يدي وتحقيقي: له طرق منها طريق محمد بن حسان السلمي ثنا محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس، ومحمد بن الحجاج هذا قال يحيى بن معين: كذاب. ومنها طريق محمد بن المهدي الأبيوردي عن أبيه عن سعد بن هبيرة عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس. قلت: هو عند البيهقي في الدلائل (٤٥٣/١ - ٤٥٤). ومنها طريق القاسم بن عبدالله بن مهدي عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن عيينة عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. قلت: هو عند البيهقي (٤٥٤/١ - ٤٥٦). =

حَسَّانَ السَّمْنِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ اللَّحْمِيُّ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَعْرِفُ الْقُسَّ بْنَ سَاعِدَةَ الْإِيَادِي؟» قَالُوا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَعْرِفُهُ، قَالَ: «فَمَا فَعَلَ؟» قَالُوا: هَلَكَ، قَالَ: «مَا أَتَسَاءُ بِمُكَاطِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ أَخْمَرَ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اجْتَمِعُوا، وَاسْتَمِعُوا وَهُوا، مَنْ عَاشَ مَاتَ، وَمَنْ مَاتَ فَاتَ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ آتٍ، إِنَّ فِي السَّمَاءِ لَخَبْرًا، وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ لَعِبْرًا، مِهَادٌ مَوْضُوعٌ، وَسَفَتْ مَرْفُوعٌ، وَنُجُومٌ تَمُورُ، وَبِحَارٌ لَا تَغُورُ، أَقْسَمَ قُسٌّ قَسْمًا حَقًّا لَئِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ رِضًا لَيَكُونَنَّ بَعْدَهُ سَحَابٌ، إِنَّ لِلَّهِ لَدَيْنَا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ دِينِكُمْ الَّذِي أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ، مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ وَلَا يَرْجِعُونَ؟ أَرْضُوا فَأَقَامُوا، أَمْ تُرْكُوا فَنَامُوا؟» ثُمَّ قَالَ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَنْ يَزُوي شِغْرَهُ؟» فَأَنْشَدَهُ بَعْضُهُمْ:

فِي الذَّاهِبِينَ الْأَوَّلِينَ	مِنَ الْقُتْرُونَ لَنَا بَصَائِرُ
لَمَّا رَأَيْتُ مَوَارِدًا	لِلسَّمَوَاتِ لَيْسَ لَهَا مَصَائِرُ
وَرَأَيْتُ قَوْمِي نَحُوقًا	يَسْقَى الْأَصَاغِرُ وَالْأَكْبَارُ
لَا يَرْجِعُ الْمَاضِي إِلَيَّ	وَلَا مِنَ الْبَسَاقِينَ غَابِرُ
أَيَّقَنْتُ أَنِّي لَا مَحَالَةَ	حَيْثُ صَارَ الْقَوْمُ صَائِرُ

١٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا مَسْحُ بْنُ حَاتِمٍ الْعُكْلِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ أَمَّا سَمِعْتَ قَوْلَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ:

إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجَوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ	فَانْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَ
خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَتَقَاهَا وَأَعَدُّهَا	إِلَّا النَّبِيَّ وَأَقَاهَا لِمَا حَمَلَا
وَالثَّانِي الثَّالِي الْمَحْمُودُ مَشْهُدُهُ	وَأَوَّلُ النَّاسِ مِنْهُمْ صَلَاقُ الرُّسُلَا

= ومنها طريق محمد بن عيسى الإخباري عن أبيه عن علي بن سليمان بن علي عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه. قلت: هو عند البيهقي (٤٥٧/١ - ٤٦٥). ويروى عن ابن إسحاق عن بعض أهل العلم ولم يسمه. قال أبو الفتح الأزدي: هذا حديث موضوع. وذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات انتهى. قلت: وانظر الموضوعات (٢١٣/١ - ٢١٤) واللائي المصنوعة (١٨٣/١ - ١٩٢) وتنزيه الشريعة (٢٤١/١ - ٢٤٣) والإصابة (٢٧٩/٣ - ٢٨٠) والسيرة النبوية لابن كثير (١٤١/١ - ١٤٣).
١٢٥٦٢ - قال في المعجم (٤٣/٩) وفيه الهيم بن عدي وهو متروك.

١٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ مَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ لَا جُمُعَةَ لَهُ».

١٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُمَهُورُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِيدٍ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ ﷻ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً يَبْصُرُهُ، وَمَرَّةً يَفْؤَادُهُ.

١٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُمَهُورُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِيدٍ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْأَيْمَنِ﴾ [التكوير: ٢٣]، إِنَّمَا أَغْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَاهُ فِي صُورَةٍ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى.

١٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ.

١٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَزْزِ بْنِ الْمُوسَلِيِّ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُمْتُ لَيْلَةً أَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، أَوْ بَعْضِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَاضِحِ الْعَسَّاءِ الْمَصْرِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،

١٢٥٦٣ - ورواه أحمد (٢٠٣٣) قال في المعجم (١٨٤/٢) رواه أحمد والبخاري (٦٤٤) والطبراني في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية.

١٢٥٦٤ - قال في المعجم (٧٩/١) رواه الطبراني في الأوسط (١٠ مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح خلا جمهور بن منصور الكوفي، وجمهور بن منصور ذكره ابن حبان في الثقات. قلت: ومجالد بن سعيد ليس بالقوي وتغير بأخرة كما قال الحافظ.

١٢٥٦٥ - انظر ما قبله. ثم إن السورة على ما قاله ابن كثير نزلت بعد ليلة الإسراء. وهما مما يدل على أنه رآه في الأفق وليس عند سدره المنتهى كما هو منطوق الآية.

١٢٥٦٦ - وتقديم (١١١٤٤).

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ: ثَمَانٍ، وَيُؤْتَرُ بِثَلَاثٍ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ.

١٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَزِيَّابِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَا أَشْتَكُرُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، قَالَ: تَصَلُّوا قَرَابَتِي وَلَا تَكْذُبُونِي.

١٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، قَالَا: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوِثْرَ، وَرَكَعَتِي السَّفَرِ.

١٢٥٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ صُبَيْحٍ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ مُزَاجِمٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى كُنَيْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَأَدُمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ».

١٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِيَّسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقِ الْمُرُوزِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَتِفٍ شَاؤَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

١٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تَتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

١٢٥٧٠ - يحيى الحماني ضعيف وشريك سيبء الحفظ وجابر الجعفي ضعيف.

١٢٥٧١ - قال في المعجم (٢٢٣/٨) رواه الطبراني في الأوسط (٣١٣) مجمع البحرين) والبخاري (١/٢١٧) زوائد البخاري) وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف. ولم ينسبه إلى الكبير. وسيأتي (١٢٦٤٦) وله شاهد من حديث ميسرة الفجر عند أحمد (٥٩/٥) وغيره وسيأتي. وانظر سلسلة الصحيحة (٤٧١/٤ - ٤٧٢).

١٢٥٧٢ - انظر ما قبله.

١٢٥٧٣ - انظر ما قبله.

١٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ.

١٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَقَيْنَاهُ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَاولْتُ النَّبِيَّ ﷺ دَلْوًا مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى فَأَتَيْنِي بِدَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَظْهَرَانِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ السَّيِّبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ

١٢٥٧٥ - ورواه البخاري (١٦٣٧ و ٥٦١٧) ومسلم (٢٠٢٧) والترمذي (١٩٤٣) والنسائي (٢٣٧/٥) وابن ماجه (١١٣٢) وانظر (١٢٢٥٣).

١٢٥٨٠ - رواه عبد الرزاق (٦٥٤٠) وأحمد (١٩٦٢ و ١٥٥٤ و ٣١٣٤) والبخاري (٨٥٧ و ١٢٤٧ و ١٣١٩ و ١٣٢١ و ٣٢٢ و ٣٢٦ و ١٣٣٦ و ١٣٤٠) ومسلم (٩٥٤) وأبو داود (٣١٨٠) والترمذي (١٠٤٢) والنسائي (٨٥/٤) وابن ماجه (١٥٣٠).

سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ بَعْدَ مَا دُفِنَتْ.

١٢٥٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى قَبْرِ مَنبُودٍ، فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا، قَالَ سُلَيْمَانُ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

١٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا: دُفِنَ أَوْ دُفِنَتِ الْبَارِحَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَصَفَّنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

١٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ زَكْرِيَّا الْإِيَادِيَّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا: دُفِنَ الْبَارِحَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ.

١٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا عَمْرٍو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى أَبِي طَلَيْبَةَ، فَحَجَّمَهُ، وَوَضَعَ عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ يَصْفَ صَاعٍ أَوْ أَكْثَرَ.

١٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا فِي الْأَخْدَعَيْنِ، أَوْ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، يَحْجُمُهُ غُلَامٌ لَهُ مِنْ بَيَاضَةٍ، يُقَالُ لَهُ أَبُو هِنْدٍ،

١٢٥٨٤ - شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ضعيف وكذا جابر الجعفي والحديث في الصحيح من غير هذا الطريق.

١٢٥٨٥ - جابر الجعفي ضعيف.

١٢٥٨٦ - انظر ما قبله.

وَكَانَ يُؤَدِّي إِلَى أَهْلِهِ كُلَّ يَوْمٍ مَدًّا وَنِصْفًا، فَشَفَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعُوا عَنْهُ نِصْفَ مَدٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ يُعْطِي الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَدَّادُ، ثَنَا خَلْفٌ بْنُ هِشَامِ الْبَزَّازِ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْأُخْدَعَيْنِ، وَالْكَاهِلِ.

١٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَذَنِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعُ، ثَنَا شَرِيكٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْتَجِمُ فِي الْأُخْدَعَيْنِ، وَالْكَاهِلِ.

١٢٥٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعْبِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ مَوْلَى لَبْنِي بَيَاضَةَ، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ إِيَّاهُ.

[سَمِعَ الزِّيَّاتُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٥٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَمِعِ الزِّيَّاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُمْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى شِمَالِهِ، فَأَذَانِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

[حُصَيْنٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ الْخَفَّافُ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَائِلُ، قَالَ: لَبَّيْكَ، قَالَ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُصَلِّي الْخُمْسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُصُومُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ

١٢٥٨٧ - ورواه أحمد (٢٠٩١ و ٢١٥٥) قال في المعجم (٩٢/٥) بعد أن نسب لأحمد فقط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

١٢٥٩٠ - رواه عبد الرزاق (١٨٦٥).

١٢٥٩١ - قال في الفيض (١٤٣/٣) وفيه خالد بن طهمان أبو العلاء قال الذهبي: ضعيف، قال ابن معين: خلط قبل موته. قلت: هو بالنسبة للسند الأول. وقد ضعفه شيخنا.

نَصَلَك، فَتَرَعَ ثَوْبًا عَلَيْهِ فَكَسَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ مَا بَقِيََتْ عَلَيْهِ مِنْهُ رُقْعَةٌ».

١٢٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجُمَيْصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِّيَايِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

[عَمَرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٥٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ بَخِيٍّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ عَمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَاءَهُ سَبْعَةُ نَفَرٍ هُوَ يَوْمَئِذٍ صَحِيحٌ، قَبْلَ أَنْ يَغْمَى، فَقَالُوا: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قُمْ مَعَنَا، أَوْ قَالَ: اخْلُؤُوا يَا هَؤُلَاءِ، قَالَ: بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ، فَقَامَ مَعَهُمْ فَمَا نَذَرِي مَا قَالُوا، فَرَجَعَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ، وَيَقُولُ: أَفْ أَفْ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قِيلَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ الْآنَ، وَقَعُوا فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْعَنَّ رَجُلًا لَا يُخْزِيهِ اللَّهُ»، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ فِي الرَّحَى يَظْحَنُ، وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ لِيَظْحَنَ، فَجَاءُوا بِهِ أَرْمَدًا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَكَاذُ أَبْصُرُ، فَتَفَتَّ فِي عَيْنِهِ وَهَزَّ الرَّأْيَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَهُ، فَجَاءَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ، ثُمَّ قَالَ لِبَنِي عَمِّهِ: «أَيُّكُمْ يَتَوَلَّانِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ثَلَاثًا، حَتَّى مَرَّ عَلَى آخِرِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنَا وَلِيِّكَ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، قَالَ: وَبَعَثَ أَبَا بَكْرٍ بِسُورَةِ التَّوْبَةِ، وَبَعَثَ عَلِيًّا عَلَى أَثَرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا عَلِيُّ لَعَلَّ اللَّهَ وَنَبِيَّهُ سَخَطَا عَلَيَّ، فَقَالَ عَلِيُّ: لَا، وَلَكِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي أَنْ يُبْلَغَ عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ»، قَالَ: وَوَضَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَقَاطِمَةَ، وَالْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» [الأحزاب: ٣٣]، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ خَدِيجَةَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: وَشَرَى عَلِيُّ نَفْسَهُ، لَيْسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ

١٢٥٩٣ - قال في المجمع (١٢٠/٩) رواه أحمد (٣٠٦٢ و ٣٠٦٣) والطبراني في الكبير والأوسط (٣٤٣- ٣٤٤ مجمع البحرين) باختصار. ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج وهو ثقة وفيه لين. قلت: ورواه النسائي في خصائص علي (ص ٦١- ٦٤) ورواه الحاكم في المستدرک (١٣٢/٣- ١٣٤) من طريق أحمد وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وما بين المعكوفين من المصادر المذكورة.

مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَزْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ يَخْسِبُهُ نَبِيُّ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ انْطَلَقَ نَحْوَ بَنِي مِثْمُونٍ فَأَذْرِكُهُ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَزِمِي بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِمِي وَهُوَ يَتَصَوَّرُ قَدْ لَفَّ رَأْسُهُ فِي الثُّوبِ لَا يُخْرِجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ حِينَ أَصْبَحَ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لِلثَّيْمِ كَانَ صَاحِبُكَ تَزِمِي بِالْحِجَارَةِ، فَلَا يَتَصَوَّرُ، وَأَنْتَ تَصَوَّرُ، وَقَدْ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ بِالنَّاسِ فِي عَرَاةِ تَبُوكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْرِجْ مَعَكَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا»، فَبَكَى عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنْكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي»، قَالَ: وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ وَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي»، قَالَ: وَسَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنْبًا وَهُوَ طَرِيقُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنَا اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، فَهَلْ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ؟ وَقَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ حِينَ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ يَغْنِي حَاطِبًا، فَقَالَ: «أَفَكُنْتُ قَاعِلًا؟ وَمَا بِذُرِّكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ».

١٢٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِينِيُّ، ثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مِثْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْأَبْوَابِ كُلِّهَا فَسُدَّتْ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ ﷺ.

سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٢٥٩٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْمُكْبَرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ التُّرْكِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي

١٢٥٩٤ - ورواه الترمذي (٣٨١٥) وقال غريب والنسائي في خصائص علي (ص ٧٥ - ٧٦) من طريقين قال الحافظ في الفتح (١٥/٧) ورجالهما ثقات. وانظر ما قبله. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣٦٤/١). وللحديث شواهد ذكرها الحافظ في الفتح (١٥ - ١٤/٧) فراجع. وكذلك ذكرها في القول المسدود (ص ١٩ - ٢٦).

١٢٥٩٥ - ورواه أبو يعلى (١/١٢٠) عن إبراهيم بن الحجاج عن عبد الواحد به قال في المجمع (١٠/٩) بعد أن نسبه لأبي يعلى فقط ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج السامي وهو ثقة. ورواه البيهقي في الدلائل من طريق أخرى عن ابن عباس. وسياقي (١٢٦٢٢).

الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يُدَاوِي وَيُعَالِجُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ تَقُولُ أَشْيَاءَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ أَدَاوِيكَ؟ قَالَ: فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى اللَّهِ ﷻ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ لَكَ أَنْ أُرِيكَ آيَةً؟» وَعِنْدَهُ نَخْلٌ وَشَجَرَةٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَذَقًا مِنْهَا فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَسْجُدُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى مَكَانِكَ»، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ، قَالَ الْعَامِرِيُّ: وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُكَ بِقَوْلِ أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ: يَا آلَ بَنِي صَغَصَةَ وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُهُ بِشَيْءٍ يَقُولُهُ أَبَدًا.

١٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرٍو الْبَجَلِيِّ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ يَحْيَى الْمُرَزِيِّ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ إِلَّا أَعْظَيْتُمُونِي الْيَوْمَ نَصِيباً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَلِيٌّ: أَذْخِلُوهُ، وَاجْعَلُوهُ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ يُنَاولُنَا الْمَاءَ، فَأَدْخَلْنَاهُ، فَكَانَ يُنَاولُنَا الْمَاءَ، وَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَقْلُبُهُ إِلَّا كَانَ مَعِيَ آخَرُ يُقْلِبُهُ، قَالَ: وَسَمِعْتُ فِي الْبَيْتِ: لَا تَنْزِعُوا عَنْهُ الْقَمِيصَ.

١٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرَزِيُّ، ثَنَا مُطَهَّرُ بْنُ الْحَكَمِ الْمُرَزِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى، قَالَ: وَأَتَى لَهُ التَّوْبَةُ، وَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكَ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَقْرَبَ الْخَلَائِقِ مِنْ عَرْشِ الرَّحْمَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤْمِنُ الَّذِي قُتِلَ مَظْلُوماً رَأْسُهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَاتِلَهُ عَنْ شِمَالِهِ، وَأَوْدَاجُهُ يَشْحَبُ يَقُولُ: رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي؟ فِيمَ حَالَ بَنِي وَبَيْنَ الصَّلَاةِ؟».

[قَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ الصَّبَّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ بَلْدَيْمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: إِنْ

١٢٥٩٦ - الصباح بن يحيى قال الحافظ: متروك بل متهم.

١٢٥٩٧ - ورواه أحمد (١٩٤١ و ٢١٤٢ و ٢٦٨٣ و ٢٤٤٥) والنسائي (٨٥/٧) وابن ماجه (٢٦٢١) وله طرق أخرى مرت. وهو في الصحيح من غير هذا الطريق.

١٢٥٩٨ - ورواه أحمد (٢٤٧٦ و ٢٦٢٥) وأبو داود (٣٦٧٨).

أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ عَبْدُ الْقَيْسِ أَتَوْهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ رَيْفٍ، وَإِنَّا نَصِيبُ مِنَ الْبَقْلِ، فَأَمَرَنَا بِشَرَابٍ، فَقَالَ: «اتَّبِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ، وَلَا تَتَّبِدُوا فِي الْجَرِّ، وَلَا الدَّبَاءِ وَلَا الْمَرْقَتِ وَلَا النَّقِيرِ، فَإِنِّي نُهَيْتُ عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوبَةِ - وَهِيَ الظُّبْلُ - وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا اشْتَدَّ، قَالَ: «صُبُّوا عَلَيْهِ الْمَاءَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا اشْتَدَّ، قَالَ: «صُبُّوا عَلَيْهِ الْمَاءَ»، قَالَ: فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «فَإِذَا اشْتَدَّ فَأَهْرِقُوهُ».

١٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

١٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

١٢٦٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرِ الرَّبِيعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّنُ الْخَمْرِ حَرَامٌ، وَمَهْرُ الْبَغْيِ حَرَامٌ، وَثُمَّنُ الْكَلْبِ حَرَامٌ، وَالْكُوبَةُ حَرَامٌ، وَإِنْ أَتَاكَ صَاحِبُ الْكَلْبِ يَلْتَمِسُ ثَمَنَهُ، فَاْمْلَأْ يَدَيْهِ ثُرَابًا، وَالْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

[زُرَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا شَرِيكُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَقْرَأُ؟ قُلْتُ: الْآخِرَةَ، قَالَ: فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَغْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كُلَّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ، قَالَ: فَغَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ، فَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ مَا نُسَخَ مِنْهُ، وَمَا بُدِّلَ، فَقَرَأَهُ عَبْدُ اللَّهِ الْآخِرَةَ.

١٢٦٠١ - ورواه أحمد (٢٠٩٤ و ٢٥١٢ و ٢٦٢٦ و ٣٢٧٣ و ٣٣٤٤ و ٣٣٤٥) وأبو داود (٣٤٦٥) مختصراً.

١٢٦٠٢ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس. وانظر ما بعده.

١٢٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]، قَالَ: الْقَابُ: الْقَيْدُ، وَالْقَوْسَيْنِ: الذَّرَاعَتَيْنِ.

[عَبَايَةُ بْنُ رَبِيعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى الْهَمَّانِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَسَمَ الْخَلَائِقَ قَسْمَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمَا قَسْمًا أَصْحَابَ الْيَمِينِ، وَأَنَا خَيْرُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، ثُمَّ جَعَلَ الْقَسْمَيْنِ بَيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمَا بَيْتًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٨ - ١٠]، فَأَنَا مِنْ خَيْرِ السَّابِقِينَ، ثُمَّ جَعَلَ الْبَيْتَ قَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا قَبِيلَةً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات: ١٣]، فَأَنَا أَتَقَى وَلَدَ آدَمَ، وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَلَا فَخْرَ، ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ بَيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا بَيْتًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

[سَعِيدُ الْقُرَشِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْهَمَّانِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا عَمَلٌ إِنْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَنْتَ بِلَدٍ يُجْلَبُ بِهِ الْمَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاشْتَرِ بِهَا سِقَاءً جَدِيدًا ثُمَّ اسْتَقِ فِيهَا حَتَّى تَخْرِقَهَا، فَإِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَهَا حَتَّى تَبْلُغَ بِهَا عَمَلَ الْجَنَّةِ».

[زَادَانُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَدْنِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ (ح).

١٢٦٠٣ - قال في المعجم (١١٤/٧) وفيه عاصم بن بهدلة وهو ضعيف وقد يحسن حديثه.

١٢٦٠٤ - قال في المعجم (٢١٥/٨) وفيه يحيى بن عبد الحميد وعباية بن ربيعة وكلاهما ضعيف. وتقدم (٢٦٧٤).

١٢٦٠٥ - قال في المعجم (١٣٢/٣) وفيه يحيى الحماني وفيه كلام وقد وثق وبقي رجاله ثقات.

١٢٦٠٦ - انظر (١٢٥٢٢).

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلِيُّ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ، قَالَا: ثَنَا عَيْسَى بْنُ سَوَادَةَ أَبُو الصَّبَّاحِ النَّخَعِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: مَرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَضَةً ثَقُلَ مِنْهَا، فَجَمَعَ إِلَيْهِ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَا شِئَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعُمِائَةِ حَسَنَةٍ مِنْ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «كُلُّ حَسَنَةٍ بِهَا أَلْفُ حَسَنَةٍ».

أَبُو مَالِكٍ الْغِفَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعُجْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الرَّمِّي، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١]، فَحَجَرَ النَّاسُ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَتْ الَّتِي بَعْدَهَا ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالتَّحَصُّنُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالتَّحَصُّنُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، فَتَنَكَّحَ النَّاسُ نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ.

أَبُو ظَبْيَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

١٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّحَوِيُّ الصُّورِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ قَائِدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ، وَالْاِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

١٢٦٠٧ - قال في المجموع (٢٧٤/٤) ورجاله ثقات.

١٢٦٠٨ - قال في المجموع (٩٠/٨) وفيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: وحسنه شيخنا.

١٢٦٠٩ - قال في المجموع (٩٠/٨) قلت: له عند أبي داود خمسة وعشرين جزءا من النبوة رواه الطبراني وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف، ورواه أبو نعيم (٢٦٣/٧). قلت: ورواه أحمد (٢٦٩٨) و٢٦٩٩ وأبو داود (٤٧٥٥) وحسنه شيخنا.

١٢٦١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدِ الْحَرَائِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْحَرَائِيُّ، ثَنَا أَبِي، قَالُوا: ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا قَابُوسٌ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْنَا لابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٤]؟ فَقَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يُصَلِّي فَخَطَرَ خَطَرَةً، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ لَهُ قَلْبَيْنِ قَلْبًا مَعَكُمْ، وَقَلْبًا مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٤].

١٢٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدِ الْحَرَائِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ حَاجَتُهُمَا وَاحِدَةً، فَسَلَّمَ أَحَدُهُمَا، فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ أَخْلَافًا، فَقَالَ لَهُ: «أَمَا تَسْتَاكُ؟» قَالَ: إِنِّي لَأَفْعَلُ، وَلَكِنْ لَمْ أَطْعَمْ طَعَامًا مُنْذُ ثَلَاثٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَجُلًا فَأَقْرَأَهُ وَقَضَى حَاجَتَهُ.

١٢٦١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ اتَّهَبَ أَوْ سَلَبَ، أَوْ أَشَارَ بِالسَّلَبِ».

١٢٦١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى الْقُبُورِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَكُمْ وَلَكُمْ، أَنْتُمْ سَلَفُنَا، وَنَحْنُ عَلَى الْأَثَرِ».

١٢٦١٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ

١٢٦١٠ - ورواه أحمد (٢٤١٠) والترمذي (٣٢٥١ و ٣٢٥٢) وقال: حديث حسن وابن جرير (١١٨/٢١) والحاكم (٤١٥/٢) وصححه فتعقبه الذهبي بقوله قابوس ضعيف.

١٢٦١١ - ورواه أحمد (٢٤٠٩) وصححه أحمد محمد شاكر.

١٢٦١٢ - قال في المجمع (٣٣٧/٥) وفيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ثقة وفيه ضعف.

١٢٦١٣ - ورواه الترمذي (١٠٥٩) وحسنه، وانظر أحكام الجنائز (ص ٢٥٠).

١٢٦١٤ - انظر ما بعده.

الكوفي، ثنا أبو كُدَيْبَةَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

١٢٦١٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ الكوفي، ثنا أبو كُدَيْبَةَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْنَ النِّسَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُهُ يَذْكُرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَذْكُرُ الْمُؤْمِنَاتِ؟ فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

١٢٦١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَسَوِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّجَ فِجْذِي الْحُسَيْنِ وَقَبَلَ رِيبَتَهُ.

١٢٦١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي، ثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ صَاحِبُ الْمَسْأَلَةِ مَا لَهُ فِيهَا لَمْ يَسْأَلْ».

١٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَلْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَلَوْ أَنَّنَا سِيرَتُ فِي الْجِبَالِ أَوْ قُطِعَتْ فِي الْأَرْضِ أَوْ كَلِمَ فِي الْمَوْتِ﴾ [الرعد: ٣١]، قَالَ: قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَأَرِنَا أَشْيَاخَنَا الْأَوَّلَ مِنَ الْمَوْتِ نُكَلِّمُهُمْ، وَافْتَحَ لَنَا هَذِهِ الْجِبَالَ جِبَالَ مَكَّةَ الَّتِي قَدْ ضَمَمْتَنَا، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا سِيرَتُ فِي الْجِبَالِ أَوْ قُطِعَتْ فِي الْأَرْضِ أَوْ كَلِمَ فِي الْمَوْتِ﴾.

١٢٦١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿أَدْخَلَنِي مُدْخَلَ

١٢٦١٤ - قال في المعجم (٩١/٧) وفيه قابوس وهو ضعيف وقد وثق. قلت: في النسختين كانت الآية (إن المؤمنين والمؤمنات والمسلمات) وهو مخالف لما في القرآن (إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات) ولذا كتبنا كما هو في القرآن. ١٢٦١٥ - تقدم (٢٦٥٨).

١٢٦١٦ - قال في المعجم (٩٣/٣) وفيه قابوس وفيه كلام قد وثق.

١٢٦١٧ - قال في المعجم (٤٣/٧) وفيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ضعيف وقد وثق.

١٢٦١٨ - ورواه أحمد (١٩٤٨) والترمذي (٥١٤٧) وقال: حسن صحيح.

صِدْقٍ وَأَخْرَجَنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ ﴿[الإسراء: ٨٠]، قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ بِمَكَّةَ، فَتَنَزَّلَتْ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ﴾ [الإسراء: ٨٠]، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١٢٦١٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْحَرَبِ».

١٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ»، قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ».

١٢٦٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعاً وَنَحْنُ قُعُودٌ فَأَفْزَعَنَا سُرْعَتُهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ مُسْرِعاً لِأَخْبِرْكُمْ بِبَلِيلَةِ الْقَدْرِ، فَتَسَبَّحْتُمَا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».

١٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ الْأَظْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بِمِ أَعْرِفُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَجَاءَ الْعِدْقُ يَنْزِلُ مِنَ النَّخْلَةِ حَتَّى سَقَطَ فِي الْأَرْضِ فَجَعَلَ يَنْقُرُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ارْجِعْ»، فَارْجَعَ حَتَّى عَادَ إِلَى مَكَانِهِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَآمَنَ.

١٢٦١٩ - ورواه أحمد (١٩٤٧) والترمذي (٣٠٨٠) وقال: حسن صحيح والدارمي (٣٣٠٩) والحاكم (٥٥٤/١) وصححه فتعقبه الذهبي بقوله: قابوس لين، ولذا ضعفه شيخنا.

١٢٦٢٠ - ورواه أحمد (٢٣٢٣) ونسبه في المجمع (٢٢٥/٨) إلى البزار أيضاً وقال رجاله رجال الصحيح غير قابوس بن أبي ظبيان وقد وثق على ضعفه.

١٢٦٢١ - قال في المجمع (١٧٨/٣) وفيه [قابوس بن أبي ظبيان وفيه] كلام وقد وثق.

١٢٦٢٢ - انظر (١٢٥٩٥).

[أَبُو عَمْرٍو يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقَرْجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا عَمِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ قَائِدُ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّيْبُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَشْرِبُهُ الْغَدَّ وَلَيْلَتُهُ، وَالْغَدَّ وَلَيْلَتُهُ، وَالْغَدَّ حَتَّى إِذَا أَمْسَى شَرِبَهُ وَسَقَاهُ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَأَهْرِيقَ.

١٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْقَعُ لَهُ الرَّيْبُ فَيَشْرِبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَّ وَبَعْدَ الْغَدِّ إِلَى مَسَاءِ لَيْلَتِهِ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ يُسْقَى أَوْ يُهْرَقَ.

١٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْيُّ، قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فَيَشْرِبُهُ الْغَدَّ وَبَعْدَ الْغَدِّ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِهِ فَأَهْرِيقَ.

١٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلُهُ.

١٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ الْمَخْرُمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَمِيُّ، ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ الرَّيْبُ فِي سِقَاءٍ، فَيَشْرِبُهُ مِنَ الْمَسَاءِ، وَمِنَ الْغَدِّ وَبَعْدَ الْغَدِّ، فَإِنْ فَضَلَتْ أَمَرَ بِهَا فَأَهْرِيقَ أَوْ شَرِبَتْ.

١٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ الرُّمَانِيُّ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فَيَشْرِبُهُ فِي الْيَوْمِ وَلَيْلَتِهِ، وَالْغَدِّ وَلَيْلَتِهِ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ أَمَرَ أَنْ يُهْرَقَ، أَوْ يُسْقَى الْخَدَمَ.

١٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُطِيعِ الْعَرَّالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

١٢٦٢٣ - ورواه أحمد (١٩٦٣ و ٢٠٦٨ و ٢١٤٣) ومسلم (٢٠٠٤) وأبو داود (٣٦٩٥) والنسائي (٣٣٣/٨) وابن ماجه (٣٣٩٩).

كَانَ يُنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَيَشْرِبُهُ الْغَدَّ وَلَيْلَتُهُ، وَالْغَدَّ وَلَيْلَتُهُ، فَإِذَا كَانَ الثَّالِثُ أَمَرَ فَأَهْرِيقَ، أَوْ سَقَاءَ الْخَدَمِ.

١٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطَرَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ النَّخَعِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْفَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَشْرِبُهُ يَوْمَهُ، وَمِنَ الْغَدِّ، وَالْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَإِذَا كَانَ الْعَشِيُّ أَهْرَاقَهُ، أَوْ سَقَاءَ الْخَدَمِ، وَلَمْ يَسِقِ الْخَدَمَ حَرَامًا.

١٢٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْمُلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَشْرِبُهُ مِنَ الْغَدِّ، وَبَعْدَ الْغَدِّ، فَإِذَا أَمْسَى يَوْمَ الثَّالِثِ أَهْرَاقَهُ، أَوْ أَمَرَ فَأَهْرِيقَ.

١٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالتَّقِيرِ.

١٢٦٣٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَوَاسٍ الْحَنْفِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى أَبِي عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حُرِّمَتْ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَالسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

١٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَرَزِيدٍ الْقَرَاطِيسِيُّ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَرْقَمِ بْنِ شُرْحَبِيلَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا»، فَقَالَتْ: أَلَا نَدْعُو أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

١٢٦٣٢ - ورواه أحمد (٣١٦٦) ومسلم (١٧ ص ١٥٨٠) من هذا الطريق عن ابن عباس وهو في الصحيح من طرق أخرى. وانظر ما كتبه أحمد محمد شاكر على المسند هنا.

١٢٦٣٣ - انظر (١٠٨٣٧).

١٢٦٣٤ - ورواه أحمد (٣١٨٩ و ٣٣٣٠ و ٣٣٥٥ و ٣٣٥٦) وابن ماجه (١٢٣٥) وانظر نصب الراية (٥١/٢) مع التعليقات.

قَالَ: «اذْهَبْ»، ثُمَّ قَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا نَدْعُو عُمَرَ؟ قَالَ: «اذْهَبْ»، ثُمَّ قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَلَا نَدْعُو الْعَبَّاسَ عَمَّكَ؟ قَالَ: «اذْهَبْ»، فَلَمَّا حَضَرُوهُ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ، فَسَكَتَ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَقَالَ عُمَرُ: قُومُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَوْ كَانَتْ لَهُ إِلَيْنَا حَاجَةٌ ذَكَرَهَا، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ حَضَرَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً، فَانْطَلَقَ يَهْدِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَلَمَّا أَحَسَّ النَّاسُ سَبَحُوا، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: مَكَانَكَ، وَاسْتَفْتَحَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَيْثُ انْتَهَى أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَانْتَمَّ أَبُو بَكْرٍ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَانْتَمَّ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ، فَمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ الصَّلَاةَ حَتَّى ثَقُلَ جِدًّا، فَخَرَجَ يَهْدِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَإِنَّ رَجُلَيْهِ لَتَحْطَانِ فِي الْأَرْضِ، فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُوصَ.

[الضَّحَّاكُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَنَابِ الْكَلْبِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَا يَبْلُغُ حَجَّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ، وَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ الرِّكَاءَ، وَلَمْ يُزَكِّهِ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اتَّقِ اللَّهَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنَّمَا يَسْأَلُ الْكَافِرُ الرَّجْعَةَ، فَقَالَ: أَنَا أَفْرَأُ بِهِ عَلَيْكَ قُرْآنًا: ﴿وَأَنفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِمَّنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [المنافقون: ١٠].

١٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَيَّةٍ أَبِي جَنَابٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَا يَحُجُّ فَلَمْ يَحُجَّ، أَوْ مَا يُزَكِّي فَلَمْ يُزَكِّهِ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اتَّقِ اللَّهَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنَّمَا يَسْأَلُ الرَّجْعَةَ الْكَافِرُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْرَأُ عَلَيْكَ قُرْآنًا: ﴿وَأَنفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِمَّنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصْدَفَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠].

١٢٦٣٥ - ورواه الترمذي (٣٣٧٢) مرفوعاً ورواه (٣٣٧١) موقوفاً، وقال: هذا - أي الموقوف - أصح من رواية عبدالرزاق المرفوع وأبو جناب القصاب اسمه يحيى بن أبي حية وليس هو بالقوي في الحديث. وقال ابن كثير: رواية الضحاك عن ابن عباس فيها انقطاع وانظر الضعيفة (٤٦٤١).

١٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِ، حَدَّثَنِي رَزِينُ الْجُرْجَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]، قَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهَا، فَسَأَلْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَزَاحِمٍ وَذَكَرْتُ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لِسَمْعَتِهِ يَسْأَلُ عَنْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَهْنٌ أَرْوَّاجٌ، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً مِنْهُمْ، قَالَتْ: إِنَّ لِي زَوْجًا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْنِي السَّيِّئَةُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ نَصَابٌ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: صَدَقَ.

١٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا ابْنُ الْأَظْبَهَانِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ نَهْشَلٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الضَّحَّاكَ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلْعَيْرِ أَسْرَعُ إِلَى النَّيْتِ الَّذِي يُطْعَمُ فِيهِ الطَّلَامُ مِنَ الشُّفْرَةِ فِي سَنَامِ الْبَعِيرِ».

١٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي أَمْلَى عَلَيَّ مِنْ كِتَابِهِ الْأَصْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَمْرِو أَبِي يَحْيَى، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ كُلِّ ذِي رُوحٍ إِلَّا أَنْ يُؤْذَى.

١٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَظْبَهَانِيِّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ،

١٢٦٣٧ - قال في المجمع (٣/٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٩١ مجمع البحرين) ورزين الجرجاني لم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

١٢٦٣٨ - رواه ابن ماجه (٣٣٥٧) من طريق جبارة بن مغلس ثنا المحاربي ثنا عبدالرحمن بن نهشل عن الضحاك به فذكره قال الحافظ في التهذيب (٢٨٩/٦) هكذا وقع عند ابن ماجه في جميع الروايات وهو وهم، والصواب عن المحاربي عبدالرحمن عن نهشل وهو ابن سعيد عن الضحاك، وليس من الرواة من يقال له عبدالرحمن بن نهشل. قلت: وقد وقع في كثير من النسخ من ابن ماجه على الصواب. قلت ونهشل ساقط. ورواه ابن ماجه (٣٣٥٦) من حديث أنس وهو ثلاثي وجبارة وكثير بن سليم ضعيفان.

١٢٦٣٩ - قال في المجمع (٤٢/٤) قلت: له في الصحيح حديث بمعناه خلا قوله إلا أن يؤذى. رواه الطبراني في الكبير وفيه جوير بن سعيد وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (١٢٦٣٩).

١٢٦٤٠ - قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٩٠/٤) بعد أن نقله من هنا: إسناده فيه نظر. وانظر (١١١٣٠) قال في المجمع (١٧٨/٥) وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس وبقي رجاله ثقات.

أنا أبو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي سَيَّانٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاجِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ [التحریم: ١٣]، قَالَ: دَخَلْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهَا وَهُوَ يَطَأُ مَارِيَةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخْبِرِي عَائِشَةَ حَتَّى أُبَشِّرَكَ بِبَشَارَةٍ، فَإِنَّ أَبَاكَ يَلِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ إِذَا أَنَا مِتُّ»، فَذَهَبَتْ حَفْصَةُ، فَأُخْبِرَتْ عَائِشَةُ أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَطَأُ مَارِيَةً، وَأُخْبِرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَلِي بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَلِي عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا؟ قَالَ: «نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْحَبِيرُ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ حَتَّى تُحَرِّمَ مَارِيَةَ فَحَرَّمَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾ [التحریم: ١٤].

١٢٦٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمَقْتُولُ دُونَ مَالِهِ شَهِيدٌ، وَالْمَقْتُولُ دُونَ أَهْلِهِ شَهِيدٌ، وَالْمَقْتُولُ دُونَ نَفْسِهِ شَهِيدٌ».

١٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِقَالٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا الثُّفَيْلِيُّ، ثنا هُثَيْمٌ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءً.

١٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ أَبِي سَعْدٍ الْبَقَّالِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاجِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسِنُوا الْأَصْوَاتَ بِالْقُرْآنِ».

١٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا جَارِيَةُ بْنُ هَرَمٍ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ. فَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: التَّوَسُّعُ عَلَى أُمَّتِهِ.

١٢٦٤١ - قال في المعجم (٢٤٥/٦) فيه جوير وهو متروك.

١٢٦٤٢ - فيه سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال وهو ضعيف مدلس وقد عنعن وانظر (١١١١٣).

١٢٦٤٤ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق وتقدم. محمد بن مرداس الأنصاري قال الحافظ: مقبول وجارية بن هرم متروك والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

١٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ الْبَلْخِيُّ، ثنا أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَوْمَ الرَّهْمَانُ، وَغَدَا السَّبَاقُ، وَالْغَايَةُ الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ، أَنَا الْأَوَّلُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْمُصَلِّي، وَعُمَرُ الثَّالِثُ، وَالثَّاسُ بَعْدُ عَلَى السَّبْقِ الْأَوَّلُ فَلَا أَوَّلَ».

١٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى أَخِذَ مِيثَاقُكَ؟ قَالَ: «وَأَدُمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ».

١٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ كَثِيرٍ التَّمَارِيُّ، ثنا عُفْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَمَّنَ عَلَيَّ فِي يَدِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، رَوَّجَنِي ابْنَتُهُ، وَأَخْرَجَنِي إِلَى دَارِ الْهَجْرَةِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ إِخَاءَ مَوَدَّةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ عَنَامٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثنا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جِمَارٍ يُقَالُ لَهُ يَغْفُورُ فَعَرَفْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ.

١٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثنا

١٢٦٤٥ - ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣١/٧) وفيه أصرم بن حوشب قال ابن حبان في كتاب المجروحين (١٨١/١) كان يضع الحديث على الثقات. وقال يحيى: أصرم كذاب خبيث. وقال البخاري ومسلم والنسائي: متروك. ولذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣٢٨/١ - ٣٢٩) قال في المعجم (٢٣٤/١٠) وفيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف. وقال (٢٢٨/١٠) بعد أن نسبته للأوسط (٥٠٠ مجمع البحرين) أيضاً وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك، وفي إسناده الأوسط الوليد بن الفضل العنزي وهو ضعيف جداً وانظر الضعيفة (٤٨٧٢).

١٢٦٤٦ - فيه يحيى بن كثير أبو النضر وهو ضعيف وجوير متروك والضحاك لم يسمع من ابن عباس. وانظر (١٢٥٧١).

١٢٦٤٧ - قال في المعجم (٤٦/٩) وفيه نهشل بن سعيد وهو متروك. قلت: والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

١٢٦٤٨ - قال في المعجم (٢٨٧/١) وفيه الضحاك وقد وثقه أحمد ويحيى وأبو زرعة وضعفه غيرهم. قلت: هو لم يسمع من ابن عباس.

١٢٦٤٩ - قال في المعجم (١٣٦/٧) وفيه جوير وهو ضعيف. قلت: انظر ما قبله.

أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِي، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَحْيِ لَمْ يَفْرُغْ حَتَّى يُزَمِّلَ مِنَ الْوَحْيِ حَتَّى يَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَوَّلِهِ مَخَافَةً أَنْ يُغَشَى عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «مَخَافَةً أَنْ أَنْسَى»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿سَقَرْتُكَ فَلَا تَسْخَ﴾ ﴿١﴾ [الأعلى: ٦].

١٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا الْمُتَنَصِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَنَصِّرِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَهُ، ثَنَا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِي، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ نَاجَى مُوسَى بِمِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا سَمِعَ مُوسَى ﷺ كَلَامَ الْأَدَمِيِّينَ مَقَنَّتُهُمْ لِمَا وَقَعَ فِي مَسَامِعِهِ مِنْ كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ، وَكَانَ فِيهَا نَاجَاهُ بِهِ أَنْ قَالَ: يَا مُوسَى إِنَّهُ لَمْ يَتَصَنَّعِ الْمُتَصَنِّعُونَ بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَلَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَيَّ الْمُتَقَرَّبُونَ بِمِثْلِ الْوَرَعِ عَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَعَبَّدِ الْمُتَعَبِّدُونَ بِمِثْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَتِي، قَالَ مُوسَى: يَا رَبَّ الْبَرِيَّةِ كُلِّهَا، وَيَا مَالِكَ يَوْمَ الدِّينِ، وَيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، مَاذَا أَعَدَدْتَ لَهُمْ؟ وَمَاذَا جَزَيْتَهُمْ؟ قَالَ: أَمَّا الزُّهَّادُ فِي الدُّنْيَا فَإِنِّي أُبِيحُهُمْ جَنَّتِي يَتَبَوَّءُونَ مِنْهَا حَيْثُ شَاءُوا، وَأَمَّا الْوَرَعُونَ عَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَبْقَ عَبْدٌ إِلَّا نَاقَشْتُهُ الْحِسَابَ وَنَقَشْتُهُ إِلَّا الْوَرَعِينَ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ وَأُجِلُّهُمْ وَأُكْرِمُهُمْ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَأَمَّا الْبُكَاءُونَ مِنْ خَشْيَتِي فَأُولَئِكَ لَهُمُ الرَّفِيعُ الْأَعْلَى لَا يُشَارَكُونَ فِيهِ».

١٢٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَمَّادِ الْبَرْبَرِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ، ثَنَا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِي، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَسِئُ الْمَفْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُقْبِلًا غَيْرَ مُذِيرٍ الْمَفْتُولِ الْمُذِيرَ إِلَى الْجَنَّةِ بِسَبْعِينَ خَرِيفًا، وَمَرَضَى أَمْنِي قَبْلَ أَصْحَابِهِمْ بِسَبْعِينَ خَرِيفًا، وَالْأَنْبِيَاءُ قَبْلَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا لِمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ».

١٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِي، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

١٢٦٥٠ - قال في المعجم (٢٠٣/٨) وفيه جوير وهو ضعيف جداً. قلت: وانظر ما قبله. وقال (٢٩٦/١٠) بعد أن نسب للأوسط: وفيه جوير بن سعيد وهو ضعيف.

١٢٦٥١ - قال في المعجم (٢٩٦/٥) رواه الطبراني من رواية جوير عن الضحاك وكلاهما ضعيف. قلت: والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

١٢٦٥٢ - انظر ما قبله.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَ أَمْيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ أَوْ مَعَ ذِي مَحَرَمٍ»، فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: النَّاسُ يَقُولُونَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ وَهُمْ مِنْهُمْ.

١٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللِّوَاءَ لِعَلِيٍّ يَوْمَ خَيْبَرَ دَعَا لَهُ هُنَيْهَةَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعْنُهُ، وَأَعِزَّهُ بِهِ، وَارْحَمْهُ وَارْحَمْ بِهِ، وَأَنْصُرْهُ وَأَنْصُرْ بِهِ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ».

١٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْهَمَّانِيُّ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمَّارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْحٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاجِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ لِلْجَدِّ ابْنِ قَيْسٍ: «يَا جَدُّ ابْنِ قَيْسٍ مَا تَقُولُ فِي مُجَاهَدَةِ بَنِي الْأَضْفَرِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَمْرُؤُ صَاحِبُ نِسَاءٍ، وَمَتَى أَرَى نِسَاءَ بَنِي الْأَضْفَرِ أَفْتَتَنُ فَأُلْذَنَ لِي فِي الْجُلُوسِ، وَلَا تَفْتِنِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْفُلُ أَثَدَنَ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩].

١٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمَّارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْحٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿سَيَجْعَلُ لَكُمْ الرِّحْنَ وَذَا﴾ (مریم: ٩٣)، قَالَ: الْمَحَبَّةُ فِي صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ، نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ [عليه السلام].

١٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا شَاذَانُ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي رَوْحٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاجِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَالٍ مُقْتَصِدٌ قَطُّ».

١٢٦٥٣ - انظر ما قبله.

١٢٦٥٤ - قال في المجمع (٣٠/٧) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف. وتقدم (٢١٥٤) قلت: والضحاك لم يسمع من ابن عباس، وبشر بن عماره ضعيف كما يأتي بعد هذا.

١٢٦٥٥ - ورواه في الأوسط (٣٠٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٥٦/٧) وفيه بشر بن عماره وهو ضعيف. وانظر ما بعده.

١٢٦٥٦ - ورواه في الأوسط (٤٩٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٥٢/١٠) ورجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف. قلت: هو ضعيف لانقطاعه.

١٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكْرِيَّا شَذَّانُ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْقَسْرِيُّ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاجِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمَا سِترَانِ: [لِلْمَرْءِ] الزَّوْجُ، وَالْقَبْرُ».

١٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا يَشْرُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ» [الأنعام: ٢٣] مُحَقَّقَةً، وَكَذَلِكَ كَانَ يَقْرَؤُهَا، قَالَ: لَا يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ رَسُولًا، وَلَا عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ الْقُرْآنُ قُرْآنًا، فَإِنَّمَا أَنْ يُكْذِبُونَكَ بِالسِّيَرَةِ فَهُمْ يُكْذِبُونَكَ، وَذَلِكَ إِلَّا كَذَابٌ، وَذَلِكَ التَّكْذِيبُ.

١٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا يَشْرُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: «لَا تَقُولُوا رَاعِنَا» [البقرة: ١٠٤]، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ارْعَنَا سَمْعَكَ، وَإِنَّمَا رَاعِنَا كَقَوْلِكَ: عَاطِنَا، «وَأَتَمَعَ عَيْرٌ مُسَمِعٌ» [النساء: ٤٦] لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا سَمِعْتَ وَأَسْمَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَا سَمِعْتَ، قَالَ: «وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَمَعَ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ» [النساء: ٤٦].

١٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً فَعَنِمُوا حَمْسَ الْغَنِيمَةِ، فَضَرَبَ ذَلِكَ الْخُمْسَ فِي خُمْسَةٍ، ثُمَّ قَرَأَ: «وَأَطْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ» إِلَى قَوْلِهِ «لِلَّهِ» [الأنفال: ٤١] مِفْتَاحَ كَلَامٍ «لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»، فَجَعَلَ سَهْمَ اللَّهِ وَسَهْمَ الرُّسُولِ وَاحِدًا، «وَلِلَّذِينَ آمَنُوا مِنَ النِّسَاءِ» فَجَعَلَ هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ قُوَّةً فِي الْحَيْلِ وَالسَّلَاحِ، وَجَعَلَ سَهْمَ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ أَلَّا يُعْطِيَهُ غَيْرُهُمْ، وَجَعَلَ الْأَرْبَعَةَ الْأَسْهُمَ الْبَاقِيَةَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٍ.

١٢٦٥٧ - ورواه في الصغير (١١١/٢) والأوسط (١٩٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (٣١٤/٤) وفيه خالد بن يزيد القسري قال أبو حاتم: ليس بالقوي وانظر الضعيفة (١٣٩٦).

١٢٦٥٨ - قال في المعجم (٢٠/٧) وفيه بشر بن عمار وهو ضعيف. قلت: وهو منقطع أيضاً.

١٢٦٥٩ - انظر ما قبله.

١٢٦٦٠ - قال في المعجم (٣٤٠/٥) وفيه نهشل بن سعيد وهو متروك.

١٢٦٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرِثِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَانٌ لَأُمَّتِي مِنَ الْفَرَقِ إِذَا رَكِبُوا السُّفْنَ أَنْ يَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِكِ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّكُونُ تُطَوِّقُهُ يُبَيِّنُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحج: ١٧]»، ﴿بِسْمِ اللَّهِ يَجْرِبُهَا وَمُرْسِنَهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [معد: ٤١]».

١٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ السَّرَّاجُ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْجُرْجَانِيُّ، عَنْ نَهْشَلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّاسِبِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَأَصْحَابُ اللَّيْلِ».

[زَائِدَةُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثَنَا زَائِدَةُ بْنُ عُمَيْرٍ الطَّائِي، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ شَيْئًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا فَإِنِّي أَقُولُ فِيهِ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَقُوا حَرْثَكُمْ أَلَيْسَ فِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، مَنْ شَاءَ عَزَلَ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ.

١٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْأَمْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ سُنَّةٌ نَبِيكُمْ ﷺ.

١٢٦٦١ - ورواه في الأوسط (٤٤٣ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣٢/١٠) وفيه نهشل بن سعيد وهو متروك.

١٢٦٦٢ - قال في المجمع (١٦١/٧) وفيه سعيد بن سعيد الجرجاني وهو ضعيف. قلت: ونهشل متروك كما تقدم. ولذا حكم شيخنا بالوضع. وانظر الضعيفة (٢٤١٦).

١٢٦٦٣ - قال في المجمع (٢٩٧/٤) ورجاله رجال الصحيح خلا زائدة بن عمير وهو ثقة.

[أَبُو نَضْرٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ، قَالَا: ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا الْأَعْرَبُ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ الْأَسَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَرَدَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آيَةٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَكُمْ أَبِي بِنِ كَفْبٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: فَرَأَى الْقَوْمُ أَنَّهُ إِنَّمَا فَقَدَهُ لِيَفْتَحَ عَلَيْهِ.

١٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ الْأَعْرَبِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْنَهُمْ شَرٌّ، فَيَنْتَمَا هُمُ يَوْمًا جُلُوسٌ ذَكَرُوا مَا بَيْنَهُمْ حَتَّى غَضِبُوا، فَقَامَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِالسَّلَاحِ، فَتَنَزَلَتْ: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آيَةُ كُلِّهَا، وَالْآيَتَانِ بَعْدَهَا إِلَى] ﴿وَاذْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

١٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْرَبِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قَالَ: كَانَ الْأَوْسُ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ ذَكَرُوا أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَغَضِبُوا حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمْ حَرْبٌ، فَأَخَذُوا السَّلَاحَ، وَمَشَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَتَنَزَلَتْ: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

١٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ الْأَعْرَبِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَحِنُ النِّسَاءَ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا أَتَتْهُ الْمَرْأَةُ لِتُسَلِّمَ

١٢٦٦٥ - ورواه في الأوسط (٦٤ مجمع البحرين) والبخاري (٥٥ زوائد البزار) للحافظ ابن حجر قال في المجموع (٦٩/٢) ورجاله ثقات خلا قيس بن الربيع فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره ووثقه شعبة والثوري.

١٢٦٦٦ - شيخه ضعيف وانظر ما قبله.

١٢٦٦٧ - قال في المجموع (٣٢٧/٦) وفيه إبراهيم بن أبي الليث وهو متروك وانظر ما قبله.

١٢٦٦٨ - قال في المجموع (٤٠/٦) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما.

حَلَفَهَا بِاللَّهِ مَا خَرَجْتَ لِبُعْضِ زَوْجٍ، وَبِاللَّهِ مَا خَرَجْتَ لِاِكْتِسَابِ دِينَارٍ، وَبِاللَّهِ مَا خَرَجْتَ رَغْبَةً عَنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ، وَبِاللَّهِ مَا خَرَجْتَ إِلَّا حُبًّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

١٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ وَلِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

[عَطِيَّةُ الْعُوفِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعُوفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدْ التَّقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنَ؟» وَحَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ فَيَنْفُخَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَإِذَا نَقَرَ فِي الْأَنْفُورِ﴾ (٨) [المدر: ٨].

١٢٦٧١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَصْبَاطُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا نَقَرَ فِي الْأَنْفُورِ﴾ (٨) [المدر: ٨]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ؟» وَحَنَا جَبْهَتَهُ يَسْتَمِعُ مَتَى يُؤْمَرُ فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَكَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾» [آل عمران: ١٧٣].

١٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سَابُورٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَلَا تَمْنَنَّ تَسْكُورُ﴾ (٦) [المدر: ٦]، قَالَ: لَا تُعْطِي الرَّجُلَ عَطَاءَ رَجَاءٍ أَنْ يُعْطِيكَ أَكْثَرَ مِنْهُ.

١٢٦٦٩ - انظر ما قبله.

١٢٦٧٠ - ورواه أحمد (٣٠١٠) وابن جرير (١٥٠/٢٩ - ١٥١) وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٤٤١/٤) والمصنف في الأوسط (٤٦٤ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٣١/٧) وفيه عطية وهو ضعيف. وقال (٣٣١/١٠) وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وفيه توثيق لـين. وللحديث شواهد انظر سلسلة الصحيحة (٦٦/٣ - ٦٨) لشيخنا الألباني.

١٢٦٧٢ - قال في المجمع (١٣١/٧) وفيه عطية العوفي وهو ضعيف.

١٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مَالِكٍ الْخَوَارِزْمِيُّ، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ، قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: وَلِمَ نَهَى عَنْهُ؟ قَالَ: مَخَافَةٌ أَنْ يَعْجِزْنَ فَتُعْجِزْنَ.

١٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمَصْبُحِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْجُمَيْسِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ عُثَيْدٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا، وَيَعْدُهَا أَرْبَعًا لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ.

١٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَارِقٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَخْرَجَهُ إِلَى بَذَرٍ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ وَعَدَنِي بَذْرًا، وَأَنْ يُغْنِمَنِي عَسْكَرُهُمْ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا مِنْ غَنَائِمِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَمَنْ أَسْرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا مِنْ غَنَائِمِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَلَمَّا تَوَافَقُوا قَذَفَ اللَّهُ فِي قُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ الرُّعْبَ، فَلَمَّا اقْتَتَلُوا هَزَمَهُمُ اللَّهُ، فَاتَّبَعَهُمْ سَرَعَانُ النَّاسِ، فَقَتَلُوا سَبْعِينَ، وَأَسْرُوا سَبْعِينَ.

[حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ».

١٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرِو النَّبَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَتَزَوَّدُ لَهُمْ

١٢٦٧٣ - سوار بن مضعب منهم عطية ضعيف.

١٢٦٧٤ - ورواه ابن ماجه (١١٢٩) قال الزيلعي في نصب الراية (٢٠٦/٢) وسنده واه جدا فمبشر بن عبيد معدود في الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان وقال الحافظ في التلخيص (٧٤/٢) وإسناده ضعيف جداً. قلت: وبقية مدلس وقد عنعن. وانظر الضعيفة (١٠٠١).

١٢٦٧٦ - قال في المجمع (١٩٣/٣) وفيه عبيدة بن معتب وهو متروك.

١٢٦٧٧ - ورواه ابن ماجه (١٢٧٠) ورجاله ثقات كما قال الشوكاني.

رَاعَ، وَلَا يَخْطُرُ لَهُمْ فَخْلٌ، فَصَعِدَ الْمُنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْنًا مُبِينًا مَرِيحًا مَرِيحًا طَبَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِيثٍ»، ثُمَّ نَزَلَ فَمَا يَأْتِينَا أَحَدٌ مِنْ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا قَالَ: قَدْ أَخِينَا.

١٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ لَا يُخْتَلَا خِلَاهَا، وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُخَافُ وَخْشُهَا»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْحَرُ فَإِنَّهُ لَعَيْنُنَا، وَلِظُهُورِ بَيُوتِنَا، قَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ».

١٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرَةَ فَاسْتَضَعَرَهَا، ثُمَّ قَالَ لِي: انْطَلِقْ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا بَنِي، فَقُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ أَسْنُ مِنْهَا فَأَبْعَثْ بِهَا إِلَيْنَا، فَأَتَيْتُ بِهَا، فَقَالَ: «ابْنُ عَمِّي، وَجْهَهَا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ»، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعِشَاءَ، فَقَالَ: «مَا تُرِيدُ أَنْ تَبَيِّنَ عِنْدَ خَالَتِكَ اللَّيْلَةَ؟ قَدْ أَمْسَيْتَ»، فَوَاقَفْتُ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهَا، فَعَشَّنِي وَوَطَّأَتْ لِي عَبَاءَةً بِأَرْبَعَةِ، فَأَتَرْتُهَا، فَقُلْتُ: لَا عِلْمَ لِي مَا يَعْمَلُ النَّبِيُّ ﷺ اللَّيْلَةَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا مَيْمُونَةُ»، قَالَتْ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَتَاكَ ابْنُ أُخْتِكَ؟» قَالَتْ: بَلَى، هُوَ هَذَا، قَالَ: «أَفَلَا عَشَّنِيهِ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟» قَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: «فَوَطِّئِي لَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَمَالَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلَمْ يَضْطَجِعْ عَلَيْهِ وَاضْطَجَعَ حَوْلَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى الْفِرَاشِ، فَمَكَتْ سَاعَةً، فَسَمِعْتُهُ قَدْ نَفَخَ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: نَامَ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَيْقِظِ، وَلَيْسَ بِقَائِمِ اللَّيْلَةِ، ثُمَّ قَامَ حَيْثُ قُلْتُ ذَهَبَ الرَّبْعُ الثَّلَاثُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَى سِوَاكَ لَهُ وَمَظْهَرَةٌ، فَاسْتَاكَ حَتَّى سَمِعْتُ صَرِيرَ ثَنَائِيَاهُ تَحْتَ السَّوَاكِ، وَهُوَ يَتْلُو هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤]، ثُمَّ وَضَعَ السَّوَاكَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى قِرْبَةٍ، فَحَلَّ شِنَاقَهَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصَّبَ عَلَيْهِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَذَرُ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ دَخَلَ مَسْجِدَهُ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَقَرَأَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ مِقْدَارَ خَمْسِينَ آيَةً يُطِيلُ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَاضْطَجَعَ هَوِيًّا فَتَفَحَّ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقُلْتُ:

١٢٦٧٨ - هو في الصحيح من حديث ابن عباس.

١٢٦٧٩ - قال في المجمع (٢٧٦/٢) وفيه عطاء بن مسلم الخفاف وثقه ابن حبان وقال غيره: ضعيف، وهو رجل صالح، ولكنه دفن كنهه فلا يثبت حديثه.

لَيْسَ بِقَائِمِ اللَّيْلَةِ حَتَّى يُضِيحَ، فَلَمَّا ذَهَبَ ثُلَاثَا اللَّيْلِ أَوْ نِصْفُهُ أَوْ قَدَرُ ذَلِكَ قَامَ فَصَنَعَ
مِثْلَ ذَلِكَ، فَدَخَلَ مَسْجِدَهُ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى قَدَرِ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَضْجَعِهِ
فَاتَّكَأَ عَلَيْهِ فَتَفَحَّحَ، فَقُلْتُ: ذَهَبَ بِهِ النَّوْمُ لَيْسَ بِقَائِمِ حَتَّى يُضِيحَ، ثُمَّ قَامَ حِينَ بَقِيَ
سُدُسُ اللَّيْلِ أَوْ أَقْلُ، فَاسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَهُ، فَكَبَّرَ فَافْتَتَحَ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝﴾ [الأعلى: ١]، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ،
فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ ﴿قُلْ يَكَايَا الْكَافِرُونَ ۝﴾ [الكافرون: ١]، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ
قَامَ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾ [الإخلاص: ١]، ثُمَّ قَنَتَ فَرَكَعَ
وَسَجَدَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَعَدَ حَتَّى إِذَا مَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَانِي قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
قُمْ، فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ بِنَائِمٍ، فَقُمْتُ وَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ،
وَ ﴿قُلْ يَكَايَا الْكَافِرُونَ ۝﴾، فَلَمَّا سَلَّمَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا،
وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَمِنْ بَيْنَ يَدَيِ نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَعَنْ
يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمِنْ قُدْرِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، وَأَعْظَمَ لِي نُورًا يَا
رَبَّ الْعَالَمِينَ».

١٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جُنَادٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا
عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا
وَعَايِنَا، وَلِإِنَّا إِنَّا وَلِدُكُورِنَا، مَنْ أَخِيَّتُهُ مِنَّا فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَقَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَقَّهِ
عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ عَفْوُكَ عَفْوُكَ».

١٢٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَمَّالُ،
ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَقَّافُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُتِلَ قَتِيلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُغْلَمُ قَاتِلُهُ، فَصَعِدَ مِنْبَرُهُ،
فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيْقَتُلْ قَتِيلٌ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ لَا يُغْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ؟ لَوْ أَنَّ أَهْلَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ بِمَا عَدَدُوا وَلَا حِسَابَ».

١٢٦٨٠ - ورواه في الأوسط (١١٢) مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٣/٣) وإسناده حسن. قلت:
وفيه عطاء بن مسلم وتقدم ما قال فيه.

١٢٦٨١ - قال في المعجم (٢٩٧/٧) رجاله رجال الصحيح غير عطاء بن مسلم وثقه ابن حبان وضعفه
جماعة.

١٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦]، نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ كَأَن يَنْهَى عَنْ أَدَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَنْأَى عَنِ اتِّبَاعِهِ.

١٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي مَاتَ أَفَأَعْتَقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

١٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا فَرُدَّتْ رَأَيْتُهُ، ثُمَّ بَعَثَ فَرُدَّتْ يَغْلُولُ رَأْسَ غَزَالٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلُ﴾ [آل عمران: ١٦١].

١٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ الصُّبَيْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْمُضْمَتِ حَرِيرًا.

١٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَنَسَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ جُلَسَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، وَكُلْنَا يَدِي اللَّهِ يَوْمَ، عَلَى مَنْابِرٍ مِنْ نُورٍ، وَجُوهُهُمْ مِنْ نُورٍ، لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ، وَلَا صِدِّيقِينَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْمُتَحَابُّونَ بِحِلَالِ اللَّهِ تَعَالَى».

[أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا نَزَلْنَا

١٢٦٨٢ - قال في المجمع (٢٠/٧) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقي رجاله ثقات.

١٢٦٨٣ - قال في المجمع (٣٢٨/٦) ورجاله ثقات.

١٢٦٨٤ - له طرق تقدمت.

١٢٦٨٦ - قال في المجمع (٢٧٧/١٠) ورجاله وثقوا وفي نسخة الظاهرية: ليس بأنبياء.

١٢٦٨٧ - ورواه أحمد (٣٠٢٢ و ٣٢٠٨ و ٣٥١٥) ومسلم (١٠٨٨).

يَبْظُنْ نَخْلَ رَأَيْنَا الْهَلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَيْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهَلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَدَّهُ لِرُؤْيَيْهِ فَهُوَ لَيْلَةٌ رَأَيْتُمُوهُ.

١٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْبِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخَرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ السَّلَامِ فِي النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُؤْوَى، قُلْتُ: مَا يُؤْوَى؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: حَتَّى يُجَرَّرَ أَوْ يُحَرَّرَ.

[طَرِيفُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْمَشَ ذَكَرَ، عَنْ طَرِيفِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ وَلِيَ عَشْرَةَ إِلَّا أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقْلُوعَةٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ حَتَّى يَقْضَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ».

[يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ.

١٢٦٩١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الصُّبْحِ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ صَوْتَ نَافُوسٍ، أَوْ دَخَلَ كَنِيْسَةً أَوْ بَيْعَةً

١٢٦٨٨ - ورواه أحمد (٣١٧٣) والبخاري (٢٢٤٨ و ٢٢٥٠) ومسلم (١٥٣٧).

١٢٦٨٩ - ورواه في الأوسط (٢٢٢) مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٠٦/٥) رجاله ثقات.

١٢٦٩٠ - وفي إسناده أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني ولكن حديث عائشة في الصحيحين يشهد له. ورواه أحمد (٢٧١٤ و ٣٠٠٦) إلا أنه قال عن يحيى بن الجزار وليس في إسناده أبو بلال الأشعري.

١٢٦٩١ - قال في المعجم (١٤١/١٠) وفيه عمر بن الصبح وهو متروك.

أَوْ بَيْتِ نَارٍ أَوْ أَصْنَامًا، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ عَدَّةَ مَنْ لَمْ يَقُلْهَا، أَوْ كُتِبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدَقًا.

[الْعِزَّارُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، قَالَا: ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ حَبِيبٍ أَخُو حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَأَ الضَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

١٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُدُوْعِيُّ الْقَاضِي، ثَنَا عُفَّةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّي، ثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ عَادَ مُحَمَّدٌ يُصَلِّيْ خَلْفَ الْمَقَامِ لَأَسْطُوْنَ بِهِ، فَقِيلَ: هُوَ ذَاكَ يُصَلِّيْ خَلْفَ الْمَقَامِ، فَانْطَلَقَ نَحْوَهُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَقَدْ أَظْلَمَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مِنَ الْكُتَائِبِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ تَحَرَّكَ لَأَخَذْتَهُ الزِّيَّاتِيَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ ⑦ سَنَدُ الزِّيَّاتِيَّةِ ⑧ [العلق: ١٧، ١٨].

[أَبُو الْجَوْنَرِيَّةِ الْجَرْمِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الْجَوْنَرِيَّةِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ الْبَادِقِ؟ فَقَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَادِقُ، مَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ.

١٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الْجَوْنَرِيَّةِ الْجَرْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَدْرِي فِيْمَ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

١٢٦٩٢ - في إسناده حبيب أخو حمزة الزيات قال أبو حاتم: واهي الحديث.
١٢٦٩٣ - ورواه ابن جرير (٢٥٦/٣٠) من هذه الطريق وهو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٦٩٤ - ورواه البخاري (٥٥٩٨) والنسائي (٣٠٠/٨) و٣٢١-٣٢٢).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَشْكُلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ قَسْوَمٌ﴾ [المائدة: ١٠٢]؟ كَانَ أَنَسٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً، يَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُونَ: ضَلَّتْ نَاقَتِي أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.

[الْحَسَنُ الْعُرَنِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى أَبِي الْمُعَلَّى الْعَطَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يُصَلِّي وَذَهَبَ جَذْيٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَبَادَرَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَجَمَارَةً لِلْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ تَرْتَعُ يَوْمِيذٍ بَيْنَ يَدَيْهِ.

١٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمِصْبِصِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتِي الْوُحْمِ وَهُوَ جَالِسٌ.

١٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَوْمَ عَرَفَةَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ حَتَّى بَلَغَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ أُغَيْلِمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتٍ فَجَعَلَ يُلَطِّحُ أَفْحَادَنَا، وَيَقُولُ: «أَبْنِي، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

١٢٦٩٦ - هو منقطع لأن الحسن العرني لم يسمع من ابن عباس وانظر مسند أحمد (رقم ٢٢٢٢ و ٢٨٠٥) مع تعليق المرحوم أحمد محمد شاكر.

١٢٦٩٧ - هو منقطع.

١٢٦٩٩ - ورواه أحمد (٢٠٨٢ و ٢٠٨٩) وأبو داود (١٩٢٤) والنسائي (٢٧٠/٥ - ٢٧١) وابن ماجه (٣٠٢٥) وهو منقطع كما تقدم. وتقدم (١٢٠٧٣).

١٢٧٠٠ - وهذا وإن كان منقطعاً فإنه رواه أحمد (٢٢٤٦ و ٢٣٣٢) وأبو داود (٧٩٤) من طريق أخرى.

سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا أَذْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يقرأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَمْ لَا؟ وَلَكِنَّا نَقْرَأُ.

١٢٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عَجَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَيْلٍ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، وَحَمَلْنَا عَلَى الْحُمْرَاتِ، وَجَعَلَ يَضْرِبُ أَفْخَادَنَا، وَيَقُولُ: «أَبْنَيْ لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّشْرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَغِيلَمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمْرَاتٍ يَلْطُخُ أَفْخَادَنَا، وَيَقُولُ: «أَبْنَيْ لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَأَرْسَلَنَا الْحِمَارَ وَدَخَلْنَا فِي الصَّفِّ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَسْتَقِيَانِ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا.

١٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُعَلَّى الْعَطَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْجَدْيِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّ جَدْيٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَبَادَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، وَلَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَإِنْ حِمَارَةً لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ تَرَعَى بَيْنَ يَدَيْهِ.

١٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ، فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ»، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُضْمَخُ رَأْسَهُ بِالْمِسْكِ، أَفَطِيبُ ذَاكَ أَمْ لَا؟

١٢٧٠١ - وهو منقطع.

١٢٧٠٥ - ورواه أحمد (٢٠٩٠ و ٣٢٠٤ و ٣٤٩١) والنسائي (٢٧٧/٥) وابن ماجه (٣٠٤١) والبيهقي (١٣٦/٥) قال في البدر المنير (١/١٩٥/٥) إسناده حسن كما قاله المنذري وغيره إلا أن يحيى بن معين وغيره قالوا يقال إن الحسن العرني لم يسمع من ابن عباس. ثم ذكر حديث ابن عباس عند أحمد (٢٢٢٢) وقال: وظاهر هذا سماعه منه.

١٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّغْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شُقَّةَ حِمَارٍ وَخَشٍ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّا حُرْمٌ».

[مَطِيرٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا سَلَمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مَطِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

[إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَزْجَرَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ الْجَزْرِيُّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّيْمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَاسْتَأْذَنَ وَرَأْسُهُ فِي جَنْجَرٍ عَلَيَّ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: ارْجِعْ فَإِنَّا مَسَاغِيلُ عَنْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُنْذِرِي مَنْ هَذَا يَا أَبَا حَسَنٍ؟ هَذَا مَلَكُ الْمَوْتِ، ادْخُلِي رَاشِدًا»، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ ﷻ يُفْرُوكَ السَّلَامَ، قَالَ: «أَيْنَ جِبْرِيلُ؟» قَالَ: لَيْسَ هُوَ قَرِيبٌ مِنِّي، الْآنَ يَأْتِي، فَخَرَجَ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَائِمٌ بِالْبَابِ: مَا أَخْرَجَكَ يَا مَلَكُ الْمَوْتِ؟ قَالَ: اتَّمَسَكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَلَمَّا أَنْ جَلَسَا، قَالَ جِبْرِيلُ: سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ هَذَا وَدَاعٌ مِنِّي وَمِنْكَ، فَبَلَغَنِي أَنَّهُ لَمْ يُسَلِّمْ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ قَبْلَهُ، وَلَا يُسَلِّمُ بَعْدَهُ.

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْهَذِيلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْقَاسِمِ الصَّنِدَلَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ،

١٢٧٠٦ - تقدم من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس.

١٢٧٠٧ - موسى بن مطير كذبه يحيى بن معين انظر ترجمته في اللسان.

١٢٧٠٨ - قال في المعجم (٣٦/٩) وفيه المختار بن نافع وهو ضعيف.

١٢٧٠٩ - قال في المعجم (٢١/١٠) وفيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف.

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَقَلْبُهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ».

١٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي».

[سَعِيدُ بْنُ شَفِيٍّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَفِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ.

١٢٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا يَاسِينُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَبْدَ الْعَفَّارِ بْنَ الْقَاسِمِ كَتَبَ إِلَيْهِ، أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَفِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ مُسَافِرًا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ.

[عَبَّاسُ بْنُ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ أَهْلَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

١٢٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ،

١٢٧١٠ - قال في المجموع (٢٥/٤) وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه الجمهور.

١٢٧١١ - ورواه أحمد (٢١٥٩ و ٢١٦٠ و ٢٥٧٥) وأبو داود الطيالسي (٥٩٣).

١٢٧١٣ - ما بين المعكوفين من نسخة أحمد الثالث. وانظر ما بعده.

١٢٧١٤ - ورواه أحمد (٢٠٥٤) إلا أنه ليس عنده عن أبيه.

عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ نِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

١٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ نِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

١٢٧١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِرِ الْخُزَاعِيُّ الْمُرُوزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُرُوزِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو حَمَزَةَ السُّكَّرِيُّ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ بْنِ رَبِيعَةَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَذْرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَذْرَكْتُهُ وَأَنَا عَلَامٌ، وَكَانَ بُعِثَتْهُ أَنْ يَحْضَرَ عِيداً، فَمَحَرَجَ، فَأَمَرَ بِعِزَّةٍ، فَرُكِّزَتْ لَهُ عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ مِنَ الصَّلَاتِ، فَصَلَّى إِلَيْهَا، ثُمَّ ذَكَرَ النَّاسَ فَوَعَّظَهُمْ، ثُمَّ ارْتَفَعَ إِلَى النِّسَاءِ لَيْسَ مَعَهُ ذَكَرٌ غَيْرُ بِلَالٍ، فَذَكَرَهُنَّ، وَوَعَّظَهُنَّ بِآيِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَحَثَّهِنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ لِيَذْفَعْنَ الصَّدَقَةَ إِلَى بِلَالٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ.

[عَبْدُ اللَّهِ الْبَهِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ صَدَقَةَ، عَنْ وَائِلِ بْنِ ذَاوُدَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُعْطِ الْكَوْدَنَ شَيْئاً، وَأَعْطَاهُ دُونَ سَهْمِ الْعُرَابِ فِي الْقُوَّةِ وَالْجَوْدَةِ، وَالْكَوْدَنُ: الْبِرْدُونُ الْبَطِيءُ.

[أَبُو خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

١٢٧١٥ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة (١٨٢/٢) وابن ماجه (١٣٠٩) والبيهقي (٣٠٧/٣) وليس عندهم أيضاً عن أبيه. وفي إسناده حجاج بن أرطاة وهو مدلس وقد عتق فهو ضعيف.

١٢٧١٦ - ورواه أحمد (٢٠٦٢ و ٣٢٢٦ و ٣٣١٥ و ٣٣٥٨ و ٣٤٨٧) والبخاري (٩٧٧ و ٧٣٢٥) وابن أبي شيبة في المصنف (١٧٠/٢) والبيهقي (٣٠٧/٣).

١٢٧١٧ - قال في المعجم (٣٤١/٥) وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف.

١٢٧١٨ - قال في المعجم (١١٣/٢) ورجاله ثقات.

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ [الفاتحة: ١].

[عَمَرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِنْدَ الْجَمَلِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧١٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ التَّمَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجُنَيْدِ، ثَنَا عِيَاضُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّمَالِيُّ، عَنْ عِيْسَى بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِنْدَ الْجَمَلِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ نَاصَبَنِي بِالْمَحَارَبَةِ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي عَنْ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُهُ الْمَوْتُ وَأَكْرَهُهُ مَسَاءَتُهُ، وَرَبَّمَا سَأَلَنِي وَلِيِّ الْمُؤْمِنِ الْغَنَى، فَأَضْرَفُهُ مِنَ الْغَنَى إِلَى الْفَقْرِ، وَلَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى الْغَنَى لَكَانَ شَرًّا لَهُ، وَرَبَّمَا سَأَلَنِي وَلِيِّ الْمُؤْمِنِ الْفَقْرَ، فَأَضْرَفُهُ إِلَى الْغَنَى، وَلَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى الْفَقْرِ لَكَانَ شَرًّا لَهُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَعُلُوِّي وَبَهَائِي وَجَمَالِي وَازْتِفَاعُ مَكَانِي لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ إِلَّا أَتَبْتُ أَجَلَهُ عِنْدَ بَصَرِهِ، وَصَيَنْتِ السَّمَاءَ وَالْأَرْضُ رِزْقَهُ، وَكُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ بَجَارَةِ كُلِّ تَاجِرٍ».

[عَثْرَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ قَيْسٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هَارُونَ بْنُ عَثْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ».

١٢٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ

١٢٧١٩ - قال في المجمع (٢٧٠/١٠) وفيه من لم أعرفهم. وضعفه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٣١٤) والحافظ في الفتح (٣٤٢/١١) قال شيخنا: والتمار متروك الحديث كما قال الأزدي والدارقطني، وقال ابن حبان: أدخلت عليه نسخة مقلوبة، قلت: فهو آفة الحديث. وانظر سلسلة الصحيحة (١٨٣/٤ - ١٩٣).

١٢٧٢٠ - قال في المجمع (١٥٦/٣) وفيه عبد الملك بن هارون وهو ضعيف.
١٢٧٢١ - روى عنه الإمام أحمد في المسند (٣٠٣٨) وابن ماجه (٢٦٠٩) من ادعى إلى غير أبيه الحديث من طريق أخرى عن ابن عباس.

الْعَوَامُّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَثْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا أَوْزَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفْرَاءَ فِي بَيْضَاءَ إِلَّا مَا بَيْنَ دَفْتَيْهِ، فَقُمْتُ إِلَى قَائِمِ سَيْفِهِ، فَوَجَدْتُ فِي حِمَائِلِ سَيْفِهِ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: «مَنْ أَخَذْتُ حَدَنًا أَوْ آوَى مُحَدِنًا أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ مَوْلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

[مَيْمُونُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ عَمْرِو الْأَزْدِيِّ، ثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ وَتَرَكْتُ عَلَيَّ، قَالَ: النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا أَنَا أَخْرَجْتُكُمْ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي، وَلَا أَنَا تَرَكْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَخْرَجَكُمْ وَتَرَكْتُ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مَأْمُورٌ مَا أَمَرْتُ بِهِ فَعَلْتُ» ﴿إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَى إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

[أَبُو صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مِنْجَابُ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى الْعَبْسِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ جَنَّةَ عَذْنٍ بِيَدِهِ، وَكَلَى فِيهَا ثَمَارَهَا، وَشَقَّ فِيهَا أَنْهَارَهَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، قَالَ: وَعِزَّتِي لَا يُجَاوِرُنِي فِيكَ بِخَلٍّ».

١٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبَادَةُ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا مُدْرِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ الطَّائِي، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ نَفْيُ النَّبِيِّ ﷺ الْحَكَمَ بْنَ أَبِي الْقَاصِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الطَّائِفِ، بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ فَإِذَا هُوَ إِنْسَانٌ يَطْلُعُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَزْعُ، الْوَزْعُ»، فَتَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ الْحَكَمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْرُجْ لَا تُسَاكِنِي بِالْمَدِينَةِ مَا بَقِيتُ»، فَتَفَاءَ إِلَى الطَّائِفِ.

١٢٧٢٢ - قال في المجموع (١١٥/٩) وفيه جماعة اختلف فيهم وانظر الضعيفة (٤٤٩٥).

١٢٧٢٣ - انظر (١١٤٣٩) وانظر ما بعده. والضعيفة (١٢٨٥).

١٢٧٢٤ - أبو صالح هو باذام مولى أم هانئ ضعيف وعبادة بن زياد الأسدي غال في التشيع. ولم أر ترجمة مدرك بن سليمان الطائي هل هو مدرك الطائي المجهول أو غيره. وقال في المجموع (٤٣/٨) وفيه مالك (لعله مدرك) بن سليمان ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

١٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَعَنَ زَاوِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالشُّرُجَ».

١٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غِنًى، وَالْبَدُّ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْبَدِّ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

[حَبِيبُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَطْرَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَارُودِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الْعِنَبَ خَرْطًا.

[يَحْيَى بْنُ الْجَرَّارِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَرَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فُضَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ.

١٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَرَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَهُمَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي أَطْلَعَهُ اللَّهُ إِثَاءَهُ خُمُسُ الْخُمُسِ.

١٢٧٢٥ - ورواه أحمد (٢٠٣٠ و ٢٦٠٣ و ٢٩٨٦ و ٣١١٨) والترمذي (٣١٩) وأبو داود (٣٢٢٠) وابن ماجه (١٥٧٥) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٤/٣) وابن حبان (٧٨٨) وأبو داود الطيالسي (٨١٨) والحاكم (٣٧٤/١) والبيهقي (٧٨/٤) وأبو عبدالله القطان في حديثه (١/٥٤) قال الحافظ في التلخيص (١٣٧/٢) والجمهور على أن أبا صالح هو مولى أم هانئ وهو ضعيف. وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٥٨/١ - ٢٦٠) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

١٢٧٢٦ - قال في المجمع (٩٨/٣) وفيه الحسن بن أبي جعفر الجعفري وفيه كلام. قلت: وأبو صالح ضعيف إلا أن للحديث شواهد. والحسن أيضاً ضعيف.

١٢٧٢٧ - قال في المجمع (٣٨/٥) وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب. قلت: هو أبو الجارود.

١٢٧٢٨ - ورواه أحمد (١٩٦٥) وأبو يعلى (٢/١٢٩) قال في المجمع (٦٣/٢) بعد أن نسبته إليهما فقط، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف.

١٢٧٢٩ - ورواه النسائي (١٣٣/٧) من طريق أخرى عن يحيى به.

١٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَوْذُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤَيِّرُ بِثَلَاثٍ.

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ هُوَ الدَّلَائِيُّ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا بَرَأَ مَا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ»، قَالَ شُعْبَةُ رَفَعَهُ مَرَّةً، وَلَمْ يَرْفَعْهُ مَرَّتَيْنِ.

١٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا بَرَأَ مَا لَمْ يَكُنْ حَاضِرَ أَجَلِهِ».

١٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ.

١٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ دَاوُدَ السَّكَّرِيُّ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيدٍ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو،

١٢٧٣٠ - انظر (١٢٦٩٠).

١٢٧٣١ - ورواه أبو داود (٣٠٩٠) وابن حبان (٧١٤) والحاكم (٣٤٢/١) وتقدم وعندهم سبع مرار.

١٢٧٣٤ - انظر (١٢٥٨٢).

١٢٧٣٥ - في إسناده محمد بن خليل الحنفي قال ابن حبان في كتاب المجروحين (٣٠٢/٢) يقلب الأخبار ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن منده: روى مناكير فيه ضعف وضعفه الدارقطني. قال في المعجم (١٩٢/١٠) وفيه محمد بن خليل الحنفي وهو ضعيف.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَكَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ، فَقَالَ: يَا رَبُّ، يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ عَبِيدِكَ بِؤْمِنْ بِكَ، وَيَعْمَلُ بِطَاعَتِكَ فَتُزَوِّي عَنْهُ الدُّنْيَا، وَتَعْرِضُ لَهُ الْبَلَاءَ، وَيَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ عَبِيدِكَ بِكُفْرٍ بِكَ، وَيَعْمَلُ بِمَعَاصِيكَ فَتُزَوِّي عَنْهُ الْبَلَاءَ، وَتَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ: أَنَّ الْبَلَاءَ وَالْعِبَادَةَ لِي، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُنِي، وَيُهَلِّلُنِي، وَيُكَبِّرُنِي، وَأَمَّا عَبْدِي الْمُؤْمِنُ فَلَهُ سِنَنَاتٌ فَأَزْوِي عَنْهُ الدُّنْيَا، وَأَعْرِضُ لَهُ الْبَلَاءَ حَتَّى يَأْتِيَنِي، فَأَجْزِيَهُ بِحَسَنَاتٍ، وَأَمَّا عَبْدِي الْكَافِرُ فَلَهُ حَسَنَاتٌ فَأَزْوِي عَنْهُ الْبَلَاءَ، وَأَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَنِي، فَأَجْزِيَهُ بِسَيِّئَاتِهِ».

[عِمْرَانُ السُّلَمِيُّ أَبُو الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عِمْرَانَ السُّلَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اذْعُ لَنَا رَبَّكَ يَجْعَلَ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا، فَإِنْ أَصْبَحَ لَنَا ذَهَبًا أَتْبَعْنَاكَ، فَدَعَا رَبَّهُ ﷻ، فَأَنَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يُفْرُثُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ شَيْئًا أَصْبَحَ لَهُمُ الصِّفَا ذَهَبًا، فَمَنْ كَفَرَ مِنْهُمْ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَمْ أَعَذِّبْ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمُ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ، قَالَ: «بَلْ بَابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ».

١٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ السُّلَمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ: تَمَّ الشَّهْرُ نِسْعَ وَعِشْرُونَ».

١٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ نَبِيِّ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ، وَالذُّبَابِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ كَانَ مُحَرَّمًا مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيْدَ؛ يَعْنِي نَبِيْدَ الْجَرِّ.

١٢٧٣٦ - قال في المجمع (١٩٦/١٠) ورجاله رجال الصحيح.

١٢٧٣٧ - ورواه أحمد (١٨٨٥) والنسائي (١٣٨/٤).

١٢٧٣٨ - ورواه أحمد (١٨٥) و٢٦٠ و٣٦٠ و(٢٠٢٨) والنسائي (٣٢٢/٨) وهو في الصحيح من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

[أَبُو رَزِينٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ (الأنبياء: ٩٨)، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَا أَخْصِمُ لَكُمْ مُحَمَّدًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَلَيْسَ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ (الأنبياء: ٩٨)؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَهَذِهِ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى، وَهَذِهِ الْيَهُودُ تَعْبُدُ عُزَيْرًا، وَهَذِهِ بَنُو تَمِيمٍ تَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، فَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ (الأنبياء: ١٠١).

[أَبُو يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَسَّانَ الْأَنْمَاطِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَثَيْنَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَا خَيْرَ فِي أَحَدٍ يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»، فَقَالُوا: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا، وَكَانَ عَبْدًا صَالِحًا، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا إِنَّهُ لَكَالِهَتِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَسَا شَرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ (الزخرف: ٥٧) يَضْحَكُونَ، ﴿وَإِنَّهُ لَوِثْمٌ لِلْسَاعَةِ﴾ (الزخرف: ٦١) خُرُوجُ عِيسَى قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَاوِرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَتَحَلَّى ابْنَ الزُّبَيْرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ».

١٢٧٣٩ - قال في المجمع (٦٩/٧) وفيه عاصم بن بهدلة وثق وضعفه جماعة.
 ١٢٧٤٠ - ورواه أحمد (٢٩٢١) مطولاً قال في المجمع (١٠٤/٧) وفيه عاصم بن بهدلة وثقه أحمد وغيره وهو سبىء الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح.
 ١٢٧٤١ - ورواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢) والحاكم (١٦٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي وابن أبي شعبة في كتاب الإيمان والخطيب في تاريخ بغداد وابن عساكر (٢/١٣٦/٩) والضياء في المختارة (١/٢٩٢/٢٢) وأبو يعلى (٢/١٣٦) قال في المجمع (١٦٧/٨) ورجاله ثقات. وله شواهد انظر سلسلة الصحيحة (رقم ١٤٨) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

[أَبُو دَاوُدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا غُبَيْدُ الْعِجْلِيِّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا كَانَتْ بَعْدَهُ وَفَقَّةٌ يَمْلَأُ بِهِمْ جَهَنَّمُ.

[الْحَسَنُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَنْ قَدَّمَ مِنَ الْمَنَاسِكِ شَيْئًا أَوْ أَخَّرَهُ بِجَهَالَةٍ لَهُ غَيْرَ مُتَعَمِّدٍ؟ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْهِ».

[الذِّيَالُ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مِهْرَانَ أَبُو خَالِدٍ الْخَبَّازُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْأَجْلَحِ، عَنِ الذِّيَالِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَعِيرًا لَنَا قَطَّ فِي حَائِطٍ، فَجَاءَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «تَعَالِ»، فَجَاءَ مُطَاطِنًا رَأْسُهُ حَتَّى خَطَمَهُ، وَأَعْطَاهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّكَ نَبِيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحَدٌ إِلَّا يَعْلَمُ أَنِّي نَبِيٌّ إِلَّا كَفَرَهُ الْحِجْنُ وَالْإِنْس».

[عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ]

١٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَتُهُ، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَلَكَ سَدُومٌ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقُرَى، حَتَّى اسْتَاكُوا بِالْمَسَاوِيكِ، وَمَضُّوا إِلَيْكَ فِي الْمَجَالِسِ».

١٢٧٤٢ - قال في المعجم (٢٠٥/٧) وفيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف جداً.

١٢٧٤٤ - قال في المعجم (٤/٩) ورجاله ثقات وفي بعضهم ضعف. وفي نسخة بدل قط قطم وفي المعجم فطم.

١٢٧٤٥ - قال في المعجم (٦٢/٨) وفيه سوار بن مصعب وهو متروك.

[أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ بِنَفَرٍ يَرْمُونَ، فَقَالَ: «وَمَيًّا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ آبَاكُمْ كَانُوا رَايِيًّا».

١٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ: «هَاتِ التَّقِطَ»، فَانْقَطَطَ لَهُ حَصِيَّاتٌ مِنْ حَصَى الْحَذَفِ، فَلَمَّا وُضِعْنَ فِي يَدِهِ، قَالَ: «نَعَمْ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ» ثَلَاثَ مَرَارٍ «وَلِيَاكُمْ وَالْفُلُوكَ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفُلُوكَ فِي الدِّينِ».

٢/١٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى غَطَّ، وَنَفَخَ وَهُوَ سَاجِدٌ أَوْ جَالِسٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ، قَالَ: «إِنَّمَا يَحِبُّ الْوُضُوءَ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، فَإِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَقَاصِلُهُ».

١٢٧٤٦ - ورواه أحمد (٣٤٤٤) وابن ماجه (٢٨١٥) والحاكم (٩٤/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وصححه البوصيري في زوائد ابن ماجه.

١٢٧٤٧ - ورواه أحمد (١٨٥١ و ٣٢٤٨) والنسائي (٢٦٨/٥ و ٢٦٩) وابن ماجه (٣٠٢٩) وابن حبان (١٠١١) والحاكم (٤٦٦/١) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وأبو يعلى (١١٢) - ١١٣ و ٢/١١٨.

١٢٧٤٨ - ورواه ابن أبي شيبه في المصنف (١٣٢/١) وأحمد (٢٣١٥) وأبو داود (١٩٩) وقال: هو حديث منكر، وهو منقطع لأن أبا خالد الدالاني لم يسمع من قتادة.

١٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَغْنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا أَدَمَ طَوَالَ جَعْدٍ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شُؤْءٍ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْخُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبَطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَرَأَيْتُ الدَّجَالَ فِي آيَاتِ آرَائِهِنَّ اللَّهُ ﷻ».

١٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرُوبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكُرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

١٢٧٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمِصْبِصِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَسَقَمُ السَّقِيمِ لَأُخْرِتُ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةُ».

١٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

١٢٧٤٩ - ورواه أحمد (٢١٩٧ و ٢١٩٨ و ٢٣٤٧) والبخاري (٣٢٣٩ و ٣٣٩٦) ومسلم (١٦٥) وأبو يعلى (١/١١٩).

١٢٧٥٠ - ورواه أحمد (٢٠١٢ و ٢٢٩٧ و ٢٣٤٤ و ٢٣٤٥ و ٢٤١١ و ٢٥٣١ و ٢٥٣٧ و ٢٥٦٨ و ٣١٤٧ و ٣٣٥٤) والبخاري (٦٣٤٥ و ٦٣٤٦ و ٧٤٢١ و ٧٤٣١) وفي الأدب المفرد (٧٠٠) ومسلم (٢٧٣٠) والترمذي (٣٤٩٦) وابن ماجه (٣٨٨٣) وأبو يعلى (١/١٢٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥٢) والبيهقي في الدعوات الكبير (ص ٢٧) والبغوي في شرح السنة (١٣٣١ و ١٣٣٢).

١٢٧٥٢ - انظر (١٢١٦٠) وهو صحيح لشواهده.

١٢٧٥٣ - ورواه أحمد (٢١٦٧ و ٢٢٩٨) والبخاري (٣٤١٣) ومسلم (٢٣٧٧) وأبو داود (٤٦٤٦).

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

١٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَبَّاحِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ الْمَغُولِيُّ، ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ الشُّبْعَانُ، وَيُخْبَسُ عَنْهُ الْجَائِعُ».

١٢٧٥٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ، ثنا عَلِيْلَةُ بْنُ بَدْرِ، ثنا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُعَلِّمُنَا الرُّكُوعَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ، ثُمَّ يَسْتَوِي لَنَا رَاكِعًا حَتَّى كُوْ قُطِرَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهِ قَطْرَةٌ مِنْ مَاءٍ مَا تَقَدَّمَتْ، وَلَا تَأَخَّرَتْ.

١٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رُفَيْعِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى وَادِي ابْنِ الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْوَادِي؟» قَالُوا: وَادِي ابْنِ الْأَزْرَقِ، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَاطًا، وَلَهُ حَوَارٌ إِلَى رَبِّهِ بِالتَّلْبِيَةِ»، ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الثَّنِيَّةُ؟» قِيلَ: ثَنِيَّةٌ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ، خِطَامُهَا لَيْفٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، وَهُوَ يُلْبِي».

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ابْنُ الْأَزْرَقِ وَإِنَّمَا هُوَ الْأَزْرَقُ.

١٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ، ثنا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزُّهْرَانِيُّ، ثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِنْسَانًا لَعَنَ الرِّيحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَقَعَتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ».

١٢٧٥٤ - ورواه في الأوسط (١٦٢ مجمع البحرين) والبخاري (١٢٤٠ زوائد البخاري) قال في المعجم (٥٣/٤) وفيه سعيد بن سويد المغولي ولم أجد من ترجمه. وفيه عمران القطان وثقه أحمد وجماعة وضعفه النسائي وغيره.

١٢٧٥٥ - قال في المعجم (١٢٣/٢) بعد أن نسب له أبي يعلى أيضاً: ورجاله موثقون وسيأتي (١٢٧٨١).
١٢٧٥٦ - ورواه أبو داود (٤٨٨٧) والترمذي (٢٠٤٤) وحسنه وابن حبان (١٩٨٨) والبيهقي في الشعب (١/١٠٢/٢) والضياء في المختارة (١/٢٠٠/٥٩).

١٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الإسراء: ٢]، قَالَ: «جَعَلَ مُوسَى هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ»، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ﴾ [السجدة: ٢٣]، قَالَ: «لِقَاءِ مُوسَى رَبَّهُ ﷺ».

[أَبُو رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِيِّ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يُنْكِرُهُ فَلْيُضِرِّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَفَارِقُ الْجَمَاعَةَ لَيَمُوتَ إِلَّا مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

١٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَبِّكُمْ رَجِيمٌ، مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَفْعَلْهَا كَتَبَ لَهُ عَشْرَ أَضْعَافٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَفْعَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ أَوْ مَحَاها، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ».

١٢٧٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دَكْوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ دَكْوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَعْجَبُونَ؟ قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢٧٥٨ - قال في المعجم (٩٠/٧) ورجاله رجال الصحيح.

١٢٧٥٩ - ورواه أحمد (٢٤٨٧) و٢٧٠٢ و٢٨٢٦ و٢٨٢٧ والبخاري (٧٠٥٣ و٧٠٥٤ و٧١٤٣) ومسلم (١٨٤٩).

١٢٧٦٠ - ورواه أحمد (٢٠٠١ و٢٥١٩ و٢٨٢٨) والبخاري (٦٤٩١) ومسلم (١٣١).

١٢٧٦٢ - ورواه أحمد (٢٥٠٣) والبخاري (٦١٦ و٦٦٨ و٩٠١) ومسلم (٦٩٩) وأبو داود (١٠٥٣) وابن ماجه (٩٣٨ و٩٣٩).

١٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُكَيْرٍ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا سَلَمُ بْنُ زُرَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَابْنِ صَائِدٍ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبْنًا فَمَا هُوَ؟» قَالَ: دُخٌّ، قَالَ: «اُخْصِ».

١٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَمَرَ هَذِهِ الْأُمَّةُ لَا يَزَالُ مُقَارِبًا أَوْ مُوَاتِيًا حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي الْوِلْدَانِ، وَالْقَدَرِ».

١٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسَّ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ، ثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَإِلَى النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

١٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ، ثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

١٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

١٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٢٧٦٣ - ورواه البخاري (٦١٧٢).

١٢٧٦٤ - ورواه في الأوسط (٢٨٩ مجمع البحرين) والبخاري (٢٠٠/٢ زوائد البزار) قال في المعجم (٢٠٢/٧) ورجال البزار رجال الصحيح. ورواه عن المصنف أبو موسى في منتهى رغبات السامعين (٢٤٨/١) ورواه أيضاً الحاكم (٣٣/١) من طريق محمد بن أبان به وأورده شيخنا في سلسلة الصحيحة (٢٤١/٤ - ٢٤٢).

١٢٧٦٥ - ورواه أحمد (٢٠٨٦ و ٣٣٨٦) ومسلم (٩٠٧) والنسائي (١٤٧/٣ - ١٤٨) والترمذي (٢٧٢٩) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٦٩٠).

قَالَ: «اَظْلَمْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَمْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

١٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَتُهُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَاءٍ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَظْلَمْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَمْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

١٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

١٢٧٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَكْرَاوِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ ثَمَرَةٍ».

[سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ، وَأَنَا أَصْنَعُ هَذِهِ الثَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَجِدُ لَكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ فِيهَا أَبَدًا»، قَالَ: فَرَبَا لَهَا الرَّجُلُ رُبُوعًا شَدِيدَةً، وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَنَحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهِذَا الشَّجَرِ وَكُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رَوْحٌ.

١٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقْفِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٧٧٠ - انظر (١٢٥١٣).

١٢٧٧١ - ورواه أبو يعلى (٢/١٣٦) قال في المجمع (١٠٦/٣) وفيه أبو بكر البكراري وفيه كلام وقد وثق. قلت: وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف أيضاً.

١٢٧٧٢ - ورواه أحمد (٢٨١١) والبخاري (٢٢٢٥) و٥٩٦٣ و٧٠٤٢ ومسلم (٢١١٠) والنسائي (٢١٥/٨).

[أَبُو عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَ فَرَساً مِنْ ضِفْطِهَا تَبَاعُ، فَتَنَهَى أَنْ يَشْتَرِيَهَا.

[أَبُو نَضْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثنا يَاسِينُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَخْزُومِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَقِيلٍ الدَّؤَرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَتِيلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا أُولَى الْقَتْلِ﴾ [النساء: ٩٥]، قَالَ: هُمْ قَوْمٌ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يَغْزُونَ مَعَهُ لَأَسْقَامٍ، وَأَمْرَاضٍ، وَأَوْجَاعٍ، وَآخَرُونَ أَصْحَاءٌ لَا يَغْزُونَ مَعَهُ، وَكَانَ الْمَرَضَى فِي عُذْرٍ مِنَ الْأَصْحَاءِ.

١٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، قَالَا: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ شَبَابِ قُرَيْشٍ لَا تَزْنُوا، مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ».

١٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَلَا فَخْرَ».

١٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ

١٢٧٧٤ - قال في المعجم (١٠٩/٤) ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار أيضاً (١٣١٢) زوائد البزار،

١٢٧٧٥ - قال في المعجم (٩/٧) رواه الطبراني من طريقين ورجال أحدهما ثقات.

١٢٧٧٦ - ورواه في الأوسط (١٩٠) مجمع البحرين) والبزار (٢/١٢١) زوائد البزار) قال في المعجم (٢٥٣/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١٢٧٧٧ - ورواه أحمد (٢٥٤٦) و٢٦٩٢ و٢٦٩٣ وأبو يعلى (١/١١٩) مطولاً قال في المعجم (٣٧٣/١٠) بعد أن نسب لهما فقط وفيه علي بن زيد وقد وثق على ضعفه وبقي رجالهما رجال الصحيح.

١٢٧٧٨ - انظر (١٢٧٣٨).

بَحْرٍ، قَالَا: ثَنَا عَسَّانُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرَّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيُحَرِّمْ نَيْدَ الْجَرِّ.

١٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ أَبُو صَالِحٍ الْحَرَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ».

١٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: زُرْتُ خَالَتِي، فَوَافَقْتُ لَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحْرِ طَوِيلٍ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ فَجِئْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنِّي أُرِيدُ الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْتَرَتْ بِسَبْعٍ أَوْ بِتِسْعٍ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ وَضَعَ جَنْبَهُ حَتَّى سَمِعْتُ صَفِيرَهُ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٢٧٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ اسْتَوَى، فَلَوْ صُبَّ عَلَى ظَهْرِهِ الْمَاءُ لَاسْتَقَرَّ.

[زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّنُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بَنِي اللَّهِ ﷺ، فَأَصْبَحَ بِمَكَّةَ جَلَسَ مُعْتَزِلًا

١٢٧٧٩ - ورواه أحمد (٢٦٦٧) و (٢٧٧٩) من هذه الطريق ورواه أحمد (٢١٦٨) و (٢٣٤٣) و (٢٧٠٩) و (٢٨٣٩) ومسلم (٥٩٠) وأبو داود (١٥٢٧) والنسائي (٢٧٦/٨ - ٢٧٧) والترمذي (٣٥٥٩) وابن ماجه (٣٨٤٠) ومالك في الموطأ (١/١٦٨) من طرق أخرى.

١٢٧٨١ - انظر (١٢٧٥٥).

١٢٧٨٢ - ورواه أحمد (٢٨٢٠) والمصنف في الأوسط (٩ - ١٠ مجمع البحرين) والبيزار (٥٦) قال في المجموع (٦٥/١) ورجال أحمد رجال الصحيح.

حَزِينًا، فَأَتَى عَلَيْهِ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ كَالْمُسْتَهْزِئِ: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «إِنَّهُ أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدِّسِ»، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمْ يَرِهِ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ مَخَافَةً إِنْ دَعَا إِلَيْهِ قَوْمُهُ أَنْ يَجْحَدُوهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ إِلَيْكَ قَوْمَكَ أَتَحَدِّثُهُمْ بِمَا حَدَّثْتَنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، هَلُمَّ، فَانْتَقَصَتِ الْمَجَالِسُ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: حَدَّثَ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي، قَالَ ﷺ: «إِنَّهُ أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ»، فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمُقَدِّسِ»، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَمِنْ مُصَفَّقٍ، وَمِنْ وَاصِعٍ يَدُهُ عَلَى رَأْسِهِ مُسْتَعْجِبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ، وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْمَسْجِدِ وَرَأَاهُ، فَقَالُوا: أُنَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعْتَ لَنَا الْمَسْجِدَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَنَعَّمْتُ لَهُمْ حَتَّى التَّبَسَّ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعَمِ»، قَالَ: «فَبِجِيءٍ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى وَضِعَ دُونَ دَارِ عَقِيلٍ أَوْ دَارِ عِقَالٍ، فَجَعَلْتُ أَنْعُمُهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَا التَّعْتُ فَوَاللَّهِ فَقَدْ أَصَابَ.

١٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سُوَيْدٍ الذَّارِعُ، ثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحَالُ الْمُرْتَجِلُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْحَالُ الْمُرْتَجِلُ؟ قَالَ: «صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ، وَفِي آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَّلَهُ».

١٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا شَبَابُ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْفَعُ الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ؟ قَالَ: «الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ، وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ».

[يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ (ح).

١٢٧٨٣ - ورواه الترمذي (٤٠١٨) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه. ثم رواه (٤٠١٩) عن زرارة بن أوفى عن النبي ﷺ نحوه بمعناه ولم يذكر فيه ابن عباس. وقال: وهذا عندي أصح. قلت: وصالح المري ضعيف. وفي النسختين أي الكلام أحب إلى الله. وكتب في نسخة الظاهرية على كلمة الكلام الأعمال وعند الترمذي أي العمل.

١٢٧٨٤ - قال في المجموع (٨٥/٥) وفيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف.

١٢٧٨٥ - ورواه أحمد (٢٥٢٤) وله طرق أخرى عن ابن عباس وتقدمت.

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْتَهَشَ مِنْ كَيْفٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[أَبُو الْجَوَزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي ثُبَيْتٍ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْكُرُوا اللَّهَ وَتُكْرَأَ بِقَوْلِ الْمَنَافِقُونَ: إِنَّكُمْ تَرَاءُونَ».

١٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي ثُبَيْتٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَكَ أَدْنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَكَ أَدْنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ».

١٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو يَحْيَى، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَالِكٍ التُّكْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِعِصَادَتِي الْبَابِ وَتَخَنُّ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِذَا نَزَلَ بِكُمْ كَرْبٌ أَوْ حُمَةٌ أَوْ جَهْدٌ أَوْ لَأَوَاءٌ فَقُولُوا: اللَّهُ رَبُّنَا لَا شَرِيكَ لَهُ».

١٢٧٨٩ - [حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

١٢٧٨٦ - ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية (٨٠/٣ - ٨١) قال في المعجم (٧٦/١٠) وفيه الحسن بن أبي جعفر الجعفري وهو ضعيف. وانظر سلسلة الضعيفة (٩/٢) رقم (٥١٥).

١٢٧٨٧ - ورواه ابن ماجه (٤٢٢٤) قال في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات. ورواه البيهقي في الزهد الكبير (٨٠٨) والشعب (١/٣٤٢/٢) وأبو نعيم في الحلية (٨٠/٣) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣٢٠/٤) وهذا إسناده حسن، ورجاله ثقات، وفي أبي هلال واسمه محمد بن سليم الواسبي كلام لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن، قال الحافظ فيه: صدوق فيه لين. ومنه يتبين تساهل البوصيري حين قال في الزوائد (٢/٢٨٥) هذا إسناده صحيح، ورجاله ثقات. نعم الحديث صحيح، فإن له شواهد كثيرة، ثم ذكرها شيخنا فراجع.

١٢٧٨٨ - ورواه في الأوسط (٤٤٥ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٣٧/١٠) وفيه صالح بن عبدالله أبو يحيى وهو ضعيف.

سُلَيْمَانَ الصُّبُعِيِّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَمْ مَعَقَبْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ [الرعد: ١١]، قَالَ: لِلنَّبِيِّ ﷺ.

١٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكَثِيبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَاتِبٌ يُدْعَى السَّجِلَ.

١٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الثَّمَارِ البَصْرِيُّ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ حُجْرٍ السَّامِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ، قَالَا: ثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ التُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ جَمِيلَةً تُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ نَاسٌ يَتَقَدَّمُونَ وَنَاسٌ يَتَأَخَّرُونَ لِيَنْظُرُوا إِلَيْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْبِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا لَمُتَّخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

١٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ جَسْرٍ بِنِ فَرْقَدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُخِيَ بِهِ أَحْبَابٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ السَّمَاءِ تُوحي إِلَهُكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] إِلَى آخِرِهِ».

١٢٧٩٠ - ورواه هكذا ابن عدي في الكامل والبيهقي كما قال ابن كثير في السيرة (٦٨٤/٤) ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير (١٠٠/١٧) من طريق نصر بن علي الجهضمي عن نوح بن قيس عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس. ورواه أبو داود (٢٩١٩) والنسائي في التفسير من الكبرى كلاهما عن قتيبة بن سعيد عن نوح بن قيس عن يزيد بن كعب عن عمرو بن مالك به كما في تفسير ابن كثير (٢٠٠/٣). ثم ذكر ابن كثير من طريق الخطيب من حديث ابن عمر وقال: وهذا منكر جدا من حديث نافع عن ابن عمر لا يصح أصلا وكذلك ما تقدم عن ابن عباس كان من رواية أبي داود وغيره لا يصح أيضاً وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه، وإن كان في سنن أبي داود منهم شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزي فصح الله عمله. وقد أفردت لهذا الحديث جزءا الخ. وكذلك حكم بوضعه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في السيرة (٢٠٠/٤) لابن كثير. وتهذيب سنن أبي داود لابن القيم (١٥٤/٨).

١٢٧٩١ - ورواه النسائي (١٨/٢) والترمذي (٥١٢٨) واستظهر الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الحجر أنه من كلام أبي الجوزاء.

١٢٧٩٢ - محمد بن زكريا الغلابي وجسر بن فرقد ضعيفان وجعفر فيه كلام وخاصة إذا روى عن أبيه. ثم هو مخالف لما في الصحيح ولذا حكم عليه شيخنا بالوضع في الضعيفة (٢٦٧٢).

١٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، [عَنْ أَبِيهِ] ثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِي، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا، فَإِنَّهَا كَفَّارَتُهَا إِلَّا طَلَاقي أَوْ عَتَاقِي».

١٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَقِيدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

١٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَقِيدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ».

١٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُنْغِطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

١٢٧٩٣ - قال في المجمع (١٨٣/٤) وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري رماه حماد بن زيد بالكذب وضعفه غيره وقال الدارقطني: صويلح يعتبر به.

١٢٧٩٤ - ورواه أحمد (٢٦٢٣) والبخاري (١/٣٠٧) زوائد البزار) قال في المجمع (٢١٥/١٠) وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات. قلت: وله شواهد ولذا أورده شيخنا في سلسلة الصحيحة رقم (٩٧٠).

١٢٧٩٥ - ورواه في الأوسط (٤٦٠ مجمع البحرين) وأحمد (٢٦٢٣) قال في المجمع (١٩٩/١٠) وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٢٣٦).

١٢٧٩٦ - ورواه البزار (٢/٢٩٣) زوائد البزار) قال في المجمع (١٠٣/١٠) وإسنادهما حسن. قلت: لعله باعتبار الشواهد وإلا ففيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وتقدم أنه ضعيف.

١٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمٍ الْعُمَيْرِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: أَنَا خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَطَوَّبِي لِمَنْ قَدَّرْتُ عَلَى يَدِهِ الْخَيْرَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ قَدَّرْتُ عَلَى يَدِهِ الشَّرَّ».

١٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمٍ الْعُمَيْرِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «لَمْ أَرْ شَيْئًا أَحْسَنَ طَلَبًا وَلَا أَسْرَعَ إِذْرَاكَ مِنْ حَسَنَةِ حَدِيثِهِ لِذَنْبٍ قَدِيمٍ، ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾» [عدد: ١١٤].

١٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْدٍ بن عَقِيلٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، إِلَّا كُنِيَ كَمَا قَالَهَا، ثُمَّ عَلَّقْتُ بِالْعَرْشِ، لَا يَمْحُوهَا ذَنْبٌ عَمِلَهُ صَاحِبُهَا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَهِيَ مَخْتُومَةٌ كَمَا قَالَهَا».

١٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالصَّلَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، فَمَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ كَافِرًا حَلَالَ الدَّمِ».

١٢٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَتْوَيْهِ، قَالَا: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَرَبَ بَغْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءً

١٢٧٩٧ - فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف كما في المجموع. وانظر الضعيفة (٢٤٢٩).

١٢٧٩٨ - قال في المجموع (٣٩/٧) وفيه مالك بن يحيى بن عمرو النكري وهو ضعيف وكذلك أبوه.

١٢٧٩٩ - ورواه البزار (٢/٢٩١) زوائد البزار قال في المجموع (٩٤/١٠) بعد أن نسبه للبزار فقط: وفيه يحيى بن عمرو بن مالك وهو ضعيف، وقال الدارقطني: صويلح يعتبر به وبقيه رجاله ثقات.

١٢٨٠٠ - قال في المجموع (٤٨/١) وإسناده حسن.

١٢٨٠١ - ورواه الترمذي (٣٠٥٢) وقال: حديث غريب من هذا الوجه. قلت: لأن في إسناده يحيى المذكور وهو ضعيف.

عَلَى قَبْرِ، وَلَا يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا هُوَ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ: ﴿بَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرِ، وَأَنَا لَا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَقْرَأُ: ﴿بَارَكَ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

١٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِيسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنُ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النَّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا ذُكِرْتَ بِكَ فِي الْمَقَابِرِ وَعَدُّوا وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ نِقَارًا﴾ [الاسراء: ٤٦]، قَالَ: الشَّيَاطِينُ.

[الْحَسَنُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ وَهَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ فِي جَهَنَّمَ لَوَادٍ يُسْتَعِيدُ جَهَنَّمَ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعٌ مِائَةً مَرَّةً، أُعِدَّ ذَلِكَ الْوَادِي لِلْمُرَائِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ: لِحَامِلِ كِتَابِ اللَّهِ، وَلِلْمُصْذِقِ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَلِلْمُحْجَّاجِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَلِلْمُخَارِجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ وَهَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَبْدٌ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَبْلَ مَوَالِيهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَيَقُولُ السَّيِّدُ: يَا رَبِّ هَذَا كَانَ عَبْدِي فِي الدُّنْيَا، قَالَ: جَارَتْهُ بِعَمَلِهِ وَجَارَتْكَ بِعَمَلِكَ».

١٢٨٠٢ - هذا الحديث في الأصلين مؤخر بعد حديثين قدمناه للمناسبة. قال في المجمع (٥٠/٧) وفي روح بن المسيب قال ابن معين: صويلح وضعفه. وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه، وبقيته رجاله ثقات.

١٢٨٠٣ - قال في المجمع (٢٢٢/١٠) رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عبدالله بن عبدويه عن أبيه ولم أعرفهما وبقيته رجالهما رجال الصحيح. وانظر ما بعده.

١٢٨٠٤ - ورواه في الصغير (١٤٧/٢) والأوسط (١٨٢) مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٣٩/٣) - (٢٤٠) بعد أن نسبته إلى الكبير والأوسط وقال - أي الطبراني - تفرد به يحيى بن عبدالله بن عبدويه الصفار عن أبيه. قلت: ولم أجد من ذكر يحيى، وأبوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيته رجاله حديثهم حسن.

[أَبُو الشَّغْنَاءِ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّغْنَاءِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا.

١٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا.

١٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ جَمِيعًا، وَسَبْعَ رَكَعَاتٍ جَمِيعًا، مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا عِلَّةٍ.

١٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو التُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا، الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

بَابُ

١٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِذَا رَأَى لَيْسَ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ ثَغْلَيْنِ لَيْسَ حُفَيْنِ».

١٢٨١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو التُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّاءُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ» يَعْنِي الْمُخْرِمَ.

١٢٨٠٥ - رواه عبد الرزاق (٤٤٣٦) وأحمد (١٩١٨ و ١٩٥٣ و ٢٤٦٥ و ٢٥٨٢ و ٤٣٦٧) والبخاري (٥٤٣) و ٥٦٢ و ١١٧٤) ومسلم (٧٠٥) وأبو داود (١٢٠٢) والنسائي (٢٩٠/١) وله طرق أخرى عن ابن عباس.

١٢٨٠٩ - ورواه أحمد (١٨٤٨ و ١٩١٧ و ٢٠١٥ و ٢٥٢٦ و ٢٥٨٣ و ٣١١٥) والبخاري (١٧٤٠ و ١٨١٢ و ١٨٤١ و ٥٨٠٤ و ٥٨٥٣) ومسلم (١١٧٨) والترمذي (٨٣٥) وأبو داود (١٨١٢) والنسائي (١٣٢/٥ - ١٣٣) وابن ماجه (٢٩٣١).

١٢٨١١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بن وَزْدَانَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرْعَةَ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُحْرِمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ».

١٢٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ، فَقَالَ: «إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ ثَغْلَيْنِ لُخْفَيْنِ».

١٢٨١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمٌ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ ثَغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ خُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ».

١٢٨١٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ (ح).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَزَّازُ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْضِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثنا أَبُو ظَفَرٍ عَبْدِ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ».

١٢٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ فَلْيَلْبَسْهُ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ ثَغْلَيْنِ وَوَجَدَ خُفَّيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا».

١٢٨١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَا بَيْنَ الزُّبَيْرِ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

١٢٨١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾ ③ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، أَنْ تَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١٢٨١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا مُهَاجِرِينَ لَأَنَّهُمْ هَجَرُوا الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ مُهَاجِرِينَ لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ دَارًا تَنْزَلُ، فَجَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ.

١٢٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا جُبَارَةُ بْنُ مُغَلِّسٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَى خَطَايَ طَرِيقِ الْجَنَّةِ».

١٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَحَارِبِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلُحُومِ الْخَيْلِ أَنْ تُؤْكَلَ.

١٢٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرِيدَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

١٢٨١٧ - ورواه في الأوسط (٢٩٩ مجمع البحرين).

١٢٨١٨ - ورواه النسائي (١٤٤٧-١٤٥) وإسناده صحيح. وفي المخطوطة ومن الأنصار مهاجرين والصحيح من النسائي.

١٢٨١٩ - ورواه ابن ماجه (٩٠٨) قال في الزوائد: هذا إسناده ضعيف لضعف جبارة. قلت: له شواهد يتقوى بها، فهو حسن بها.

١٢٨٢٠ - ورواه في الأوسط (٣٨٦ مجمع البحرين) قال في المجموع (٤٧/٥) له في الصحيح النهي عن الحمر الأهلية من غير إذن في لحوم الخيل. ثم قال: ورجالهما رجال الصحيح خلا محمد بن عبيد المحاربي وهو ثقة.

١٢٨٢١ - ورواه أحمد (٢٤٩١ و ٢٤٣٣ و ٣٠٤٤ و ٣١٤٤ و ٣٢٣٧) ومسلم (١٤٤٧) والنسائي (١٠٠/٦) وابن ماجه (١٩٣٨) وتقدم من طريق أخرى (١١٩٦٨).

١٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

١٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَزُوجُ بِنْتَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ».

١٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ شُعْبَةُ، قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةُ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ».

١٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُصْبِغِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ.

١٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَاسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السُّنَنِ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

١٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَطَامٍ الرَّغَفَرَانِيُّ، قَالَا: ثنا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِي، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْبَغَايَا اللَّاتِي يُنْكِحُنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ».

١٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، ثنا

١٢٨٢٤ - ورواه أحمد (٣٢٤١) وأبو داود (٦٨٩) وابن ماجه (٩٤٩) والنسائي (٦٤/٢).

١٢٨٢٥ - الذي في الصحيح من حديث ابن عباس ومعاذ أنه في غزوة تبوك. وفي إسناده سعيد بن بشير الأزدي وهو ضعيف.

١٢٨٢٧ - ورواه الترمذي (١١٠٩). وقال الموقوف أصح. ورواه في الأوسط (١٩٢) مجمع البحرين مجمع البحرين من طريق آخر فيه الربيع بن بدر وهو متروك.

١٢٨٢٨ - تقدم الكلام عليه.

وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْخِثَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ.

١٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا مُجَاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُؤْتَى بِالشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنْصَبُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَى بِالْمُتَّصِدِّ فَيُنْصَبُ لِلْحِسَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ وَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلَا يُنْشَرُ لَهُمْ دِيْوَانٌ، فَيُنْصَبُ عَلَيْهِمُ الْأَجْرُ صَبًّا، حَتَّىٰ إِنَّ أَهْلَ الْعَافِيَةِ لَيَتَمَنُّونَ فِي الْمَوْقِفِ أَنَّ أَجْسَادَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِضِ مِنْ حُسْنِ ثَوَابِ اللَّهِ لَهُمْ».

١٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، ثنا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، قَالَ: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الصَّلَاةِ وَمَوَاقِيتِهَا؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ شُعَاعِ الشَّمْسِ، وَيَذْهَبُ وَقْتُهَا، وَقَدْ أَدْلَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَرَسَ، فَلَمْ يَسْتَقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ بَعْضُهَا، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ارْتَفَعَتْ فَصَلَّى وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى.

١٢٨٣١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّنْتَرِيُّ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ فِدَاءَ أَهْلِ بَذْرِ أَرْبَعِ مِائَةٍ.

١٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنِ الْغَضْرِفِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ الرُّوحِ الْأَمِينِ، قَالَ: «قَالَ الرَّبُّ ﷻ: يُؤْتَى بِحَسَنَاتِ الْعَبْدِ وَسَيِّئَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْقُصُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَإِنْ بَقِيَ حَسَنَةٌ وَاحِدَةٌ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَبْقَ حَسَنَةٌ؟ قَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَلْنَا عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَحْسَنِ أَلْبَسَةٍ﴾» [الاحقاف: ٢١٦]، قَالَ: «قُلْتُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿فَلَا تَمْلَأْ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ

١٢٨٢٩ - ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية (٩١/٣) وفي إسناده مجاعة بن الزبير ضعفه الدارقطني.

١٢٨٣١ - ورواه أبو داود (٢٦٧٤) وفي إسناده أبو العباس وهو مجهول.

١٢٨٣٢ - قال في المعجم (٢١٨/١٠) وإسناده جيد ورواه ابن جرير في تفسيره (١٠٥/٢١) - ١٠٦ (١٨/٢٦).

أَعْيُنُ ﴿[السجدة: ١٧]﴾، قَالَ: «هُوَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ السَّرَّ أَسْرَهُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَرَى قُرَّةَ أَعْيُنٍ».

١٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دُونِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُوتَبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ حَقٌّ، يَسْتَنْزِلُ الْحَالِقُ».

١٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الدِّينَوْرِيُّ البَصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَوَابٍ الْحَضْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أَبْوَابِ الْبِرِّ الصَّدَقَةُ».

[عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ١٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَعِنْدَهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ لَوْ أَنْزَلْتُ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ لَاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيدَيْنِ [اثنين]: جُمُعَةٍ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ.

١٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، وَكَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنْ أَبِي، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ لِي: أَلَمْ تَرَ إِلَى ابْنِ عَمَّارٍ كَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبُ، كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، فَقَالَ: وَكَانَ عِنْدَهُ أَحَدٌ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَارْجِعْنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

١٢٨٣٣ - ورواه أحمد (٢٤٧٧ و ٢٤٧٨ و ٢٦٨١) قال في المعجم (١٠٧/٥) في الصحيح منه «العين حق» فقط. رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري قال أبو حاتم لين وبقية رجاله ثقات. ورواه الحاكم (٢١٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

١٢٨٣٤ - قال في المعجم (١١٠/٣) وفيه من لم أعرفه.

١٢٨٣٥ - ورواه الترمذي (٥٠٣٥) وأبو داود الطيالسي (١٩٤٧) والطبراني في تفسيره (١١٠٩٧) وحسنه الترمذي.

١٢٨٣٦ - ورواه أحمد (٢٦٧٩ و ٢٨٤٨) وتقدم (١٠٥٨٤).

إِنِّي قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ رَأَيْتُهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ هُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ».

١٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّاسُ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ أَشْعَثَ أَغْبَرَ فِي يَدَيْهِ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذَا دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ أَلْتَقِطُهُ مِنْذُ الْيَوْمِ»، فَأَخْصِي ذَلِكَ فَوَجِدَ قُتِلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

١٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِيمَا يَحْسَبُ أَبُو سَلَمَةَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ وَكَانَ أَبُوهَا يَزْعُبُ أَنَّ يَزُوجَهُ، فَصَنَعَتْ طَعَامًا وَشَرَابًا وَدَعَتْ أَبَاهَا وَأَنَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لِأُيُوبَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْطُبُنِي فَمَنْ فَرَّوَجُهُ، فَرَّوَجَهَا إِيَّاهُ، فَخَلَقْتُهُ وَأَلْبَسْتُهُ حُلَّةً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ بِالْأَبَاءِ إِذَا زَوَّجُوا بَنَاتِهِمْ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ الشُّكْرُ نَظَرَ فَإِذَا هُوَ مُحَلَّقٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَقَالَ: مَا شَأْنِي؟ فَقَالَتْ: زَوَّجْتَنِي مِنْ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَنَا زَوَّجْتُكَ بَيْتِمَ أَبِي طَالِبٍ؟ لَا لَعَمْرِي، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَمَا تَسْتَحْيِي أَتُرِيدُ أَنْ تُسْفَهَ نَفْسَكَ، تُخْبِرُ قُرَيْشًا وَالنَّاسَ أَنَّكَ كُنْتَ سَكْرَانًا، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ.

١٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: «إِنِّي أَسْمَعُ صَوْتًا، وَأَرَى صَوًّا، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي حَبْلٌ»، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِفَعْلِكَ بِكَ ذَلِكَ يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ أَنْتَ وَرَقَّةٌ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ يَكُنْ صَادِقًا فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى، وَإِنْ يُبْعَثُ وَأَنَا حَيٌّ سَاعِرْزُهُ، وَأَنْصُرُهُ وَأُعِينُهُ.

١٢٨٣٧ - تقدم (٢٨٢٢).

١٢٨٣٨ - ورواه أحمد (٢٨٥١) وضعفه المرحوم أحمد شاكر لشك حماد بن سلمة في وصله. قال في المعجم (٢٢٠/٩) ورجال أحمد والطبراني رجال الصحيح. وسيأتي (٢٢/١٠٨٥).

١٢٨٣٩ - ورواه أحمد (٢٨٤٦) وصححه أحمد محمد شاكر. وانظر ما بعده.

١٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا أَحْسَبُ شَكَّ حَمَّادٌ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً: سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا يَرَى الضُّوءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَثَمَانِيًا يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

١٢٨٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ، وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَرُّ الْجِذْعِ، فَاخْتَضَعَهُ فَسَكَنَ، وَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَخْتَضِعْهُ لَحَنَّنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْكَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ فَاخْتَلَفَ عَلَيَّ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ، قَالَ: أَتَحْسِبُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: خُذْ أَرْبَعِينَ بَعْثَ لَهَا، وَخَمْسَ عَشْرَةَ مَقَامَهُ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْرًا مُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ.

١٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: تُوفِّي وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ.

١٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

[يُوسُفُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا هُشَيْمٌ،

١٢٨٤٠ - ورواه أحمد (٢٣٩٩ و ٢٥٢٣ و ٢٦٨٠) ومسلم (٢٣٥٣).

١٢٨٤١ - ورواه أحمد (٢٢٣٦ و ٢٤٠٠ و ٣٤٣٠) وابن ماجه (١٤١٥) وصححه الحافظ ابن كثير على شرط مسلم.

١٢٨٤٢ - ورواه أحمد (٢٦٤٠) ومسلم (٢٣٥٣).

١٢٨٤٣ - ورواه أحمد (١٩٤٥ و ٣٣٨٠) ومسلم (٢٣٥٣).

١٢٨٤٥ - ورواه أحمد (١٨٤٦).

عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

[مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

بَابُ

١٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقُفَيْيُّ، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ خَبِيثاً لَمْ يَأْجُرْهُ.

١٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ الشَّعْبِيُّ، ثَنَا ابْنُ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ، وَأَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَهُ خَبِيثاً لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ سُخْتاً لَمْ يُعْطِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ، وَأَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ خَبِيثاً لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٨٥١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو الشَّعْنَاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ لَا يَظْلُمُ أَجِيراً أَجْرَهُ.

١٢٨٤٩ - رواه عبد الرزاق (١٩٨١٨) وأحمد (٣٠٨٥) وهو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: ثَبُتُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَآجَرَهُ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ بِهِ بَأْسًا لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ، ثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَآجَرَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ.

١٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْهَذَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَآجَرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ.

٢/١٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَامٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ عُثَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ خِيَشًا لَمْ يُعْطِهِ.

بَابُ

١٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ الشَّعْبِيُّ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ فِيمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ.

١٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخُو أَبِي حُرَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَلَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ.

١٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَافَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ.

١٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ (ح).

١٢٨٥٥ - ورواه أحمد (١٩٩٥) و٣٣١٧ و٣٤١١ و٣٤٩٣.

١٢٨٥٧ - ورواه أحمد (٣٣٣٤) من طريق قرة به وكذلك النسائي (١١٧/٣ - ١١٨).

وَحَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، ثنا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوْ قَالَ: لَا يَخْشَى إِلَّا اللَّهَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

١٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَافِرُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

١٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ هِشَامِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلُهُ.

١٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَافِرُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَلَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

١٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَمَرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ رَكْعَتَيْنِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ.

١٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقُ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَرَّاءُ، قَالُوا: ثنا هُشَيْمٌ، ثنا مَنُصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى خَرَجَ.

١٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ.

١٢٨٥٩ - رواه عبدالرزاق (٤٢٧٠).

١٢٨٦٠ - رواه عبدالرزاق (٤٢٧١).

١٢٨٦٣ - ورواه أحمد (١٨٥٢) والترمذي (٥٤٥) وقال: صحيح، والنسائي (١١٧/٣).

بَابُ

١٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثَّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْمِيُّ، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَرَّقَ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّقَ عَظْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَمْسَ مَاءً.

١٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَرَّقَ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ سِنَانِ الْبَاهِلِيُّ،

ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ تَعَجَّلَ فِي نَقْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى.

١٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ

الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو أَبُو سَهْلٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ.

١٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

١٢٨٦٥ - ورواه أحمد (٢١٨٨) وهو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٨٦٧ - ورواه أحمد (٣٣١٢) و (٣٤٣٣).

١٢٨٦٨ - تقدم من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٨٦٩ - هو في الصحيح من غير هذه الطريق عن ابن عباس.

١٢٨٧٠ - روى عبد الرزاق (٦٧٨٤).

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُنْزِلَ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتَوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ.

١٢٨٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَدَّ يَدَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ، فَكَانَ حُذَيْفَةُ تَقَاعَسَ حَتَّى ذَهَبَ فَأَعْتَسَلَ وَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ جُبْنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ».

١٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

١٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: مَرَّتْ جِنَازَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَامَ الْحَسَنُ، وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ: أَلَيْسَ قَدْ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ أَوْ يَهُودِيَّةٍ مَرَّتْ بِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، وَجَلَسَ.

١٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا، وَجَلَسَ الْآخَرُ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ؟ قَالَ الْآخَرُ: بَلَى، وَقَعَدَ.

١٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ثُمَّ نَسَخَهَا الْآيَةُ الْآخَرَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

١٢٨٧٢ - ورواه أحمد (٢٥٠٣) وهو في الصحيح من حديث ابن عباس من غير هذه الطريق.

١٢٨٧٣ - ورواه أحمد (٢١٢٦) والنسائي (٤٦/٤ و ٤٦ - ٤٧) وعبد الرزاق (٢٣١٣) والحسن هو الحسن بن علي كما ترى هنا وفي سنن النسائي ومصنف عبد الرزاق. فما تكلفه المرحوم أحمد محمد بن شاكر من أنه الحسن البصري فهو خطأ محض.

١٢٨٧٥ - رواه عبد الرزاق (٢٥٧٢) وهو في الصحيح من حديث ابن عباس من غير هذه الطريق.

١٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُبَيْتَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ رضي الله عنه طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ طَلَّقَ أُمَّ أَيُّوبَ كَانَ حُوبًا»، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: الْحُوبُ: الْإِثْمُ.

[سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا وَسْعَرٌ، عَنْ سِمَاكِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ أَوَّلُ الْمُرْمِلِ كَانَ قِيَامُهُمْ مِثْلَ قِيَامِهِمْ فِي رَمَضَانَ أَوْ نَحْوِ قِيَامِهِمْ فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا سَنَةً.

١٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدًا مِنْ أَحْسَنِ الْيُمْنَةِ.

١٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ أَبِي زُمَيْلٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَصَابَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ غَنَائِمَ فَقَسَمَ لِلنَّاسِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَلِي الْقِتَالُ وَالْغَنَائِمُ لِعَبِيرِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْتَمِعُوا، فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، وَمَوْلَى لَنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ»، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالنِّسَاءِ وَالْبَقَرِ، وَتَذْهَبُونَ أَنْتُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى آيَاتِكُمْ؟» قَالُوا: قَدْ رَضِينَا.

١٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّنْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (ح).

١٢٨٧٦ - قال في المعجم (٢٦٢/٩) وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. وسيأتي (٢٥/٣٢٨).

١٢٨٧٧ - ورواه أبو داود (١٢٩١) والبيهقي (٥٠٠/٢).

١٢٨٧٨ - ورواه أبو داود (٤٠١٩) والحاكم (١٨٢/٤) وصححه على شرط مسلم.

١٢٨٧٩ - قال في المعجم (٣١/١٠) وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف وقد وثق.

١٢٨٨٠ - ورواه أحمد (٣٠٩٨) والترمذي (١٠٦٨) وقال: حسن صحيح غريب.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قالوا: ثنا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ قَرَطَانٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَنْ مَاتَ لَهُ قَرَطٌ؟ قَالَ: «وَمَنْ مَاتَ لَهُ قَرَطٌ يَا مُوَقَّةُ»، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَرَطٌ؟ قَالَ: «فَأَنَا قَرَطُ أُمَّتِي لَمْ يَصَابُوا بِمِثْلِي».

١٢٨٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدُوعِيُّ الْقَاضِي، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَّيْ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا أَبُو زُمَيْلٍ، ثنا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمِطَرَ النَّاسُ حَتَّى سَالَتْ قَنَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَقُولُونَ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَضَعَهَا اللَّهُ.

١٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَّالُ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا حَمْدَانُ بْنُ يُونُسَ السَّلَمِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدُوعِيُّ الْقَاضِي، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَّيْ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا أَبُو زُمَيْلٍ، ثنا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِطَرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَاذِبٌ»، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَضَعَهَا اللَّهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِتَرْفَعِ الْجُورُ ۖ﴾ ٧٥ ﴿حَتَّىٰ يَرْفَعَهُمُ اللَّهُ أَنُكَّامًا﴾ [الواقعة ٧٥ - ٨٢].

١٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَّالُ، ثنا حَمْدَانُ بْنُ يُونُسَ السَّلَمِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَيْلَكُمْ قَدْ»، فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ، يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ.

١٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَّالُ، ثنا حَمْدَانُ بْنُ يُونُسَ السَّلَمِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَّيْ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الثِّيَابِ الَّتِي تَبِيَّتْ.

١٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدُّوعِيُّ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْشِيُّ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ، وَلَا يَقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ثَلَاثٌ أُعْطِيكَهُنَّ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أَرْوَجُكَهَا، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا تَجْعَلُهُ بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَتُؤْمِرُنِي أَنْ أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «نَعَمْ».

١٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا عُمرُ بْنُ خَلْفٍ بن إِسْحَاقَ بن مِرْسَالٍ الْحَنْعَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِسْمَاعِيلُ بن مِرْسَالٍ، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ الْحَنْفِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يَقَاتِلُونَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ أُعْطِيكَهُنَّ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ أَرْوَجُكَهَا، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَتَجْعَلُ مُعَاوِيَةَ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَتُؤْمِرُنِي أَنْ أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «نَعَمْ».

[بَرَكَةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عُمرُ بْنُ عَوْفٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ بَرَكَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَمْثَالَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا حَرَّمَ أَكَلَ شَيْءٍ حَرَّمَ ثَمَنَهُ».

١٢٨٨٥ - ورواه مسلم (٢٥٠١) قال المبارك بن الأثير في جامع الأصول (١٠٦/٩) قال الحميدي رحمه الله: قال لنا بعض الحفاظ: هذا الحديث وهم فيه بعض الرواة، لأنه لا خلاف بين اثنين من أهل المعرفة بالأخبار أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر يومئذ، وفي هذا نظر. وأما قول أخيه في أسد الغابة (٤٥٧/٥) وهذا مما يعد من أوهام مسلم فمن أوهامه إذ أن الطبراني رواه كذلك. قال ابن كثير في السيرة (٢٧٦/٣ - ٢٧٧) بعد أن نقل من ابن الأثير أن هذا الحديث وضعه عكرمة بن عمار، وهذا القول منه لا يتابع عليه. وقال آخرون: أراد أن يجدد العقد لما فيه بغير إذنه من الغضاضة عليه. وقال بعضهم: لأنه اعتقد انفساخ نكاح ابنته بإسلامه. وهذه كلها ضعيفة، والأحسن في هذا أنه أراد أن يزوجه ابنته الأخرى عزة لما رأى في ذلك من الشرف له، واستعان بأختها أم حبيبة كما في الصحيحين، وإنما وهم الراوي في تسميته أم حبيبة، وقد أوردنا ذلك خيرا مفردا. قلت: في بعض الروايات عزة وفي بعضها درة وفي بعضها حمئة. ولكن فيه أنه هناك رفض وهنا قال: نعم. وانظر الفتح (١٤٢/٩ - ١٤٣). وسيأتي (٢٣/٤٠٤).

١٢٨٨٧ - ورواه أبو داود (٣٤٧١).

[أَبُو يَزِيدَ الْمَدِينِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، ثنا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

١٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْحَزَّارُ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ هَذِهِ: ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ﴾ [مريم: ٩٠].

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتِ الْعَتَمَةُ لَأَنَّهُ كَانَ يُعَيِّنُ بِهَا.

[أَبُو الصَّهْبَاءِ صُهَيْبٌ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٢٨٩١ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَزْتُ أَنَا وَعَلَامٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى جِمَارٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ، فَفَرَّعَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يَنْصَرِفْ. هَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، وَخَالَفَهُ مَنْصُورٌ.

١٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَى جِمَارٍ، وَمَعِيَ رَذْفٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي أَرْضٍ خَلَاءٍ، فَتَرَلْنَا، ثُمَّ جِئْنَا حَتَّى دَخَلْنَا فِي الصَّلَاةِ، وَتَرَكْنَا الْجِمَارَ قُدَّامَهُمْ فَمَا بَالَى ذَلِكَ، وَأَقْبَلَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْتَدَانِ يَتَّبِعُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى حَتَّى انْتَهَتَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَمَا بَالَى ذَلِكَ.

١٢٨٨٨ - تقدم من حديث عكرمة عن ابن عباس.

١٢٨٩١ - ورواه أحمد (٢٠٩٥) ومروى من حديث يحيى بن الجزار عن ابن عباس.

الفهرس

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
[أبو كعب مولى ابن عباس عن ابن عباس]	٣٠٢٢	[طلّح بن حبيب عن ابن عباس] ...	٢٨٢٢
[مسروق عن ابن عباس] ...	٣٠٢٢	[رياح أبو سعيد المكي عن ابن عباس]	٢٨٢٢
[أبو وائل عن ابن عباس] ...	٣٠٢٣	[طلحة بن نافع عن ابن عباس] ...	٢٨٢٢
[أبو الضحى مسلم بن صبيح عن ابن عباس]	٣٠٢٣	[يوسف بن ماهك عن ابن عباس] ..	٢٨٢٣
[سعيد بن جبير عن ابن عباس] ...	٣٠٢٤	[أبو الزبير عن ابن عباس] ...	٢٨٢٣
باب ...	٣٠٨٩	[عمرو بن كيسان عن ابن عباس] ..	٢٨٢٤
[باب] ...	٣٠٩٢	[القاسم بن أبي بزة، وعبدالله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس] ...	٢٨٢٤
[الشعبي عن ابن عباس] ...	٣٠٩٥	[عطاء عن ابن عباس] ...	٢٨٢٤
[سميع الزيات عن ابن عباس] ...	٣١٠٢	[عكرمة عن ابن عباس] ...	٢٨٦٨
[حصين عن ابن عباس] ...	٣١٠٢	[مقسم عن ابن عباس] ...	٢٩٨٥
[عمرو بن ميمون عن ابن عباس] ..	٣١٠٣	[كريب عن ابن عباس] ...	٣٠٠٦
سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس .	٣١٠٤	[أبو معبد عن ابن عباس] ...	٣٠١٧
[قيس بن حنتر عن ابن عباس] ...	٣١٠٥	[عوسجة مولى ابن عباس عن ابن عباس]	٣٠١٩
[زرّ عن ابن عباس] ...	٣١٠٦	[حنين عن ابن عباس] ...	٣٠٢٠
[عبادة بن ربعي عن ابن عباس] ...	٣١٠٧	[شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس]	٣٠٢٠
[سعيد القرشي عن ابن عباس] ...	٣١٠٧	[عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس]	٣٠٢١
[زاذان عن ابن عباس] ...	٣١٠٧		
أبو مالك الغفاري عن ابن عباس ..	٣١٠٨		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
[عبدالله بن الحارث عن ابن عباس]	٣١٣٨	أبو ظبيان عن ابن عباس	٣١٠٨
[عمران السلمى أبو الحكم عن ابن عباس]	٣١٣٩	[أبو عمر يحيى بن عبيد عن ابن عباس]	٣١١٢
[أبو رزين عن ابن عباس]	٣١٤٠	[الضحاك عن ابن عباس]	٣١١٤
[أبو يحيى عن ابن عباس]	٣١٤٠	[زائدة بن عمير عن ابن عباس]	٣١٢١
[عبيدالله بن المساور عن ابن عباس]	٣١٤٠	[أبو نصر الأسدي عن ابن عباس]	٣١٢٢
[أبو داود عن ابن عباس]	٣١٤١	[عطية العوفي عن ابن عباس]	٣١٢٣
[الحسن عن ابن عباس]	٣١٤١	[حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس]	٣١٢٤
[الذئال بن حرملة عن ابن عباس]	٣١٤١	[أبو البخري عن ابن عباس]	٣١٢٧
[عمرو بن سفيان]	٣١٤١	[طريف بن ميمون عن ابن عباس]	٣١٢٨
[أبو العالية عن ابن عباس]	٣١٤٢	[يحيى بن وثاب عن ابن عباس]	٣١٢٨
[أبو رجاء عن ابن عباس]	٣١٤٥	[العيزار بن حريث عن ابن عباس]	٣١٢٩
[سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس]	٣١٤٧	[أبو الجويرية الجرمي عن ابن عباس]	٣١٢٩
[أبو عثمان عن ابن عباس]	٣١٤٨	[الحسن العرنى عن ابن عباس]	٣١٣٠
[أبو نضرة عن ابن عباس]	٣١٤٨	[مطير عن ابن عباس]	٣١٣٢
[زراعة بن أوفى عن ابن عباس]	٣١٤٩	[إبراهيم التيمي عن ابن عباس]	٣١٣٢
[يحيى بن يعمر عن ابن عباس]	٣١٥٠	[عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس]	٣١٣٢
[أبو الجوزاء عن ابن عباس]	٣١٥١	[سعيد بن شفي عن ابن عباس]	٣١٣٣
[الحسن عن ابن عباس]	٣١٥٥	[عابس عن ابن عباس]	٣١٣٣
[أبو الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس]	٣١٥٦	[عبدالله البهي عن ابن عباس]	٣١٣٤
[باب]	٣١٥٦	[أبو خالد عن ابن عباس]	٣١٣٤
[عمار بن أبي عمار عن ابن عباس]	٣١٦١	[عمرو بن عبدالله بن هند الجملي عن ابن عباس]	٣١٣٥
[يوسف بن مهران عن ابن عباس]	٣١٦٣	[عترة عن ابن عباس]	٣١٣٥
[محمد بن سيرين عن ابن عباس]	٣١٦٤	[ميمون أبو عبدالله عن ابن عباس]	٣١٣٦
[باب]	٣١٦٤	[أبو صالح عن ابن عباس]	٣١٣٦
[باب]	٣١٦٥	[حبيب بن يسار عن ابن عباس]	٣١٣٧
[باب]	٣١٦٧	[يحيى بن الجزار عن ابن عباس]	٣١٣٧
[سماك الحنفي عن ابن عباس]	٣١٦٩		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
[أبو الصّهباء صهيب رجل من أهل	٣١٧١ ...	[بركة بن الوليد عن ابن عباس]	٣١٧١ ...
البصرة عن ابن عباس]	٣١٧٢	[أبو يزيد المدني عن ابن عباس]	٣١٧٢ ..
		[عبدالله بن فروخ عن ابن عباس]	٣١٧٢ ..



